۱۵۰



تبر ۶



قطعاتی از سه کتاب




**کتابخانه آستانقدس**

اسم کتاب ~~رساله در علم~~ مجموعه — عربی

مصنف ... شامل قطعه‌هائی از سه کتاب

مؤلف

خطی مختلف الخط والسطر کاغذ شکری جلد مقوا

چاپی

سال ~~چاپ~~ یا تحریر — عدد اوراق ۸۰

جزء کتب حکمت — شماره خصوصی

شماره عمومی ۱۲۸۵۵ — شماره قبض

واقف حسین کی استوان — تاریخ وقف آبان ۱۳۲۸

طول ۲۲ — عرض ۱۴ — شماره صفحات

وجود والعدم لانا نقول لو سلمنا انها اعتبارية فليست
من الاعتبارات التي في نفس الامر ومثل هذه الاعتبا
رات يتصور فيها الكون بعد ان لم يكن كالعمى يحدث
في الشخص بعد ما لم يكن اعمى والموضوع من جملة المشخصات
اي العرض لا يحتاج في تشخصه الى موضوعه لوجهين الاول
انه لو لم يكن محتاجا اليه لكان مستغنيا عنه في التشخص وهو
مستغن عنه في الوجود اما لانه مكتف بموجده ولان
التشخص مفتقر الى الوجود فلو افتقر العرض الى موضوعه
في وجوده لزم افتقاره اليه في تشخصه ايضا بالواسطة وتشخص
المستغني عن المحل في الوجود والتشخص لا يكون مفتقرا اليه
فلا يكون عرضا هف. اقول فيه نظر لانا لا نم استغناءه عنه
في الوجود وقوله لانه مكتف عنه بموجده قلنا ان اردت
ان الفاعل موجده من غير حاجة الى الموضوع فذلك
اول المسئلة وان اردت انه تستفيد الوجود من الفاعل
لا منه فذلك لا يفيدنا لان الاحتياج اعم من ان يكون من الفاعل او غيره
الاستفادة وايضا قوله لان التشخص مفتقر الى

الوجود ممنوع فانهما متلازمان من غير افتقار احدهما
الى الآخر الثانی ان تشخص العرض ليس لماهيته و
لا للوازمها والا لانحصر نوعه فی شخصه ولا لما يحل فيه
والا لدار لان حلوله فی العرض متوقف على تشخصه
ولا للمنفصل لانه لا يكون حالا فيه ولا محلا له لان
نسبته الى جميع افراد الماهية على السوية فكونه علة لتشخص
ترجيح من غير مرجح فتشخصه لمحله فان قيل يجوز ان يكون تشخص العرض
لامر حال فی محله قلنا ننقل الكلام الى علة تشخص ذلك الامر و نرجع
آخر الامر الى المحل دفعا للدور والتسلسل اقول لقائل ان
يقول لم لا يجوز ان يحل فی محل العرض على سبيل التعاقب
امور غير متناهية يكون كل سابق علة معدة لتشخص اللاحق
ومثل هذا التسلسل جائز عند الحكماء فالاولى ان يكون
المحل علة لتشخص العرض اعم من ان يكون بلا وسط او
بواسطة ما يحل فيه اقول ويمكن الجواب بانا لا نسلم ان تشخص العرض
لو كان لما يحل فيه لزم الدور وقوله لان حلوله فی العرض
متوقف على تشخصه قلنا مسلم لكن تشخص العرض ليس

متوقفا على حلول ما



متوقفا على حلول ما حل فيه بل على ذاته لظ ان حلول الصورة
فی الهيولى متوقف على وجودها و وجودها متوقف
على ذات الصورة لا على حلولها ولا محذور فی ذلك
ولو سلم فنقول انه دور معية كما مر غير مرة ولقا
لا نم ان نسبته المنفصل الى الكل على السوية لجواز ان
يكون له نسبة خاصة الى هذا المعين خاصة سيما اذا كان ذلك
الفاعل مختارا وايضا هذا الدليل لا يطرد فی عرض منحصر
نوعه فی شخصه واذا ثبت ان الموضوع من جملة مشخصات
العرض ثبت ان العرض لا يصح عليه الانتقال لانه اذا كان
الموضوع مشخصا له يكون محتاجا الى موضوع مشخص لا المبهم لان
لا يكون موجودا فی الخارج وما لا يكون كذلك لا يفيده وجودا
متشخصا خارجيا فالعرض اذن لا يتحقق وجوده الا بموضوع
بعينه فلو انتقل عنه انتفى هذا الموضوع المعين وانتفى
بانتفائه العرض ايضا ضرورة انتفاء المحتاج عند انتفاء
المحتاج اليه اقول فيه نظر لانه يجوز ان يكون موضوعات
متعددة كل واحد منها بذاته يوجب تشخص العرض

فاذا زال احد هاتين زال سببه وحصل الاخر

لحصول سببه فی تشخصه بالثانی ولم ینعدم ولا یکون

هٰهنا المتشخص امر مبهما بل کل واحد من المعینات

فان اجیب بانه یستلزم توارد علل مستقلة علی معلول

واحد شخصی قلنا قد عرفت ان الدلیل انما قام علی امتناع

توارد ها علی سبیل الاجتماع دون التعاقب والیه لو تم

هذا الدلیل لدل علی ان الجسم لا یصح علیه الانتقال من حیز

معین کان فیه الی حیز اخر لانا نقول الجسم یحتاج الی

الحیز والحیز المبهم لا وجود له فی الخارج فیکون محتاجا

الی حیز متشخص فالجسم لا یتحقق وجوده الا فی حیز بعینه فلو

انتقل عنه انتفی هذا الحیز المعین وینتفی بانتفائه الجسم لا یقال

حاجة الجسم الی الحیز انما هی فی حال من احواله اعنی التحیز

لا فی او فی تشخصه فلو انتفی الحیز المعین انتفی تحیزه المعین لا

وجوده او تشخصه کما فی العرض لانا نقول بای طریق عرفتم

ان الجسم لا یحتاج فی وجوده ولا فی تشخصه الی الحیز مع انه لا

یتصور وجوده المتشخص الا فی حیز ما کما ان العرض لا یتصور

وجوده المتشخص الا فی موضوع ما وما ذکرتم من ان الجسم من حال

یحتاج فی تحیزه الی الحیز فمثل هذا التمشیة الاحتمال

قائم فی العرض ایضا فانه یجوز ان یکون امتناع انفکاک

العرض عن الموضوع لاحتیاجه الیه فی عرضیته التی هو

من لوازمها او فی غیرها من اللوازم لا فی وجوده وتشخصه و

ما ذکرتموه من الدلیل علی ان الموضوع متشخص للعرض

قائم بعینه فی ان الحیز متشخص للجسم وما یرد علیه یرد علیه

فالفرق المذکور تحکم ویمکن الجواب اما عن النقض فبانهم زعموا

ان الموضوع المعین متشخص للعرض ولا یمکن ان یدعی

ان الحیز المعین متشخص المعین للجسم لانا نشاهد ان الجسم

المتشخص قد یفارق مکانا الی اخر مع انه ذلک

الموجود المتشخص فلا یکون الجسم المتشخص محتاجا فی وجوده

ولا فی تشخصه الی مکان معین وجوبا ای دلیلهم فی الحیز مع

فان دلیلهم فی الحیز مقدوح باختیار ان تشخص الجسم

لمادته واما عن المنع فبان المراد بالمتشخص اعراض مکتنفة

بالشخص او امور متعلقة بها یحصل منها فی الذهن صورة



انت خبیر بان وجود العرض ساقط بخلاف التحیز بالنسبة الی الجرم

جزئيه مطابقة للشخص لشبهها لا التشخص بنية الفصل
لا النوع ليسمى تشخصا وقد مر ذلك في بحث التشخص ولا
شك ان الصورة الجزئية انما تحصل من امر متشخص
جزئي ولا يمكن ان يحصل تلك الصورة الجزئية من جزء آخر فاذا انتفى
ذلك الجزئي الذي حصل منه التشخص انتفى التشخص وانتفى بانتفائه ا
التشخص ايضا اختلف في ان العرض هل يمكن ان يقوم بالعرض ام لا
فالمتكلمون على انه ممتنع والحكماء على انه جائز بل واقع واختار المصنف
مذهب الحكماء فقال وقد يفتقر الحال الى محل متوسط كالسرعة والبطوء
فانهما يحلان اولا في الحركة وبتوسطها يحلان في الجسم وكالخشونة
والملاسة فانهما عرضان من مقولة الكيف حالتان في السطح
السطح الحال في الجسم وكالاستقامة والاستدارة والانحناء
فانها اعراض قائمة بالمقادير القائمة بالجسم وكالنقطة فانها
عرض قائم بالخط وكالخط فانه عرض قائم بالسطح بمعنى ان ذا النقطة
هو الخط وذا الخط هو السطح لا الجسم واجاب المتكلمون بان مثل النقطة
والسطح والخط عدمي ولو سلم فمن الجواهر لا الاعراض ومثل الخشونة
والملاسة والاستقامة والاستدارة والانحناء على تقدير كونه حال لكن

وجوديا



وجوديا انما تقوم بالجسم والسرعة والبطوء ليسا عرضين
زايدين على الحركة قائمين بها بل الحركة امر ممتد تخلله سكنات
اقل او اكثر باعتباره تسمى سريعة وبطيئة ولو سلم ان السرعة والبطوء
ليس لتخلل السكنات فهيئات الحركات انواع مختلفة والسرعة والبطوء
عايدان الى الذاتيات دون العرضيات او هما من الاعتبارات
اللاحقة للحركة بحسب الاضافة الى حركة اخرى تقطع المسافة المعينة
في زمان اقل واكثر ولهذا تختلف باختلاف الاضافة فيكون السريعة
بطيئة بالنسبة الى الاسرع وبالجملة فليس هناك عرض هو الحركة واخر
هو السرعة والبطوء واستدلوا على امتناعه بوجهين الاول ان
معنى قيام العرض بالمحل انه تابع له في التحيز فما يقوم به العرض يجب ان
يكون متحيزا بالذات ليصح كون الشيء تابعا في التحيز والمتحيز بالذات
ليس الا الجوهر الثاني انه لو قام عرض بعرض فلا بد بالاخرة من جوهر
ينتهي اليه سلسلة الاعراض ضرورة امتناع قيام العرض بنفسه ومع ذلك فقيام
بعض الاعراض بالبعض ليس اولى من قيام الكل بذلك الجوهر بل
هذا اولى لان القائم بنفسه احق بان يكون محلا مقوما للحال ولان الكل
في حيز ذلك الجوهر تبعا وهو معنى القيام واعترض على الوجهين بانا لا نم
على الاستدلال

ان معنى قيام الشئ بالشئ التبعية فى التحيز معناه اختصاص احد الشيئين
بالاخر بحيث يكون احد الشيئين ناعتا وللاخر منعوتا وان لم يكن مهية
ذلك الاختصاص معلومة لنا كاختصاص البياض بالجسم لا
بالمكان وتحقيقه ان الاول ان التحيز صفة للجوهر قائم به وليس التحيز
متحيزا تبعا لغيره لكونه الزم اشتراط الشئ بنفسه ان قلنا لوجد التحيز القائم
بذلك الجوهر اذ لا بد ان يقوم التحيز اولا بالجوهر حتى يتبعه غيره فى التحيز
فاذا كان ذلك الغير نفس التحيز فقد اشترط قيامه بالجوهر القائم
بالجوهر وهو اشتراط الشئ بنفسه او التسلسل ان قلنا بتعدد التحيز القائم بالجوهر
فيكون قيام كل عرض بحيزه مشروطا بقيام تحيز اخر قبله وهكذا الى ما لا
نهاية له الثانى ان اوصاف الباري تعالى قائمة به من غير شائبة تحيز فى
ذاته وصفاته ثم انتهى قيام العرض بالجوهر مما لا نزاع فيه الا انه لا يكون
قيام الكل به لجواز ان يكون لاختصاص الناعت فيما بين بعض
الاعراض بان يكون عرض نعتا لعرض لا للجوهر الا انه لا بد ان ينتهى الى الجوهر
والسطح للحركة ولا لوجود وضعى اى مشار اليه بالحس لا يتجزى بالا
ستقلال واحترز بقوله عن النقطة فانها موجودة لكن لا بالا
ستقلال يريد ان يبين حقيقة الجسم الطبيعى وعرفه بانه

المقبل





القابل للابعاد الثلثة واراد وبالابعاد الثلثة خطوطا ثلثة متقاطعة
على زوايا قائمة واراد بالقبول الامكان يعنى يمكن ان يتحقق فيه خطوط
كذلك وانما اعتبروا الامكان دون الوجود لان تلك الابعاد
ربما لم تكن موجودة فيه كما فى الكرة والاسطوانة والمخروط المستدير
وان كانت موجودة فيه كما فى المكعب مثلا فليست الجسمية
باعتبار تلك الابعاد اذ ربما زالت مع بقاء الجسمية الطبيعية
بعينها اقول ورد فى المشهور قيد الفرض حيث قيل
جوهر يمكن ان يفرض فيه الابعاد الثلثة فهما ممكن غاية الامر ان يكون
المفروض محالا وتقييد الابعاد بكونها على الوجه المذكور لتحقيق ان
المعتبر فى الجسم قبول الابعاد على هذا الوجه وان كان هو قابل
الابعاد كثيرة لا على هذا الوجه للاحتراز عن السطح على ما قيل
لخروجه عن الحد بالجوهر لان الجسم التعليمى لتعليمى الكمية الساريه فى
الجهات الثلث خرج به فنقول الجسم الطبيعى اما مفرد
هو الذى لم يتالف من اجسام او مركب هو الذى يتالف من اجسام
مختلفة كالحيوان او غير مختلفة كالسرير مثلا والجسم المفرد قابل
الانقسام فلا يخلو اما ان يكون جميع الانقسامات الممكنة الحاصلة

فيه بالفعل اولا وعلى الاول يكون فيه اجزا بالفعل قطعا ولا ولا ولا
فيه بالفعل اولا وعلى الاول يكون فيه اجزا بالفعل قطعا ولا
يكون الشي من تلك الاجزاء قابلا للانقسام والا لم يكن جميع الا
انقسامات الممكنة حاصلة فيه بالفعل فهي اجزا لا يتجزى فاما ان يكون
متناهية وهو مذهب جمهور المتكلمين واما غير متناهية وهو مذهب
النظام وعلى الثاني اما ان لا يكون شي من الانقسامات حاصلا بالفعل
اصلا او يكون بعضها حاصلا دون بعض فعلى الاول لا يكون فيه جزء بالفعل
والا لكان فيه شي من الانقسامات حاصلا بالفعل هف ولا يكون
مع ذلك قابلا للانقسام فان غير متناه وهو مذهب جمهور الحكماء او
متناه وهو مذهب محمد الشهرستاني صاحب الملل والنحل وعلى الثاني اعني ان
يكون بعض الانقسامات حاصلا فيه بالفعل دون بعض فيكون فيه اجزاء
بالفعل ولا يجوز ان يكون شي من تلك الاجزاء قابلا للانقسام
في الجهات الثلث والا لكان جسما فيكون المركب جسما
مركبا لا مفردا والكلام في الجسم المفرد فتلك الاجزاء اما قابلة
للانقسام في جهة واحدة فقط كخطوط جوهرية متصلة في حد ذاتها
واما في جهتين فقط كسطوح جوهرية كذلك واما مختلطة منهما

فقط او منهما

او بعضهما مع ما لا يتجزى او من احدهما مع ما لا يتجزى اصلا فهذه
الاحتمالات ستة لم يذهب اليها احد واختار المصنف مذهب
الحكماء واذا بطل الجزء الذي لا يتجزى واستحال وجوده مطلقا
بطل مذهب جمهور المتكلمين ومذهب النظام وهو ظاهر ومذهب
محمد الشهرستاني ايضا لان مآله الى الجزء الذي لا يتجزى
وجميع تلك الاحتمالات العقلية ايضا لان ما لا يدل على
امتناع تركب الجسم مما لا يتجزى اصلا يدل على امتناع تركيبه
مما ينقسم في جهة واحدة فقط او في جهتين فقط اذ ما يدل
على استحالة وجود الجزء الذي لا يتجزى مطلقا يدل على استحالة
وجود الخط والسطح الجوهريين فالعمدة في اثبات المذهب الذي
اختاره المصنف ابطال الجزء الذي لا يتجزى فلذلك ابتدأ
به واعلم ان لهم في ابطاله طريقين احدهما ما يدل على استحالة
وجوده مطلقا وهو ان المتحيز بالذات لا بد ان يكون ما يحاذي
منه جهة الفوق غير ما يحاذي منه جهة التحت وكذا ما يحاذي جهة
اليمين غير ما يحاذي منه جهة اليسار وكذا ما يحاذي منه جهة القدام

غير ما يحاذى منه جهة خلفه فكل متحيز بالذات لا بد ان يكون منقسما
فى الجهات الثلث لان ما يحاذى منه هذه الجهات الست
هو اطرافه الخارجة منه فيلزم التعدد فى اطرافه الحالة فيه
لا فى ذاته فلا يلزم الانقسام لانا نقول هذه الاطراف ان كانت
داخلة فى ذاته كان الانقسام لازما والا فما حل فيه طرفه الفوقانى
غير ما حل فيه طرفه التحتانى والا لكان الاشارة الى احد طرفيه
عين الاشارة الى الاخر وهو محال بالضرورة فلا بد ان
ان ينفرض فى ذاته شئ غير شئ فيكون منقسما ولو وهما فهذا الد
الدليل كما ترى يدل على استحالة الجزء الذى لا يتجزى وعلى استحالة
الخط والسطح الجوهريين واذا استحال وجودها امتنع ان يتركب جسم
منها الاجسام الموجودة فى الخارج ولا يدل على استحالة
النقطة والخط والسطح العرضيين فانها غير متحيزة بالذات و
مالية للمكان والبديهة تحكم باختلاف الجهات والاطراف فيما
هو متحيز بالذات ومال المكان والثانى من الطريقين
ما يدل على استحالة تركب الجسم من اجزاء لا يتجزى وله وجوه كثيرة

ومنها ما ذكره المصنف — **حجب المتوسط**

يعنى اذا وقع جزء بين جزئين بحيث يتلاقى الثلثة فلا بد
ان يحجب المتوسط الطرفين عن التماس والا لزم ان يكون متداخلا
لاحد طرفيه قطعا والتداخل محال لانه لا يفيد ان يتصف زيادة
فى الحجم واذا حجب المتوسط الطرفين عن التماس لزم انقسام
الوسط لان ما لاقى منه احد الطرفين ح غير ما لاقى منه الطرف الاخر
فيفرض فى الوسط شيئان فينقسم وهو خلاف المفروض كحركة
الموضوعين على طرف المركب من ثلثة يعنى لو فرضنا جسما مركبا
من اجزائه وترا ثلثة كانت او خمسة او سبعة او تسعة
او غير ذلك وضعنا على كل من طرفيه جزءا لا على التبادل
وفرضنا تحرك كل منهما متوجها الى الاخر حركة على السوية
فى السرعة والبطوء والابتداء لزم ان يتحاذيا بالضرورة
فلا بد ان يتلاقيا ولا يمكن ان يكون ذلك التلاقى بان يكون
احد المتحركين باشره على الطرف والاخر باشره على الوسط
والاتيان والحركتان بل لا بد ان يكون شئ من الوسط مشغولا اما
باحدهما وشئ اخر منه مشغولا بالاخر فيلزم انقسامه قطعا

السادس ان يوضع جزء على طرف
من خط مثلا فوقاه جزء فى
طرف الاخر واما لا على التبادل
فهو ان وضع الجزء ان المتحركان
اما على الطرفين فانهما يتحاذيان
فيتحرك كل منهما متوجها الى الاخر بحيث يمكن
ان يلتقيا فى الوسط ان تساويا فى السرعة
والبطوء

ثم لما كانت تلك الاجزاء غير متفاوتة في الحجم وجب ان
يكون بعض من كل واحد من الجزئين على الاوسط وبعض الجزء
منه على بعض من الطرف فيلزم انقسام الاجزاء المحسة
باسرها مع كونها غير منقسمة فرضا وانه محال لانا نقول هذا المحال
لم يلزم من وجود الجزء الذي لا يتجزى وحده بل منه مع ما فرض معه
من تركب المسافة من اجزاء وترا ومن تحرك جزئين على السواء
فيلزم منه استحالة المجموع دون استحالة الجزء لانا نقول قد
ذكر فيما سبق انه اذا استحال مجموع فلا بد ان يكون بعض اجزا
ئه محالا في نفسه او يكون اجتماع بعض محالا وليس الا
اجتماع فيما نحن بصدده محالا قطعا وليس شيء من اجزا
ئه الجزء محالا في نفسه فتعين استحالته او من اربعة
على التبادل يعني لو فرضنا مركبا من اجزاء اربعة ار
بعة كانت او ستة او غير ذلك وضعنا على كل من
طرفيه جزءا على التبادل وفرضنا تحرك كل منهما متوجها
الى الاخر حركة على السواء في السرعة والبطوء والابتداء
فلا بد ان يتحاذيا بالضرورة وموضع المحاذات لا

ان يكون

لا بد ان يكون بين الجزئين الاوسطين اذ لا يمكن ان يتحاذيا بان
يكونا معا على احد الاوسطين والا لم يتحاذيا في الحركة بل لا بد ان يتحاذيا
على ملتقى الاوسطين بان يكون بعض من كل منهما على بعض من احد
الاوسطين وبعضه الاخر على بعض من الاوسط الاخر فيلزم ا
نقسام الجزئين المتحركتين مع انقسام الاوسطين ويلزمهم ما
يشهد الحس بكذبه من التفكيك لما قام الحجج على نفي الجزء الذي
لا يتجزى اراد ان يشير الى ما لزم اصحاب هذا المذهب مما يشهد
الحس بكذبه وقد التزموه منه التفكيك الخ فانا اذا فرضنا
خطا خارجا من مركز الرحى الى الطوق العظيم منها فذلك الخط
يكون من اجزاء الرحى لا يتجزى فاذا تحرك الجزء الابعد من هذا الخط
وهو الذي على الطوق العظيم جزءا واحدا من مسافته فالجزء الذي
يلي الابعد ان تحرك اقل من جزء كان الجزء منقسما وان تحرك هو
جزءا واحدا من مسافته نقلنا الكلام الى الجزء الثالث والرابع هكذا
الى الجزء الذي في المركز فان تحرك شيء منها اقل من جزء لزم انقسامه
وان تحرك كل واحد منها جزءا واحدا لزم ان يكون مسافة الجزء الذي
في المركز وحركته مساوية لمسافة الجزء الذي على الطوق العظيم

صورت آسیاب

العظيم وحركته وهو محال بالضرورة وان سكن الجزء الذي يلي الا
بعد حين تحرك الابعد جزء لزم انفصاله عنه وكذا الحال في ساير الا
جزاء فيلزم تفكيك الاجزاء للرحى مثلا والدائرة المحيطة
بعضها ببعض ليظهر ذلك باخراج الخطوط المتلاصقة من مركز
الرحى الى الطوق العظيم منها في جميع الجهات وقد التزموه
مع ان الحس يكذبه قالوا ان الرحى تتفكك مثلا ودائرة ذلك
لكن الفاعل المختار يلصق بعضها ببعض ولا يشعر الحس بذلك
للطافة الازمنة التي تقع فيها التفكيك وسكون المتحرك
اي وما يلزمهم سكون المتحرك فانا اذا فرضنا مثلا ان
فرضنا سار بحركته من اول النهار الى منتصفه خمسين فرسخا
ولا شك ان الشمس قد سارت في هذه المدة ربعا من الدور
فعند حركة الشمس وقطعها مسافة مساوية للجزء الواحد اما
ان يتحرك الفرس جزءا واحدا او اقل او يسكن والاول يوجب
ان يكون حركة الفرس مساوية لحركة الشمس مع ان المسافة
التي قطعتها اعني ربع الدور زائد على خمسين فرسخا بالا
الالوف والثاني توجب انقسام الجزء والثالث توجب

سكون المتحرك

سكون المتحرك وقد التزموه مع ان الحس يكذبه ودعوى عدم
الاحساس بالسكنات لقصر ازمنتها وقلتها مكابرة صريحة لان سكناته
بقدر زيادة حركات الشمس على حركاته فيكون حركاته مغمورة
في سكناته فينبغي ان يرى ساكنا فقط ولا اقل من ان يرى ساكنا تارة
واخرى متحركا لكن لا يحس اصلا وانتفاء الدائرة يعني لو صح
الجزء لانتفت الدائرة وذلك والا فاما ان يتلاقى ظواهر اجزائها
كما يتلاقى بواطنها فيلزم ان يكون مساحة ظاهرها كمساحة باطنها
فاذا احاطت بهذه الدائرة دائرة اخرى كان حكمهما مثل حكم الاول
فيكون ظاهر المحيطة كباطنها وباطنها كظاهر المحاط بها لانطباقه عليه
وظاهر المحاط بها كباطنها فيكون ظاهر المحيط كباطن المحاط بها ثم
هكذا نجعل الدوائر محيطا بعضها ببعض بلا فرجة بينها الى ان تبلغ دائرة
مساوية لمنطقة الفلك الاعظم فلا يزيد اجزاء هذه الدائرة العظيمة
على الدائرة المفروضة اولا مع كونها صغيرة جدا واما ان لا يتلاقى ظواهرها
مع تلاقي بواطنها فيلزم انقسام لان الجوانب المتلاقية غير الجوانب
التي لم تتلاق وقد التزموا انتفاء الدائرة وقالوا ان البصر يخطئ
في امر الدائرة فان الدائرة المحسوسة شكل مضرس وليست بمدورة

حقيقة وايّد ذلك بان شرط صدق الحس
ان يكون المطلب الحاسّ على قدر يمكن للقوة الحاسة
ادراكه اذ لو لم يكن كذلك لم تقدر القوة الحاسة
على ادراكه ولم يكن عدم ادراكه دالا على عدمه كما في الذرات
المنبثة في الجو والاصوات الخفية جدا فاذا كان الحس على
محيط الدائرة متجاوزا في الصغر الحد الذي هو شرط الاحساس
لم يحسّ ولم يدل ذلك على عدمه اقول يستثنى ان
هذا التضرس ان كان اصغر من الجزء لزم انقسام الجزء وان
كان مساويا له او اكبر فكيف يرى الجزء ولا يرى ما هو مساو له او اكبر
والنقطة عرض قائم بالمنقسم باعتبار التناهي لما اقام الحجة على
بطلان الجزء الذي لا يتجزى وبيّن ما لزم القائلين به من المفا
سد التي التزموها اراد ان يشير الى اجوبة حججهم الحجة الاولى ان النقطة
موجودة لقيام الدليل على وجود الاطراف كما سيجي في هذا الكتاب
فان كانت عرضا محلها لا ينقسم والا لزم انقسام النقطة لان
الحال في المنقسم لا بد ان يكون منقسما واذا لم ينقسم محلها
لزم المطلوب وتقرير الجواب ما قد سبق من ان انقسام الحال

لان المقصود ان الجزء لا ينقسم

بانقسام المحل



بانقسام المحل انما يلزم اذا كان حلوله فيه من حيث ذاته المنقسمة
وحلول النقطة في المحل المنقسم ليس من حيث ذاته المنقسمة
بل من حيث هو متناه والحركة لا وجود لها في الحال ولا يلزم نفيها
مطلقا جواب من الحجة الثانية تقريرها ان الحركة لها وجود في
الحال اذ لو لم يكن موجودة في الحال لم يكن لها وجود اصلا
لان الماضي والمستقبل لم يوجد من الحركة معدومان فان الماضي
قد انعدم والمستقبل لم يوجد بعد وح لا يخ اما ان يكون الحركة مو
جودة في الحال منقسمة او غير منقسمة والاول باطل والا لزم
سبق احد جزئيها على الآخر لوجود الكونها غير قار الذات
ثم تلك الحركة التي فرضناها موجودة في الحال موجودة بتمامها فيه
بل يكون الموجود احد جزئيها فقط فتعيّن الثاني فيكون
المسافة التي وقعت الحركة في الحال عليها غير منقسمة والا لزم انقسام
الحركة لان الحركة في احد الجزئين جزء الحركة في الجزئين واذا ثبت
ان المسافة التي وقعت الحركة في الحال عليها غير منقسمة لزم الجزء الذي
لا يتجزى وهو المطلوب وتقرير الجواب ان الحركة لا وجود لها في الحال
ولا يلزم من نفيها في الحال نفيها مطلقا قوله لان الماضي والمستقبل

من الحركة معدومان قلنا لا نم انهما معدومان مطلقا بل هما معدومان
في الحال ولا يلزم من ذلك عدمهما مطلقا فان الماضي من
الحركة موجود في الماضي من الزمان وان لم يكن موجودا في الحال
والمستقبل من الزمان وكذا المستقبل من الحركة موجود في ا
المستقبل من الزمان وان لم يكن موجودا في الحال والماضي من الزمان
والان لا تحقق له خارجا جواب عن الحجة الثالثة تقريرها
ان الان المسمى بالحال والحاضر من الزمان لموجود لان الزمان
موجود فلو لم يكن الان موجودا لم يكن الزمان موجودا اصلا لان
الماضي والمستقبل من الزمان معدومان فان الماضي
صار معدوما والمستقبل لم يوجد بعد وهو غير منقسم والا لزم
بتقدم احد جزئيه على الآخر بالوجود لان اجزاء الزمان لا
تجتمع في الوجود فلم يكن بتمامه موجودا ما فرضناه موجودا هف واذا كان
الان موجودا غير منقسم فالحركة المطابقة له غير منقسمة ولم تكن
المطابقة لها الا غير منقسمة فيلزم الجزء وتقرير الجواب ان الان لا
تحقق له في الخارج ولا يلزم من نفيه نفي الزمان مطلقا قوله
الماضي والمستقبل معدومان قلنا لا نم انهما معدومان مطلقا بل

الماضي



بل الماضي والمستقبل معدومان في الحال ولا يلزم من نفيهما في الحال
نفيهما مطلقا لانه ان وجد الزمان الماضي فلا بد ان يوجد اما
في الماضي او في الحال او في الاستقبال والاخيران ظاهرا البطلان
وكذا الاول والا لزم ان يكون للزمان زمان آخر وان
يكون الشيء ظرفا لنفسه فلا يكون الماضي من الزمان موجودا اصلا
وكذا المستقبل لانا نقول ما ذكرتم يدل على ان الحال
الذي ليس بموجود اصلا وحل الشبهة ان غير الزمان ان
لم يوجد فيه اصلا لم يكن موجودا قطعا واما الزمان فهو
موجود في نفسه وان لم يكن موجودا في شيء من الازمنة ظ ان
المكان موجود في نفسه وان لم يكن موجودا في شيء من الامكنة بخلاف
المتمكن فانه اذا لم يوجد في شيء من الامكنة لم يكن موجودا اصلا ومنهم من قرر
الحجة الثانية هكذا لو لم توجد الحركة في الحال لم توجد اصلا لان الماضي
كان حالا والمستقبل سيصير حالا والغرض انه لا وجود للحركة
فيما هو حال فلا وجود لها في شيء من الازمنة والحجة الثالثة
هكذا لو لم يكن الحال موجودا لم يكن الزمان موجودا اصلا لان الماضي

صح بعد از ملاحظه ماند

كان حالا والمستقبل سيصير حالا ولو فرض انه لا وجود لما
هو حال فلا وجود لهما البتة وح تسقط الحجتان المذكورتان
ويجاب عنهما بان الحركة بمعنى التوسط موجودة في الآن الحاضر
لكنها ليست منطبقة على شيء اذ لا جزء لها في امتداد المسافة
بل هي موجودة في كل حد من الحدود المفروضة فيها فليس
لنا حركة مركبة من اجزاء لا يتجزى نعم يرتسم من هذه الحركة
الموجودة في الخارج امر ممتد في الخيال غير موجود في الخارج
منطبق على المسافة منقسم مثلها لا الى اجزاء لا تقبل حد لا
تقبل الانقسام وهو الحركة بمعنى القطع ولو تركبت الحركة مما
لا يتجزى لم تكن موجودة يعني انهم استدلوا بوجود الحركة على
ثبوت الجزء الذي لا يتجزى والحال انه لا يدل على ثبوته بل انما
يدل على امتناعه وذلك لانه لو ثبت الجزء وتركبت الحركة
والمسافة مما لا يتجزى فالمتحرك من جزء من اجزاء المسافة الى
جزء آخر منها متصل بالاول لا يخ اما ان يتصف بالحركة حا
حال كونه في الجزء الاول وهو باطل لانه لم يأخذ بعد في الحركة او

يتصف حال كونه

ويتصف بها حال كونه في الجزء الثاني وهو ايضا باطل لانه ح قد انتهت الحركة ولا واسطة بين الاول والثاني للوصف بالحركة حال كونه في الجزء هناك فلا يوجد الحركة اصلا واجيب بان المتحرك لا يوصف بالحركة حال كونه في الجزء الاول لكنه يوصف بها في اول زمان حصوله في الجزء الثاني لان حقيقة الحركة عند القائلين بالجزء الذي لا يتجزى هي الكون الاول في المكان الثاني فاذا حصل له ذلك يوصف بالحركة وتنقطع تلك الحركة بالكون الثاني في المكان الثاني فالمتمكن في المكان الثاني يوصف فيه بالحركة في الان الاول ويوصف ايضا فيه بالسكون في الان الثاني فلم يلزم من تركب الحركة مما لا يتجزى ان لا تكون موجودة اصلا والقائل بعدم تناهي الاجزاء التي لا يتجزى في الجسم لا يعني ان النظام وهو ان لم يكن قائلا بالجزء الذي لا يتجزى وتركب الجسم منه الا انه لزمه ذلك من حيث لا يدري فانه وقف على ادلة نفاة الجزء ولم يقدر على ردها سيما ما يتعلق بلزوم بطلان حكم الحس كتفكيك الرحى ونحوه اضطر الى الحكم بان كل جسم فهو قابل الانقسام لا الى نهاية

ولما كان من



ولما كان من مذهبه ان حصول الانقسام طن ان جميع الانقسامات التي لا تتناهى حاصل في الجسم بالفعل فصرح بان في الجسم اجزاء غير متناهية موجودة بالفعل فلزمه القول بالجزء الذي لا يتجزى لانه اذا كان كل انقسام ممكن في الجسم حاصلا فيه بالفعل فلا يكون من الانقسام حاصلا في الجسم امتنع حصوله فيه فيكون اجزائه غير قابلة للانقسام فقد وقع فيما كان هاربا عنه فافهم فانه غير معروف فان قيل المذكور في كتب المعتزلة ان الجسم عند النظام مركب من اللون والطعم والرائحة وغير ذلك من الاعراض قلنا نعم الا ان هذه عنده جواهر لا اعراض فان مثل الالوان والاعتقادات والالام واللذات وما شابه ذلك اعراض لا دخل لها في حقيقة الجسم وفاقا واما الالوان والاضواء والطعوم والروائح والاصوات والكيفيات الملموسة من الحرارة والبرودة وغيرهما فعند النظام جواهر اجسام حيث صرح بان كلا من ذلك جسم لطيف من جواهر مجتمعة ثم ان تلك الاجسام اللطيفة اذا اجتمعت وتداخلت صارت الجسم الكثيف يرد مع ما تقدم من مفاسد اثبات الجزء النقض لوجود المؤلف مما تناهى فانا لو فرضنا اجتماع ثمانية اجزاء مثلا بحيث يصير

اللذات ٩

كبير المركب منها طويلا عريضا وعميقا منقسما في الجهات الثلث
متقاطعا امتداداته على زوايا قوائم فبالضرورة يكون حجما لكنه
مع تناهي اجزائه وينتقض به قوله كل جسم مولف من اجزاء لا
متناهية بالفعل فان قيل مذهب النظام ان الجوهر الفرد ممتنع و
جوده على الانفراد وانما يكون وجوده في ضمن الجسم وكل جسم مركب
من الجواهر غير متناهية قلنا نفرض الكلام في ثمانية اجزاء من الجسم
اقول قد سبق انفا صحيح انه ان النظام يجوز تداخل الجواهر بعضها
في بعض فلا يحصل منها حجم فان قيل لا يمكن القول بتداخل
جميع اجزاء الجسم والا لم يزد حجم الجسم على حجم جزء واحد فلا بد ان يكون
في الجسم اجزاء غير متداخلة فنفرض الكلام في تلك الاجزاء قلنا له
ان يقول كل واحد من تلك الاجزاء الغير المتداخلة مولف من اجزاء
لا متناهية متداخلة ويمكن دفعه بانه انما وقع في القول بالاجزاء
الغير المتناهية لضرورة القول بقبول الجسم الانقسامات
الغير المتناهية كما مر انفا فلا بد ان تكون تلك الاجزاء
الغير المتناهية بحيث يكون الجسم منقسما اليها بالفعل والاجزاء
المتداخلة ليست من هذا القبيل لاتحادها في

الوضع فلا يفيده

فلا يفيده عدم تناهيها ونفيه في التعميم التسابق يعني
اردنا بيان تناهي اجزاء كل جسم قلنا هذا الجسم له حجم متناه
واجزاء متناهية والجسم الذي فيه البحث له حجم متناه لتناهي
الابعاد واجزاء غير متناهية على زعمه ولا شك في انه يجب ازدياد
الاجزاء يزداد الحجم فيكون نسبة الحجم الى الحجم كنسبة الاجزاء
الى الاجزاء لكن نسبة الحجم الى الحجم نسبة متناه الى متناه ونسبة الاجزاء
نسبة متناه الى غير متناه فيكون نسبة المتناهي الى المتناهي نسبة متناه
الى غير المتناهي هف فلا يكون شيء من الاجسام مولفا من اجزاء
غير متناهية واعترض عليه بان ازدياد الحجم يجب ازدياد النظم
والتاليف لا يستلزم كليا ان يكون نسبة المولف للمولف
نسبة الاحاد الى الاحاد اذ من الجائز ان يكون الازدياد
بحسب الازدياد مع كون النسبتين مختلفتين بل يجوز ان لا يكون
نسبة الحجمين من النسب التي توجد في المقادير دون الاعداد
كالتي لا يوجد مثلها في الاحاد لان نسبتها عددية قطعا واجيب
بان تلك الاجزاء لما كان نظمها وتاليف بعضها لبعض
موجبا للحجم المولف منها وجب ان يكون لها مقادير في انفسها

والا لم يتصور حصول الجسم بانضمام بعضها الى بعض واذا كان
لها مقادير في انفسها كانت متساوية اذ لو تفاوتت
لزم انقسام بعضها واذا كانت متساوية وكان انضمامها
هو الموجب لازدياد الحجم والمقدار كانت نسبة مؤلف منها
الى مؤلف اخر منها كنسبة الاحاد الاول الى احاد الثاني
بالضرورة ومما قررناه اندفع ما قيل من ان تلك الاجزاء
لا توصف بالتساوي ولا بالتفاوت لانهما من خواص المقادير
ولا مقدار لتلك الاجزاء في انفسها فهي لا متساوية ولا متفاوتة
ويلزمه عدم لحوق السريع البطئ لان السريع اذا قطع جزء
قطع البطئ الخ جزء اذ لا اقل منه ولا تخلل للسكنات لشهادة
الحس ولا يخفى ان هذا الوجه لا يختص بابطال قول النظام بل يجري
فيما اذا كانت الاجزاء متناهية ايضا بل هو الحقيقة ما ذكره
بقوله ويلزمهم سكون المتحرك لانهم يزعمون تخلل السكنات
فالاولى ان يجعل عدم لحوق السريع البطئ مع قوله وان لا تقطع
المسافة المتناهية في زمان متناه وجها واحدا كما فعله صاحب
المواقف فكان المص رحمه الله اشار الى ذلك حيث لم





يفصل بقوله ويلزمه كما فصل بين النقض بوجود المؤلف وعدم
لحوق السريع البطئ وتقريره ان المسافة المتناهية المقدار لو
كانت مركبة من اجزاء غير متناهية موجودة فيها بالفعل لا
يمتنع قطعها في زمان متناه اذ لا يمكن قطعها الا بعد قطع
نصفها ولا قطع نصفها الا بعد قطع نصف نصفها وهكذا الى ما
لا نهاية له فامتنع قطعها الا في زمان غير متناه ولم يلحق السريع
البطئ اذا توسط بينهما مسافة قليلة فان تلك المسافة مركبة من
اجزاء غير متناهية لا يمكن السريع قطعها في زمان متناه فلا
يلحق السريع البطئ قطعا والضرورة قاضية ببطلانه الطفرة يحكى
ان العلاف لما اورد هذا الالزام على النظام التجأ الى القول بالطفرة
فقال ان المتحرك قد يقطع المسافة بان يحاذي بعض اجزائها دون
بعض ولما غيره مثبتو الجزء بان البديهة تقضي ببطلانها اجاب
بانها الميت بابعد مما لزمكم من القول بتفكيك الرحى وقد الزموه
والشواهد من الحسية ببطلان الطفرة انما نجد القلم يحصل خطا
اسود من غير ان يبقى في خلاله اجزاء بيض وليس ذلك
لفرط الاختلاط اجزاء البيض بالسود بحيث لا يتميز عند الحس

لان الاجزاء المحصورة اقل من المطفور عنها بكثير بل لا
نسبة لها اليها لكونها غير متناهية فينبغي ان نقع الاخس
ما البيض ولا حاجة له الى هذه المكابرة بل يكفيه ان يقول
كما ان المسافة المتناهية مركبة من اجزاء موجودة غير متناهية
كذلك الزمان المتناهي مشتمل على اجزاء غير متناهية فتنطبق
اجزاء المسافة والزمان معا فيمكن قطعها وهذا كما ان المسافة
المتناهية المعينة يحتمل عند الفلاسفة الانقسام الغير المتناهية
ولا يمتنع قطعها في زمان متناه مع ان قطعها متوقف
على قطع نصفها ونصف نصفها وهلم جرا الى ما لا
نهاية وذلك لان كلا من المسافة والزمان المتناهيين
قابل للانقسام الى غير النهاية فان قيل له ان يتخلص بانا
لا نقول بان الاجزاء في كل امتداد يفرض في الجسم وفيما
بين كل طرفين من اطرافه فانه يجوز ان يكون جميع اجزاء
الجسم غير متناهية لكن كل امتداد يفرض في ذلك الجسم يكون
اجزاؤه متناهية قلنا قد سبق ان القول بالاجزاء
الغير المتناهية انما كان لضرورة قبول الجسم لهذه

الانقسامات



لهذه الانقسامات الغير المتناهية ولا شك ان الجسم يقبلها
في كل امتداد نفرض فيه والتداخل دفع لجواب النظام
عن برهان التناسب حيث قال لا نم ان نسبة الحجم
الحجم نسبة الاجزاء الى الاجزاء وانما يكون كذلك لو لم يتداخل
يتداخل بعض الاجزاء في بعض فان الضرورة يقتضي ببطلانه فان
حاصله ان الكل ليس باعظم من الجزء واذا ثبت امتناع تركب
الجسم مما لا يتجزى اصلا وباقي حكمه ثبت ان الجسم المفرد
متصل في نفسه لا مفصل فيه بالفعل ولما امتنع وجود الجزء
الذي لا يتجزى وجب ان يكون الجسم المفرد قابلا للانقسامات
الغير المتناهية بمعنى انه لا تنتهي في الانقسام الى حد يقف عنده
ولا يقبل الانقسام بعده كما هو المشهور بينهما والا لزم وجود الجزء لا
بمعنى ان تلك الانقسامات التي لا نهاية لها يمكن ان يوجد بالفعل
اما في الخارج او في الذهن مفصلة فانه محال عندهم لانها لو
خرجت الى الفعل ثم ركبت تلك الاقسام التي الا لزم
ان يوجد منها جسم غير متناهي المقدار مع انه يجب مساواته في ذلك
الجسم المتناهي المقدار الذي قسم اليها وذلك فليس ما قال

المتكلمون مقدورات الله تعالى غير متناهية مع ان
وجود ما لا يتناهى في الخارج محال مطلقا عندهم فليس
معناه عندهم الا ان تأثير القدرة لا يصل الى حد لا يمكن ان
يتجاوزه بل كل مرتبة يصل اليها تأثير القدرة تعالى يمكن وصوله
الى مرتبة اخرى فوقها كما في لا تناهي الاعداد فانها لا تصل الى حد
لا يمكن الزيادة عليه فقد ثبت ما اختاره المصنف من مذهب
الحكماء وهو ان الجسم المفرد متصل في نفسه قابل للقسمة الى ما لا يتناهى
ثم ان القسمة اما ان توجب انفصالا في الخارج او لا
فالاولى هي القسمة الانفكاكية المنقسمة الى الكسر والقطع و
الفرق بينهما ان القطع يحتاج الى آلة نفاذة لقصورها بنفوذ فيه و نحتاج
الكسر لا تحتاج اليها والثاني اعني التي لا توجب انفصالا
في الخارج وهي المسماة بالقسمة الفرضية المقابلة للقسمة
الخارجية وربما تسمى القسمة وهمية وربما يفرق بينهما بان
الفرضية ما هو بفرض العقل كليا والوهمية ما هو بحسب التوهم
جزئيا والفرضية المقابلة للخارجية اما ان تكون بمجرد الفرض
من غير سبب حامل عليه او تكون بسبب حامل عليه كاختلاف

لموضعين قارين

١٧

لموضوعين قارين اي متقررين في محلهما باعتبار نفسه لا بالقياس
الى غيره كالسواد والبياض في الجسم الابلق او غير قارين اي غير
متقررين في محلهما باعتبار نفسه بل بالاضافة الى غيره كالمما
ستين او محاذاتين وتوهم بعضهم ان القسمة الوهمية بسبب
اختلاف عرضين من القسمة الانفكاكية التي توجب انفصالا
في الخارج لان محل السواد يجب ان يكون مغاير المحل البياض
في الخارج وكذا ما يماس ويحاذي من جسم جسما يجب ان
يغاير ما لا يماس او يحاذي منه جسما آخر والحق انها لا توجب
الانفصال في الخارج لان الجسم اذا كان متصلا واحدا في حد نفسه
ثم وقع ضوء على بعضه اولا فاه جسم آخر او حاذاه فانا نعلم بالضرورة
انه لا يصير بذلك جسمين منفصلا احدهما عن الآخر في الخا
رج حتى اذا زال عنه تلك الاعراض عاد الى الحالة الاولى وصار
متصلا واحدا اذ لو كان كذلك لكانت الرحى تنقسم اقساما
غير متناهية في الخارج بحسب محاذاة المتحرك حدودها ثم تعود
متصلا في نفسها واحدا في ذاتها عند انقطاع الحركة وما ذكرنا

المغايرة فانما هي بحسب العقل لا بحسب الخارج واذا مهد
هذا فنقول ما ذكره من الادلة لا تدل على ان كل جسم مفرد
قابل للقسمة الانفكاكية بل انما تدل على قابليته للقسمة الوهمية
والا لكان جسم لا يتجزى او ما في حكمه فاراد ان يبين
ان كل جسم كما هو قابل للقسمة الوهمية كذلك قابل للقسمة
الانفكاكية ايضا فقال والقسمة يعني الوهمية باقسامها
يعني ما هو بمجرد فرض العقل كليا او بمجرد الوهم او بسبب اختلاف
عرضين قارين او غير قارين تحدث في المقسوم اثنينية
لما في طباع كل واحد منها طباع المجموع وطباع الجزء الخارج
الموافق في المهية فيجوز على الجزئين متصلين المفروضين
في الجزء الواحد ما يجوز على الجزئين المنفصلين اعني الجزء الذي في الذهن
والجزء الخارج الموافق له في المهية من الانفكاك الرافع للاتصال
الاتصالي فجواز القسمة الفكية الوهمية مستلزم لجواز القسمة الانفكاكية
فبطل مذهب ذيمقراطيس واتباعه وهو ان مبادي الاجسام
البسيطة اجسام صغار صلبة متجزية في الوهم بحسب الجهات الست

غير قابلة



غير قابلة للتجزية بحسب الخارج واتصال الجسم البسيط عبارة
عن اجتماع تلك الاجزاء وانفصاله عن افتراقها وكل جزء
منها متصل في نفسه بالحقيقة وغير قابل للانفكاك الانفصالي
الفكي الانفصالي بل الانفصال الوهمي والجسم البسيط الذي
يقبل الانفصال الفكي كالماء مثلا غير متصل في نفسه بالحقيقة
بل بحسب الحس ولما كان ههنا مظنة ان لا يمكن ان لا يجوز على
الجزئين المتصلين ما يجوز على الجزئين المنفصلين من الانفكاك
لتحقق مانع في الجزئين المتصلين اجاب بقوله وامتناع الانفكاك
لعارض لا لمقتضى الامتناع الذاتي يعني ان ذلك المانع لا
يكون لازما لمهية الجزئين المتصلين المفروضين في الجزء الموهوم
وهما والا لحضر نوع ذلك الجزء في شخصه لانه لو وجد منه شخصان
لكانا متساويين في المهية وكان كل واحد منهما قابلا للانفصال
الانفكاكي الحاصل بينهما مع وجود المانع عنه حقيقة واذا لم يكن المانع
لازما بل عارضا مفارقا فلا شك ان امتناع الانفكاك لعارض
لا لمقتضى امتناع الذاتي المنافي للقبول لكنه الذي هو مقصودنا فيل
هذا الدليل مبني على تماثل تلك الاجسام في المهية وهو ثم وان

تنبيه
على الخصم كان حد الاخارجا عن الحكمة اقول وانت خبير بان مبناه
ليس الا عدم الانحصار النوع في الشخص اذ لو لم ينحصر لتحقق الجزء الخارج
الموافق في الماهية وتم الدليل فيه على تقدير تحقق الخارج الموافق لعدم تشخص احدهما
من ذلك القبول وتشخص الاخر شرط له فلا يكون الجزء الواحد قابلا
للانفصال الى جزئية المفروضين فيه اما لوجود المانع او لفقد الشرط
وحينئذ ما مر ان المانع لا يكون لازما ولا امتناع لعارض لا يمنع
القبول الذاتي فقد ثبت ان الجسم شيء واحد اي متصل واحد ليس بذي
مفاصل واجزاء بالفعل كما هو عند الحس يقبل الانقسام الوهمية
الانفكاكية الى ما لا نهاية فمذهب افلاطون ومن تابعه الى ان ذلك الجوهر
المتصل قائم بذاته غير حال في شيء اخر وهو الجسم المطلق وهو عنده جوهر
بسيط لا تركيب فيه بحسب الخارج اصلا قابل لطريان الاتصال والانفصال
عليه مع بقائه في الحالين في ذاته فهو من حيث جوهره وذاته يسمى جسما ومن
حيث قبوله للصور النوعية التي تتنوع الانواع الاجسام يسمى هيولى ومادة
هذا المذهب وذهب ارسطو ومن تابعه الى ان ذلك الجوهر
المتصل حال في جوهر اخر يسمى الهيولى وزبدة ما احتجوا به على ذلك بعد تجريده
عن الزوايد والالفاظ المشتركة والمجازية التي توجب صعوبة الفهم

ودور دو الاشكال





ودور دو الاشكالات ان ذلك الجوهر المتصل في ذاته الذي كان بلا مفصل
اذا طرء عليه الانفصال انعدم وحدث هناك جوهران متصلان في ذاتهما
فلا بد هناك من شيء اخر مشترك بين المتصل الاول وفي بين هذين المتصلين
المتصلين ثم لا بد ان يكون ذالك الشيء بعينه باقيا في الحالين ثم الا لكان
تفريق الجسم الى الجسمين اعداما للجسم بالكلية وايجاد الجسمين اخرين من كتم
العدم والضرورة تقضي ببطلانه واجاب عنه المص بقوله ولا تقتضي
ذلك اي اتصال الجسم وقبوله للانفصال ثبوت مادة سوى الجسم لا
استحالة التسلسل او وجود ما لا نهاية اي لو اقتضى ذلك ثبوت مادة سوى
الجسم لزم التسلسل او وجود ما لا نهاية لان الجسم المتصل الواحد اذا انفصل الى
جسمين فاما ان يكون مادة هذا هي نفس مادة ذاك بعينها وح لا يستقيم
ان يكون الواحد بالشخص ان وجد في مكانين واما غيرها وح ان كان مادة
كل واحد منهما حادثة بعد الانفصال لزم التسلسل لان كل حادث عندهم
مسبوق بالمادة فيكون تلك المادة ايضا حادثة على هذا التقدير فيحتاج الى مادة
ثالثة وهكذا فيلزم ترتب امور غير متناهية وهو التسلسل وايضا اذا انعدم
مادة الجسم المتصل بانعدام جوهره المتصل بذاته وحدثت مادتان للجسمين
المتصلين حال احداث جوهرهما المتصلين فيكون ذلك انعداما للجسم بالكلية

لا يوجد جوهر المتصل بانه واحد وثانيهما انه لا مرّ عن شيء فهو مع بطلانه
يبطل مقصودهم يعني اثبات وجود المادة في الحالين وان كانت معه
موجوده قبل الانفصال لزم اشتمال الجسم على اجزاء موجودة
بالفعل بل على مواد موجوده بالفعل لا تنتهي عددها الى حد يقف
عنده كما عرفت في الانقسام فلا بد ان يكون تلك المواد غير متناهية
بالفعل اذ لو كانت متناهية توقف عددها اذا وصل الانقسام الى
مرتبتها وجب بان المادة شخص هو عند الانفصال هو بعينه
الاتصال ليس واحدا ولا متعددا في حد ذاته بل بالعرض فواحد عند الا
تصال الواحد متعدد عند الاتصال المتعدد فلا يلزم ان المادتين
فيصح ان لو ذا عرفت هذا
لو كانتا موجودتين بالفعل في الجسم المتصل الواحد لكان مشتملا على اجزاء
بالفعل وانما يلزم لو كانتا موجودتين فيه بالفعل مادتين وليس كذلك بل هما
موجودتان فيه مادة واحدة بالاتصال الواحد فلا يلزم وجود الاجزاء
بالفعل فيه واذا كانت المادة شيئا هو مع المتصل الواحد متصل
واحد ومع المتصل المتعدد متصل متعدد كان المتصل الواحد و
المتصل المتعدد مخصصا بها اختصاص النعت بالمنعوت فيكون محلا
للمتصل الواحد حال الاتصال وللمتصلين حال الانفصال فيكون

الجوهر القطع



جوهر قطعا ويسمى بالهيولى الاولى وذلك الجوهر المتصل يسمى بالصورة الجسمية
والجسم المطلق مركب منهما والصورة الجسمية قد تسمى جسما لانها
الجسم في بادي الراي فان قيل اتصال الجسم عبارة عن كونه بحيث
لا يكون له مفاصل واجزاء بالفعل وانفصاله عدمه عما من شأنه
ذلك وان اريد بالاتصال معنى آخر فلا نم انه ثبت بالادلة
المذكورة كونه متصلا بمعنى آخر فان الادلة المذكورة لا دلالة لها على الا
ان الجسم المفرد ليس له اجزاء بالفعل لا يقبل الانقسام [illegible] والجواب
هما معنيان عرضيان اي زائدان على حقيقة الجسم يتواردان عليه قيل
٢١
لانم ان الجسم عند طريان الانفصال عليه ينعدم ذاته وانما ينعدم
وصفه اي كونه متصلا بالمعنى المذكور قلنا الجسم اذا لم يكن متصلا في ذاته
لم يكن بحيث يفرض فيه الابعاد الثلثة فلم يكن جسما البتة لان قابلية
الابعاد الثلثة ان لم يكن جسما فصلا له على المشهور فلا اقل من ان
يكون لازمة له فعند طريان الانفصال عليه لا يبقى الجسم بل ينعدم جسمية
ويحدث جسميتان اخريان اقول لقائل ان يقول القابل للابعاد
الثلثة بالحقيقة هو الجسم التعليمي اعني الكمية السارية في الجهات الثلث والجسم
الطبيعي انما يتصف بالقابلية بالعرض وتبعية كونه معروضا للجسم التعليمي

فالجسم اذا طرء عليه الانفصال انعدم عارضيه لاذاته اعنی الجسم التعليمی
الذی کان قبل الانفصال وحدث عارضان اخران اعنی الجسمين
التعليمين الحادثين بعد الانفصال وقابلية الابعاد الثلثة لازم الجسم
الطبيعی لا ينفک عنه لعدم الانفکاک جسم تعليمی ما عنه فهو مع الجسم
التعليمی المتعدد متصل متعدد کما تقولون ان الهيولی مع الصورة
الجسمية الواحدة متصلة واحدة ومع الصورة المتعددة متصلة متعددة
فانتم تقولون بان الصورة الجسمية متصلة فی حد ذاتها لا تقبل الانفصال
بل تنعدم عند الانفصال وتحدث صورتان اخريان و
الهيولی لکونها فی حد ذاتها لا متصلة ولا منفصلة باقية فی الحالين
ونحن نقول المتصل فی حد ذاته انما هو الجسم التعليمی وهو الذی ينعدم ويحدث
والجسم الطبيعی لا متصل واحد فی حد ذاته ولا منفصل بل هو موجود باق
فی الحالين فلا حاجة الی اثبات الهيولی بل نقول لا نم ان هذا الجسم اذا
طرء عليه الانفصال لم يکن قابلا للابعاد الثلثة غاية ما فی الباب انه
کان قبل الانفصال قابلا واحدا للابعاد فصار بعد الانفصال قسمين
کل واحد منهما قابلا للابعاد الثلثة فبالحقيقة انعدم من الجسم وحدة وطرء عليه
کثرة والجسم حال الوحدة هو بعينه حال الکثرة فلم ينعدم قط فکما

نقولون ان



تقولون ان المادة تشخص هو عند الاتصال هو بعينه عند الانفصال کذلک نقول ان الجسم تشخص واحد عند الوحدة اعنی
الاتصال هو بعينه عند الکثرة اعنی الانفصال غاية الامر انا
لا نقول ان الجسم ح تشخص واحد بل اشخاص متکثرة فان قيل
اذا کان هناک قصعتان فی کل واحدة منهما قدر من الماء فلا شک
ان لکل من المائين ح تشخص به يمتاز عن الاخر فاذا اصبنا
هما فی کوز يرتفع منهما الامتياز ويزول تشخصاهما فينعدمان
بانعدام تشخصيهما فلم يصح قولکم ان الجسم عند الکثرة هو بعينه عند
الوحدة ولم ينعدم قط قلنا المجموع ذينک المائين تشخص به امتاز
عن ساير المياه وهذا التشخص باق لم يزل ولذلک صح قولنا
الجسم عند الکثرة هو بعينه عند الوحدة ولم ينعدم قط انما الزائل له
تشخص اخر به امتاز کل من المائين عن الاخر وبزواله زال
کثرة الجسم لا زال نفس الجسم المتصف بالکثرة فان قيل زوال
هذا التشخص کاف فی مقصودنا وهو لزوم انعدام مجموع المائين
لان کلا من المائين ينعدم بانعدام تشخصه الذی به امتاز عن الماء
الاخر فينعدم المجموع ايضا ضرورة انعدام الکل بانعدام الجزء

[illegible]

قلنا جزء المجموع ذات كل من الماسين بعنوان تشخصه الذي

امتاز عن الجزء الاخر فان هذا التشخص ليس من مقومات المجموع

الذي هو باق في حالة الوحدة والكثرة وانما هو مقوم لتشخص كل التي م

من الماسين لا لذاته الذي هو جزء من المجموع والحاصل ان تشخص

كل من الماسين مركب من معروض هو جوهر الماء وعارض

به امتاز عن الماء الاخر والمعتبر في تقويم المجموع هو المعروض

دون عارضه والكل جسم بسيطا كان او مركبا مكان

طبيعي يقتضي بطبعه حصوله فيه ولو اخرج عنه فاتيه بطبعه

اي الحصول فيه عند الخروج منه على اقرب الطرق يعني اقصر

الابعاد بينهما وذلك لانه لو خلي الجسم وطبعه اي فرض

بعد وجوده خاليا عن جميع ما ذكره يمكن خلوه عنه من

الامور الخارجة عنه لكان له مكان ضرورة اذ لا يمكن جسم لا

في مكان ولا يمكن حصوله في جميع الامكنة كلها ولا يمكن حصوله

في ذلك المكان مستندا الى امر خارج عنه اذ المفروض خلوه

عنه ولا الى الجسمية المشتركة لان نسبتها الى الامكنة كلها على السوية

بل الى امر داخل فيه مختص وهو المراد بالطبيعة فهو مكان طبيعي فلو فرض خروجه

[illegible]

عن ذلك المكان



[illegible]

فلو فرض خروجه عن ذلك المكان لكان منافيا لمقتضى طبعه ومستندا

الى غيره فلو خلي وطبعه عاد الى ذلك المكان باقتضاء طبعه على

اقرب الطرق واعترض عليه بوجوه الاول ان تاثير فاعله فيه

كان من الامور الخارجة التي لم يفرض خلوه عنها فلا يتم ان عند تخليته مع

طبعه يكون موجودا فضلا عن يكون حاصلا في مكان ومقتضيا له

وان لم يكن شيئا من تلك الامور الخارجة جاز ان يكون حصوله في

مكان معين من فاعله اما بايجابه او باختياره ثم يتغير ذلك

بتغير الاختيار واجيب بان تخلية الجسم مع طبعه لا يتصور الا

بعد وجوده فاذا فرض الجسم موجودا اما باختياره او بايجابه

فرض في هذا الحال اعني حال وجوده معرى عن جميع التاثيرات

التي لا يكون من ذاته سواء كانت من فاعله او من غيره اختيارا

او ايجابا فلا بد ان يكون حاصلا في مكان معين باقتضاء ذاته فتاثير الفاعل م

في وجوده فلا يكون من الامور التي يفرض خلوه عنها حال وجوده من تاثير

تتمة فرض وجوده فلا يكون من الامور التي بخلاف تاثيره في حصوله

في مكان معين فانه من تلك الامور اذ ليس من ذاته ولا يتوقف

خارجه

عليه وجود ذاته اقول فيه نظر لان الاين من لاعوض الّتي
لايمكن ان ينفك الجسم في وجوده عنها كما صرح به المصنف
في شرحه للاشارات فالفاعل اذا وجد الجسم اوجده في مكان
لامحاله اذ لايتصور وجود جسم لا في مكان فالتاثير
في حصول الجسم في مكانه من تتمة تاثير الفاعل في وجوده وليس من
الامور التي يمكن ان يفرض خلوه عنها حال وجوده والحاصل ان
الاين من لوازم وجود الجسم فلا يمكن تحقق التاثير في وجوده
بدون تحقق التاثير فيما هو لازم لوجوده لان وجود هذا اللازم من
تتمة وجود الملزوم الثاني ان تخليه الجسم مع طبعه وان كانت
ممكنة في الذهن نظرا الى ذات الجسم لكنها جاز ان تكون
مستحيلة بحسب نفس الامر فلا يتمشى الاستدلال بها على ان للجسم
مكانا طبيعيا بحسب نفس الامر على ان له مكانا طبيعيا على
ذلك التقدير الذي لا يطابق الواقع الثالث النقض
باجزاء العناصر فانها لا تقتضي مواضع معينة بل تقع
اينما اتفقت فان الحجر مثلا ربما استقر

في جزء من

في جزء من مكان الماء وربما استقر في جزء آخر منه مع جريان

الدليل فيها ويدفع عن اجزاء البسيط من العناصر بانها اذا
خليت وطبعها اقتضت بكلها فلا يبقى اجزاء موجودة متعينة
فهي ما دامت اجزاء موجودة لم تخل طبعها لكن النقض بالمركبات
الواقعة في امكنة هي اجزاء من مكان العنصر الغالب دون جزء
آخر منه لا يندفع ولا يجدي في تخصيص الدعوى بان الجسم
البسيط يقتضي مكانا طبيعيا لان الدليل المذكور يعم البسيط و
المركب واستدل الشيخ بان الاجسام لو لم يكن لها احياز لم توجد
الثقال متحركة الى مركز العالم والخفاف متحركة الى المحيط ولا شك ان ذا
لك بحسب اقتضاء الطبع اذ لا قاسر هناك اقول هذا الدليل
لا يفيد الدعوى الكلية قال ثابت بن قرة ليس شيء من الامكنة
حال يختص به دون غيره حتى يصح ان يتصور ان جسما معينا
طالب لطبعه دون ما عداه فاذا رمينا مدرة الى فوق
فانما صعودها الى مركز الارض لان الجزء يميل الى الكل الذي يجذبه لغلبة
الجنسية لا لان الطبيعة الارضية طالبة لمركز وهم فلو

اقول ولا نسلم عدم جريانه في بعض العنصريات
واما ثانيا فلعدم دلالته على تخصيص كل من
الثقيلين بمكان مخصوص كذا لا يدل
على تخصيص كل من الخفيفين بمكان
مخصوص به

لو كان هذا حقا لكان الماء النازل من الجو الى السفل
يتحرك الى جانب الماء دائما وان لم يكن واقعا
على سمته وليس كذلك فتامل

[illegible]

[illegible]

فلو جعلنا الارض نصفين وجعل كل نصف في جانب
اخر لكان طلب كل منهما متساويا بالطلب صاحبه حتى يتقيا
في وسط المسافة التي بينهما ولو فرض ان الارض كلها رفعت
الى فلك الشمس ثم اطلق من المكان الذي هي فيه الان حجر لا
لا تقع ذلك الحجر اليها لطلبه الامر العظيم الذي هو شبهه ولو
فرض انها تقطعت وتفرقت في جوانب العالم ثم اطلقت
اجزاؤها لكان يتوجه بعضها الى بعض وتقف حيث يتهيأ تلاقيها
تلاقيها ولان كل جزء منها يطلب جميع الاجزاء طلبا واحدا
ومن المحال ان يلقى الجزء الواحد كل جزء لا جرم طلب ان يكون
قربه من جميع الاجزاء قربا متساويا وهذا هو طلب الوسط ثم
ان جميع الاجزاء شأنه هذا فيلزم من ذلك استدارة الارض
وكريتها وان يكون كل جزء منها طالبا للمركز ولما كان مذهب المصنف
ان المكان هو البعد لا السطح على ما يجيء كان عنده لكل جسم مكان
حتى المحدد للجهات فانه مع كونه محيطا لجميع الاجسام حاصل
عنده في مكان واما القائل بان المكان للجسم هو السطح الباطن من الجسم الحاوي

المحوي

المحوي فليس المحدد عنده في مكان اصلا وان كان ذا وضع
بالقياس الى ما يحويه بجوهره من الاجسام او ليس فيه وهو جسم
بجوهره فلو تعدد انتفى يعني لا يكون المكان الطبيعي للجسم
الواحد الا واحدا اذ لو تعدد لم يكن طبيعيا ما فرضناه مكانا
طبيعيا وذلك لان الجسم اذا كان في احدهما وخلي مع طبعه
فان طلب الاخر فهذا المكان الذي هو فيه الان ليس طبيعيا له
لانه هارب عنه طالب لغيره وان لم يطلب الاخر حال كونه
في احدهما فالاخر ليس طبيعيا لانه ليس طالبا له حين ما خلي
وطبعه اقول عدم الطلب لمكان طبيعي بسبب انه وجد مكانا
طبيعيا اخر لا يقدح في كون هذا المكان طبيعيا له فان
طلب المكان انما يكون اذا لم يكن واجدا لمكان هو مطلوبه ولقد
اذا لم يكن كان الجسم خارجا عنهما لا على سمتهما بالقسر ثم خلي وطبعه
فاما ان يتوجه الى واحد منهما فليس شيء منهما طبيعيا او يتوجه الى
احدهما فقط والاخر ليس طبيعيا طبيعيا له والكل محال فا
المحال المكان الطبيعي واحد اقول وقوع الجسم لا على سمتهما مانع
من التوجه اليهما معا فلا يجامعه كون الجسم مخلى لطبعه فلعل

الاستحالة اجتماع مدين الامرين المتنافيين لا لتعدد المكان
ومكان المركب مكان الغالب او ما اتفق وجوده فيه
فان ليس للمركب مكان وراء امكنة البسائط لان التركيب
لا يقتضي زيادة في وجود الاجسام فلا احتياج بسببه الى المكان
زائد على ما كان للبسائط فاذن امكنة المركبات هي امكنة
البسائط بعينها ثم المركب اما ان يكون بسائطه متساوية في قوة
الميل الى اماكنها او يكون مختلفة بان يكون بعضها غالبا على البواقي فان
كان الاول فالمكان الطبيعي للمركب الذي اتفق وجوده فيه والا
فمكان الغالب فانه يقهر ما عداه ويجذبه الى مكانه فيكون ايضا
اذا خلي وطبعه طالبا لذلك المكان واعترض عليه اما
اولا فان المركب المتساوي البسائط لو اخرج عن المكان الذي
اتفق وجوده فيه لم يعد اليه طبعا لكن انه [illegible]
يكون ذلك المكان طبيعيا له اذا [illegible]
[illegible] تشتد عند القرب من امكنتها [illegible]
[illegible] المركب اذا كان في مكان وتساوت فيه البسائط تجب قوة
الميل الى امكنتها لا يكون ذلك الجسم في مكان [illegible] مسافر



مسافر
بالنسبة الى امكنة بسائطه بل يكون اقرب الى امكان بسيط من بسيط
فيغلب ذلك البسيط ويجذبها الى مكانه واما ثانيا فلانه
يجوز ان يحصل للمركب صورة نوعية يقتضي حصوله في مكان الجزء
المغلوب وكذا الشكل يعني كما ان للجسم مكانا
طبيعيا كذلك له شكل طبيعي ايضا وذلك لان الجسم لو خلي
وطبعه لاحاط به حد واحد او حدود لوجوب تناهي الابعاد كما يجي
بيانه ويكون له من جهة تلك الاحاطة هيئة هي الشكل
الا تلك الهيئة ثم ان تلك الهيئة لا بد لها من علة وقد فرض انه الا مؤثر
لا مؤثر خارجا فعلتها طبيعة الجسم لا غير وعرض عليه بان الشكل موقوف
على تناهي الابعاد ولا شك ان طبيعة الجسم لا تقتضي تناهي الابعاد
وما يعرض للشيء بواسطة ليست مستندة الى ذاته لا يكون عارضا
له لذاته ثم قيل هذا بعينه وارد في المكان ايضا لان حصوله فيه
موقوف على وجود مكان اخر لا يستند الى ذات الجسم و
اجيب بان وجود الجسم لا يتصور في غير المكان عند
القائل بانه البعد فوجود المكان من لوازم وجوده من
حيث هو بخلاف تناهي الابعاد فانه ليس من لوازم وجود

[illegible]

وجود الجسم من حيث هو لو بسيط اذا لم تستند الى ذات
الشيء ولم تكن لازمة له كانت امرا غريبا قطعا بخلاف ما يستند
الى ذاته وسوط اما يلزم من ذاته من حيث هو هو فان وجود
هذا اللازم من تتمة فرض وجود الشيء فلا يكون امرا غريبا الضم نعم
لا شك في وروده على القول بان المكان هو السطح فانه
ليس لازما لوجود الجسم كما في المحدد بل يتوقف على وجود
جسم حاو وهو امر غريب قطعا والطبيعي هو الكرة يعني ان
الشكل الطبيعي للجسم البسيط هو الكرة لان الطبيعة في الجسم البسيط
واحدة والفاعل الواحد في القابل الواحد لا يفعل الا واحدا
وكل شكل سوى الكرة ففيه افعال مختلفة فان المضلع من الاشكال
يكون جانب منه خطا وجانب سطحا وآخر نقطة واعترض عليه
بالمنع والمعارضة والنقض اما المنع فهو انا لا نم ان تاثير الفاعل
الواحد في القابل الواحد لا يكون الا واحدا لم لا يجوز ان يكون
هناك جهات مختلفة تصدر عن الفاعل الواحد بحسبها
في القابل الواحد امور مختلفة والثابت بالبرهان على تقدير
صحته ان الواحد من جميع الجهات لا يصدر عنه آثار متعددة

واما المعارضة

واما بالمعارضة فتقريرها ان البسائط لا يجوز ان يشترك
في الشكل لان اشتراكها في الشكل يستلزم اتحادها في الطبيعة
كما ان اختلافها في الامكنة يستلزم اختلافها في الطبيعة واجيب
واجيب بان اختلاف المعلولات يستلزم اختلاف العلل واما
اتحاد المعلولات فلا يستلزم اتحاد العلل فان قيل الاشتراك
في العلة فطريق الاولى ان لا يستلزم الاختلاف فيها فح امكن استناد
الشكل الى الجسمية المشتركة كما امكن استناده الى الطبائع
المختلفة فلم جزمتم بان الشكل طبيعي اجيب بان عروض الاشكال
المعينة باعتبار عروض المقادير وعروض المقادير مستند
الى الطبائع فلابد من استناد الاشكال اليها نعم الشكل المطلق
باذاء الجسم المطلق والمعين باذاء ما ذاء خصوصية الجسم اعني الصورة
النوعية اما النقض فمن وجوه اولها ان الارض بسيطة مع انها ليست كرة لما
عليها وفيها من التلال والوهاد واجيب بان شكلها الطبيعي
هو الكرة الا انه وقعت هناك اسباب خارجة عنها كالرياح والامطار
والسيول فانثلم بها جزء من الارض ثم ان اليبوسة
التي فيها حافظة لما حصل لها من الاشكال فلا جرم بقي شكل الارض

بل يعني ان ... لو خلي وطبعه لكان كرة ... الخارج

يمكن ان يستند الى الجسمية المطلقة حتى يكون الشكل المطلق

كون الطبيعة الظاهرة من الارض بسيطة كيف ...

على ذلك للاسلام المقتضي لتلك الخروجات فيكون
خروجها عن شكلها الطبيعي بتلك الاسباب وذلك
لا يقدح في اقتضاء طبعها الشكل الكرى كما ادعيناه
فان قيل كون الاستولية المشدة لطبيعة الارض حافظة
للشكل القسري المانع عن الشكل الطبيعي يقتضي كون الطبيعة
الواحدة مقتضية لشئ ولما يمنع من حصول ذلك الشئ
وذلك باطل قطعا اجيب بان الطبيعة اقتضت شكلا
مخصوصا واقتضت ايضا كيفية حافظة للشكل مطلقا
الاقتضاء الثاني لا يخالف الاقتضاء الاول بل يوكده لو خليت
وطبعها لكن لما ازال القاسر الشكل ولم يزل الكيفية حافظة
للشكل القسري ومانعة بالعرض عن العود الى الشكل الطبيعي ولا
استحالة في ذلك وثانيها ان الافلاك المكوكبة فيها نقر
تركز الكواكب فيها مختلفة بالقدر اذ هي مساوية لمقادير
الكواكب المختلفة الاقدار المالية لتلك النقر بالمعنى المذكور
لان تلك النقر موجودة في جانب من الفلك دون اخر ولا
المتم تختلف جانباه بالرقة والثخانة فقد اختلف فعل الواحد

في مادة واحدة



في مادة وحدة واجيب بان الاختلاف المذكور ليس مستندا
الى طبيعة واحدة بل الى صور متعددة فان الفلك قد يحصل
له صورة نوعية تقتضي كرويته وشكله لكن اتصلت به صورة اخرى
اوزيت عنها كرة اخرى تحقق بها هي كوكب او تدوير او خارج
مركز فيلزم من ذلك ان يحقق في الفلك الاول نقرة ويتم مختلف
الثخن فان قيل حلول الصور المختلفة لا يكون الا لاختلاف المواد والا
اختلاف استعدادات مادة واحدة ولا يتصور ذلك في الفلك
اجيب بانه يجوز ان يكون اختلاف الصور في بعض البسائط مستندا الى
اسباب تعود الى الفواعل كما يجوز استناده الى امور تعود الى القوابل
لكن يبقى عليه انه يلزم اجتماع صورتين نوعيتين في الكوكب والتدوير
والخارج المركز وهو مح وانه اذا كان في الفلك صورتان كان فيه
قوى وطبائع فلا يكون بسيطا وانه اذا جاز ان يتصل بالفلك صور
متعددة هي مبادي افعال مختلفة جاز في ساير البسائط فلا يلزم ان يكون
شكلها مستديرا وربما يدفع الاول بمنع استحالة فان صور العناصر
باقية في المركب وقد حلت فيه صورة اخرى نوعية سارية في
جميع اجزائه وهي والعناصر فيكون في كل عنصر هناك صورتان نوعيتان

هذا بناء على ان صورة العناصر باقية حال التركيب
والصورة المركبة النوعية حادثة حالة
حلولا سريانيا وههنا احتمالان اخران احدهما
عدم بقاء الصورة النوعية العنصرية وثانيهما حلول
الصورة النوعية في المجموع من حيث المجموع وما
ذكره يقتضي ان يصح ان يحل في شئ واحد نار و ياقوت معدن
اللهم الا ان يقال لا يلزم الصورة النوعية الياقوتية
مكرما افاضت بيان يكون ياقوتا اه

منع الثاني ولنا بان معنى تركيب القوى ان يكون لجزء من الجسم قوة ولجزء آخر
منه قوة اخرى حتى اذا كان له جزآن كان له قوتان وليس الامر
في الفلك كذلك اذ الصورة الاولى سارية في الكل والثانية مختصة
ببعضه ولنا الثالث بان في كل صورة نفرض في البسيط قوة واحدة
تؤثر في مادة واحدة فلا تقتضي الا شكلا مستديرا وتمامه ان القوة
المصورة قوة طبيعية مبدأ لاشكال الاعضاء عندهم فهي اما
ان تكون بسيطة او مركبة فان كانت بسيطة فمحلها ان كان بسيطا
يلزم ان يكون شكل الحيوان كرة واحدة وان كان مركبا كان
الحيوان كرات متعددة بحسب تعدد البسائط وان كانت مركبة
فاما ان يكون تلك القوى في محال مختلفة فيكون الحيوان ايضا
مجموع كرات واما ان يكون في محل واحد فان لم يمنع البعض
البعض عن اقتضاء الاستدارة كان الحيوان كرة واحدة وان منع
فلم لا يجوز ان يكون مع طبائع الاجسام ما يمنعها عن ذلك وايضا
ما لا نم ان القوة المصورة ان كانت بسيطة ومحلها مركبا يلزم ان
يكون الحيوان كرات وانما يلزم ذلك لو كان فعل القوة في المركب
فعلا واحدا واحدا وكذلك لا نم انها اذا كانت مركبة في مركب

يلزم ان يكون



يلزم ان يكون الحيوان كرات وانما يكون كذلك لو كان فعل القوة
المركبة في المركب فعلا واحدا في كل واحد واحد وذلك
مم والمعقول من المكان البعد المكاني موجود لانه مقصد المتحرك
ولانه مشار اليه بالاشارة الحسية فانه يقال الجسم هناك او
هناك ولانه ينتقل الجسم عنه واليه ولانه يقدر له نصف
وثلث وربع الى غير ذلك ولانه لا يتفاوت زيادة ونقصانا
ولا يتصور شيء من الامور المذكورة للعدم المحض ويمكن الجواب بان
مقصد المتحرك في الحركات المستقيمة الطبيعية اما للثقال فالمركز
واما للخفاف فالمحيط وكلاهما موجودان واما في الحركات القسرية
والارادية فموضع خاص له بالنسبة الى الاجسام التي في منتهى حركته والاشارة
الحسية لا تقتضي وجود المشار اليه في الخارج فان الحكماء
ذهبوا الى ان الخطوط ليست مركبة من النقط ولا السطوح من الخطوط
بل هي متصلة في حد انفسها لا مفصل فيها مع انهم جوزوا الاشارة
الحسية الى النقطة المتوهمة في وسط الخط والى الخط المتوهم في
وسط السطح فلا يلزم عندهم كون المشار اليه بالاشارة الحسية موجودا
في الخارج وانتقال الجسم انما هو عن فراغ موهوم الى فراغ آخر مثله

فان مكان النصف نصف مكان الكل

كل والتقدير بالنصف والثلث والربع وغير ذلك
من الاجزاء وكذا التفاوت بالزيادة والنقصان انما هو
بحسب التوهم ولان الجسم بكله في مكانه بالتمام لا يجوز
ان يكون المكان امرا غير منقسم لاستحالة ان يكون المنقسم
بجميع جهاته حاصلا بتمامه فيما لا ينقسم ولا ان يكون
امرا منقسما في جهة واحدة فقط كالخط مثلا لاستحالة كونه محيطا
بالجسم بكليته فهو اما امر منقسم في جهتين او في الجهات كلها وعلى الاول
يكون المكان سطحا عرضيا لامتناع الجزء وما حكمه ولا يجوز ان يكون
حالا في المتمكن والا لانتقل بانتقاله بل فيما يحويه ويجب ان يكون مماسا
للسطح الظاهر من المتمكن في جميع جهاته والا لم يكن بتمامه فيه فهو
السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم
المحوي كما هو مذهب ارسطو ومن تابعه كابن سينا والفارابي
وغيرهما من الحكماء المشائين وعلى الثاني يكون المكان بعدا
منقسما في جميع الجهات مساويا للبعد الذي في الجسم
بحيث ينطبق احدهما على الاخر ساريا فيه بكليته فذلك البعد
الذي هو المكان اما ان يكون امرا موهوما يشغله الجسم ويملأه





على سبيل التوهم كما هو مذهب المتكلمين واما ان يكون امرا
موجودا ولا يجوز ان يكون بعدا ماديا قائما بالجسم والا يلزم من
حصول الجسم فيه تداخل الاجسام فهو بعد مجرد ويجب ان يكون
جوهرا لقيامه بذاته وتوارد المتمكنات عليه مع بقائه بشخصه وكأنه
جوهر متوسط بين العالمين اعني الجواهر المجردة التي لا تقبل اشارة
حسية والاجسام التي هي جواهر كثيفة فيكون الاقسام الا
اولية للجواهر ستة لا خمسة على ما هو المشهور والى هذا الاحتمال
ذهب افلاطون ومن تابعه من الحكماء الاشراقيين فلا مزيد للا
احتمالات على الثلثة ولما اقمنا الدليل على كونه موجودا بطل مذهب
المتكلمين وبقي الاحتمالان الاخران ومتى ابطل احدهما تعين
الاخر بالضرورة واختار المصنف ان المكان هو البعد فقال
فان الامارات تساعد عليه فان الناس كلهم يحكمون
بان الماء فيما بين اطراف الاناء ولا شك انهم يريدون
باطراف الاناء اطرافه الداخلة لا الخارجة فما بين اطرافه هو البعد
الممتد في داخله لا السطح الباطن اذ هو عينها واما انهم
يقولون ان المكان قد يكون فارغا وقد يكون ممتليا

ولا يقولون ان السطح قد يكون فارغا وقد يكون ممتليا
والبديهة تحكم الذهن بان الجسم مهنا او هناك لا يتوقف
على انه لا اهل المحيط به الجسم ام لا واعلم ان البعد منه ملاق
للمادة وهو الحال في الجسم ومانع مساوية ومنه مفارق
يحل فيه الاجسام ويلاقيها بجملتها ويداخلها بحيث ينطبق على
البعد المتمكن ويتحد به ولا امتناع لخلوه عن المادة جواب
حلول عن حجة القائلين بان المكان هو السطح تقريرها ان المكان
لو كان هو البعد وهو الموجود لزم من تمكن الجسم في المكان تداخل
البعدين اي نفوذ البعد القائم به في البعد الثاني الذي هو مكانه وتجويزه
تؤدي الى تجويز دخول اجسام العالم في حيز خردلة وانه سفسطة
وتقرير الجواب ان الممتنع تداخل البعدين الملاقيين للمادة لان
تجويزه تؤدي الى تجويز دخول اجسام العالم في حيز خردلة واما البعد
المجرد الذي لا يقوم بالمادة فيمكن ان يحل فيه الاجسام ويلاقيها
بجملتها ويداخلها بحيث ينطبق على بعد المتمكن وتتحد به بحيث لا اثنينية
الحجم ولا امتناع ذلك لخلوه عن المادة وتجويز التداخل
فيه لا يفضي الى الاستحالة المذكورة واعترض عليه بان منشأ امتناع



التداخل انما هو العظم والامتداد فكل ما لم يتصف بالعظم والامتداد
في جهة اصلا او جهتين فقط امتنع التداخل فيه من تلك
الجهة او الجهتين فقط كالخطوط يمتنع التداخل في الطول دون
العرض والعمق وكالسطوح يمتنع تداخلها في الطول والعرض دون
العمق وكلما اتصف بالعظم والامتداد في الجهات كلها امتنع
التداخل فيه مطلقا فان بديهة العقل حاكمة بان ما لا حجم له ولا عظم له
اصلا اذا لاقاه نظيره لاقاه بتمامه ولم يتصور في احدهما شيء
خال عن الاخر ولا كونهما معا اعظم من احدهما فقط وذلك
هو التداخل وبان ما له حجم وعظم اذا لاقاه نظيره في الجهة التي
اتصفا بالعظم فيها كان مجموعهما اعظم من احدهما فامتناع
التداخل انما هو بالذات للاعظام والاحجام الموجبة لجواز الفرض
الانقسام وهي المقادير والابعاد دون الهيولى اذ ليست منقسمة
الا تبعا وكذلك الصورة الجسمية فان انضمامها الى مثلها من
المقدار لكنها لكونها مستلزمة للمقدار والحاصل ان امتناع التداخل
انما هو لاستلزامه كون الكل ليس باعظم من الجزء فلا يمتنع
فيما ليس له عظم وكذا لا يمتنع فيما له عظم من جهة دون اخرى

اصلا جاز التداخل فيه مطلقا كالنقطة وكلما اتصف بالعظم والامتداد في جهة

ان كان له من الجهة التي ليس هٰهنا ملكك لجهة تعظم فظهر مما
ذكرنا امتناع التداخل في الابعاد مطلقا سواء كانت
مادية او غيرها قال الامام في الملخص لو امكن ان يشكك
العقل في ان هذا البعد موجود بين طرفي هذا الاناء لعدان
مع ان هذا البعد لمشار اليه بالحس ليس الا الواحد فتشكك
في ان هذا الشخص الان في الواحد هل هو واحد في الحقيقة
او اشخاص متعددة واقول فيه نظر لان للقائلين بان المكان
هو البعد ان يقولوا انا اقمنا البرهان على ان المكان
هو البعد المجرد موجود منطبق على البعد القائم بالجسم وبها
موجودان متغايران وحكم الحس بان ليس مقبولا بل
محمولا على انه لم يتميز منهما في الاشارة الحسية كما ان
البرهان لما دل على ان الجسم مركب من الهيولى
والصورة لم يقبل حكم الحس بانه موجود واحد فان هنا
ما ان هٰهنا موجودين احدهما الهيولى والاخر الصورة وظهر
الصورة وجوه اخر منها انه لو كان المكان هو البعد
فلا يخ اما ان يكون قابلا للحركة الاينية التي هي الانتقال من

مكان لا مكان



من مكان الى مكان اخر فيلزم ان يكون له مكان ينتقل الكلام
اليه ليلزم ترتب الامكنة لا الى نهاية وهو مح لما مر في الطال
التسلسل ولان جميع الامكنة الغير المتناهية لكونها من جنس
البعد على ما هو المفروض يكون قابلا للحركة فيفتقر الى مكان
فيلزم ان يكون ذلك المكان داخلا في جملة الامكنة لكونه
واحدا منها وان يكون خارجا عنها لكونه ظرفا وذلك محال
واما ان لا يكون قابلا للحركة فيلزم ان لا يكون الجسم ايضا قابلا
للحركة لانه ملزوم للبعد المنافي لقبول الحركة وملزوم المنافي
مناف لذلك الشيء اقول ويمكن الجواب بانا نختار ان
البعد قابل للحركة الاينية ونمنع لزوم ما قوله يلزم ان يكون
للمكان مكان قلنا نعم لكن لا على سبيل الوجوب فان هو
قبول الحركة عبارة عن امكان الاتصاف بالانتقال من مكان الى مكان
وهذا المكان انما يقتضي امكان ان يكون للمتصف مكان وهو غير
واجب كما بيناه وههنا ان البعد في نفسه اما ان يفتقر
الى المحل فيمتنع تجرده عن المادة على ما يدعونه في البعد الذي
هو المكان واما ان يستغني عنه فلا يحل في المادة على ما هو شان العقد

على البعد الا ... ما دفع

القائم بالجسم لان معنى حلول العرض في المحل اختصاصه
بحيث يفتقر اليه في التقوم فلا يرد ما قيل من انه يجوز ان لا
يفتقر في نفسه الى المحل ويعرض له الحلول فيه ومنها انه
لو كان هو المكان البعد لزم من تمكن الجسم فيه اجتماع البعدين
اعني البعد الذي هو المكان والبعد القائم بالجسم وفيه اجتماع
المثلين واجيب عن الكل بانه يجوز ان يكون البعد القائم بالجسم
مخالفا بالماهية للبعد المفارق وان اشتركا في
ذاتي او عرضي هو مطلق البعد فلا يمتنع اختصاصه بقبول الحركة و
اقتضاء المحل واختصاص البعد المفارق بالمكان للنفوذ فيه
لا يكون اجتماعهما من اجتماع المثلين ولو كان المكان السطح لتضادت
الاحكام اشارة الى احتجاج القائلين بان المكان هو البعد
تقريره ان المكان ليس هو السطح الباطن للجسم الحاوي والا
لتضادت احكام الجسم الواحد في حالة واحدة بيان الملازمة
ان الطير الواقف في الهواء ساكن بالضرورة ويلزم من كون
المكان هو السطح ان يكون متحركا في تلك الحالة لانه يتبدل
عليه السطوح المحيطة به مع ان تبدل الامكنة اما نفس الحركة

الاينية



الاينية او ملزوم لها فيلزم اجتماع الضدين اعني الحركة
والسكون في الطير المذكور وايضا المنقول من بلد الى بلد في صندوق
يكون متحركا بلا شبهة ويلزم ان يكون ساكنا لان السطح المحيط به
لا يتبدل وعدم تبدل المكان ملزوم للسكون او نفسه لان
تبدله لازم للحركة او نفسها واجيب عن الاول بان تبدل الا
مكنة اذا كان ناشيا من متمكن فيها كان حركة واما اذا كان ناشيا
من غيره كما في الطير الواقف في الريح الهابة لم يكن حركة وعن الثاني
بان المتحرك هو الصندوق واما ما فيه فهو متحرك بالعرض كساكن
السفينة والمتحرك بالعرض لا يكون موصوفا بالحركة حقيقة وانما
الموصوف بها حقيقة ما يلابسه ويتعلق به ووصف المتحرك
بالعرض بالحركة وصف له بحال متعلقه اقول لكن اذا قيل يلزم ان يكون
الانسان محفوفا بكرباس مثلا بحيث لم يبق من ظاهر بدنه جزء بلا
غير محفوف اذا سافر من بلد الى بلد يلزم ان يكون ساكنا
لانه لم ينتقل من مكانه وهو باطن الكرباس وكذا الحوت في الماء
الجاري اذا تحرك حركة مساوية لحركة الماء بحيث لم يفارق سطح الماء
الملاصق له لزم ان يكون ساكنا وذلك سفسطة فلا مدفع

يدفعه ولم يعم المكان اشارة الى دليل اخر للقائلين
بان المكان هو البعد اتقريره انا نقطع بان لكل جسم مكانا
فلو كان هو السطح لزم ان يكون الجسم المحيط بالكل ليس له مكانا
له مكانا اذ لا يحويه جسم ليكون سطحه الباطن مكانا له فليس المكان
يعم الاجسام كلها والقائلون بالسطح يلتزمون هذا القول مع انه
مناقض لمقالتهم فانهم لما اثبتوا المكان الطبيعي للاجسام
قالوا لكل جسم بالضرورة ان كل جسم لو خلي وطبعه لكان
في مكان فقد اعترفوا بان كل جسم يجب ان يكون في مكان
وحكموا بذلك هناك وبنوا عليه اثبات المكان الطبيعي فما بالهم
نسوا ذلك وانكروه حتى التزموا به فالقائلون بان المحدد لا مكان
له مناقضون لانفسهم فيما ادعوه هنالك بل نقول كيف لا
يكون للمحدد مكان وان الحركة الوضعية التي لا تقتضي تبدل المكان
سواء نعرض للمجموع المحدد من حيث هو مجموع واما نفرضه الكوكبين
المتمايزين بحسب ما يعرض لهما من كونهما فوق الارض او تحتها
فلا شك انهما يستبدلان المكان ولها نقله من مكان الى
مكان اخر فكذلك جميع اجزاء المحدد ويستبدل الامكنة

بامكنة اخرى حال حركته بالاستدارة ولو كان اجزاء المتحرك
بالحركة الدورية ليس لها نقلة من مكان اخر لم يكن للقمر والشمس
وساير الكواكب نقلة اصلا والضرورة تبطله الا يرى انها تارة فوق
الارض وتارة تحتها فكيف لا يكون منتقلة من مكان الى اخر مع
ثبوت هذه الحالة لها واذا كان كل جزء من اجزاء المحدد في مكان
ويستبدل بسبب حركة الوضعية مكانا اخر كان المحدد
كله في مكان مركب من امكنة اجزائه فوجب ان يكون المكان
هو البعد دون السطح هذا وقد قيل ان لهم ان يخصصوا
قولهم كل جسم لو خلي وطبعه لكان في مكان بالاجسام التي لها
مكان فيخرج عنه ما لا مكان له وان يقولوا لا اجزاء للمتحرك بالاستدارة
ان كانت مفروضة فلا يعرض لها حركة خارجية
قطعا وان كانت موجودة بالفعل كالكواكب المتمايزة المتصلة عن
اجرام الافلاك المذكورة هي فيها فالمعلوم من حالها بالضرورة
تبدل اوضاعها بالقياس الى الامور الثابتة لتعاقب الحركة الوضعية
الحاصلة للفلك واما انتقالها من مكان الى مكان فليس مما
يعلم بالضرورة ولهم وجوه اخر منها انا نعلم بالضرورة

ان المكان الذي خرج عنه الحجر المستمكن في الهواء فملأه الهواء لم
يبطل والسطح الذي كان محيطا بذلك الحجر قد بطل بالكلية فدل
ذلك على ان المكان هو البعد الذي لم يبطل دون السطح الذي بطل
ومنها ان المكان مقصد المتحرك بالحصول فيه ومقصد المتحرك
بالحصول فيه فالمكان الذي يقصده الثقيل المطلق وهو الذي
يقتضي ان يطبق نقطة على مركز الارض كالحجر مثلا موجود حال ما يفرض
الحجر متحركا طالبا للحصول فيه ولا سطح هناك موجود يحيط بهذا الثقيل
وكذا ما يقصده الخفيف المطلق وهو الذي يقتضي ان ينطبق محدبه
لمقعر فلك القمر كقطعة من النار مثلا يجب ان يكون
موجودا حال ما يفرض هذا الخفيف متحركا اليه طالبا للحصول فيه
ولا سطح هناك موجود يحيط بهذا الخفيف فدل على ان المكان
هو البعد الموجود دون السطح الموجود المعدوم في حال حركتي الثقيل
والخفيف ومنها ان المكان يجب ان يكون مساويا للمتمكن
لان المتمكن منطبق على المكان مالئ له فيجب ان يكون مساويا له واذا
كان المكان هو السطح لا يكونان متساويين فان الشمعة المدورة
اذا جعلناها صفحة رقيقة كان السطح المحيط بها اضعاف المحيط بها

بالمدورة



بالمدورة واذا جعلنا الصفحة مدورة فقد كان السطح المحيط
بها اقل من المحيط بالصفحة مع ان الجسم في الحالين واحد و
ايضا اذا حفرنا في الجسم حفرة عميقة فقد انتقص الجسم الذي
هو المتمكن وازداد مكانه وهو السطح الحاوي به واذا زق الماء
المملو منه اذا صب منه بعضه كان ذلك الزق مماسا
للماء بجميع سطحه الداخل كما كان مماسا له كذلك قبل الصب فقد
نقص من المتمكن الذي هو الماء المذكور والمكان اعني السطح الباطن
من الزق بحاله ومنها ان المتمكن مالئ للمكان منطبق عليه بطرفيه
ولا يتصور ذلك الا بان يكون في كل جزء من المكان جزء من
المتمكن وان يكون كل جزء من المتمكن حاصلا في جزء من المكان فلو
كان المكان هو السطح لم يكن لاجزاء الجسم المتمكن في مكانه مكان
اصلا ومنها ان الجسم انما يكون في مكانه بحجمه لا بسطحه فلو فرض ان
المكان هو السطح كان الجسم فيه بسطحه دون حجمه وقد
اجيب عن هذه الوجوه الستة بان معنى كونه ماليا انه لا يوجد شيء من مكانه
الا وهو ملاق لسطحه الظاهر ومعنى كونه بحجمه في مكانه انه بتمامه في داخل
المكان لا ان كل جزء من حجمه ملاق لجزء من مكانه فهذا المكان

لا يصح خلوه عن شغل القائلون بان المكان هو ا
لسطح مع بعض القائلين بالبعد المجرد الموجود لم يجوزوا ان
يخلو المكان عما يشغله وعليه المصنف والباقون منهم مع
القائلين بالبعد الموهوم على جوازه وهم اصحاب الخلاء
والالات وت الحركه ذي المعاوق حركه ... فرض
معاوق اقل بالنسبة الى زمانيهما احتج القائلون بالمعوق
بانه لو جاز ذلك لزم ان يكون زمان الحركه مع المعاوق مثل
زمان تلك الحركه بدون المعاوق واللازم ظاهر البطلان بيان
الملازمه انا نفرض حركة الجسم في فرسخ مثلا من الخلاء ولا محاله
يكون في زمان ولنفرضه ساعة ثم نفرض حركة ذلك الجسم بتلك
القوه بعينها في فرسخ من الملاء مثلا ولا محاله يكون في زمان
اكثر لوجود العايق ولنفرضه عشر ساعات ثم نفرض حركة بتلك
القوه في ملاء ارق قواما من الملاء الاول بحيث يكون نسبة
معاوقته الى معاوقة الملاء الغليظ كنسبة زمان حركة الخلاء الى
زمان حركة الملاء الغليظ اي يكون معاوقة الملاء الرقيق عشر
معاوقة الملاء الغليظ فيلزم ان يكون زمان الحركة في الملاء الرقيق

ساعة ضرورة انه



ساعة ضرورة انه اذا اتحدت المسافة والمتحرك والقوة المحركه
لم يكن اختلاف السرعه والبطوء اعني قلة الزمان وكثرته الا بحسب قلة المعاوقه
وكثرتها فيلزم تساوي زمان حركة ذي المعاوق اعني التي في
الملاء الرقيق وزمان حركة عديم المعاوق اعني التي في الخلاء
واعترض عليه بانا لا نسلم امكان قوام يكون على نسبة زمان الخلاء
الى زمان الملاء وانما يكون ممكنا لو كانت مراتب القوام في الرقة غير متناهيه
ما لا قوام ارق منه اذ لو انتهى جاز ان لا يوجد في تلك المراتب قوام
على نسبة زماني الخلاء والملاء وعدم التناهي ممنوع ولو سلم فلم
لا يجوز ان يتوقف المعاوقه على قدر من القوام بحيث لا يوجد بدونه
وح يقوم الاحتمال المذكور اعني ان لا يوجد معاوق على النسبه
المذكوره ولو سلم عدم التوقف ايضا فلم لا يجوز ان يكون نسبة
زمان الخلاء الى زمان الملاء على وجه لا يوجد تلك النسبه بين المعاوقين
فان كلا من النسب المقداريه والتاليفيه من النسب العدديه وقد برهن
اقليدس على انه يجوز ان يكون للمقدار الى اخر نسبة لا يوجد
تلك النسبه بين الاعداد اقول للخصم ان لا يكون فيه مكلف الحركه
بدون المعاوقه من الملاء في زمان اولا يمكن فان امكن فنقول بعين زمان المعاوق

وأما ثانيا فلانا نقول

الحركة في الملاء الغليظ كساعة مثلا في المثال المفروض بازاء نفس الحركة
والباقي تسعة ساعات بازاء معاوقة الملاء الغليظ فزمان حركة الملاء
الرقيق في المثال المفروض ينبغي ان يكون ساعة لاجل نفس الحركة
وتسعة اعشار ساعة لاجل المعاوقة اذ المفروض ان معاوقته عشر
معاوقة الملاء الغليظ فالزمان الذي بازاء معاوقته عشر الزمان
الذي بازاء المعاوقة الملاء الغليظ فلا يلزم ان يكون الحركة مع العايق
كهي لا معه وان لم يمكن نبطل استدلالكم هذا لان حاصله ان الخلاء
محال اذ لو كان ممكنا لم يلزم من فرض وقوعه مع الامور الممكنة محال
لكنه يلزم من فرض وقوعه مع فرض الحركات الثلث المذكورة
على الوجه المذكور مع ان كل واحد منها ممكن فكذا اجتماع تلك
الامور لصح ممكن لسا وزمان ذي المعاوق وعدم المعاوق وان
قطعا فالخلاء محال فلو اعترفتم باستحالة احد تلك الحركات اعني
الحركة في الخلاء على الوجه المذكور اعني كونها في زمان ولزمكم الاعتراف
ببطلان دليلكم وهذا الاعتراض اورده بعض المتاخرين بوجه اخر
وهو انه لا يلزم مساواة حركة ذي المعاوق الرقيق وعديم المعاوق في
فان الحركة بنفسها تستدعي زمانا وبحسب المعاوقة زمانا فيجتمعان

فاذا اعترفتم بان الحركة بدون معاوقة من الملاء لا يمكن ان تكون في زمان

المعاودة ويخص



المعاوقة ويخص باحدهما فاقد لهما فاذن زمان نفس الحركة
غير مختلف في جميع الاحوال انما يختلف زمان المعاوقة بحسب
قلتها وكثرتها وتختلف زمان الحركة بقدر انضياف ما يجب من ذلك
اليه ولا يلزم على ذلك المحال المذكور والمصنف رحمه الله اجاب
منه بمقدمة هي ان كل حركة لا بد ان تكون على حد ما من السرعة
والبطوء فلا محالة تكون على مسافة في زمان فاذا فرض حركة اخرى
تقطع تلك المسافة في نصف ذلك الزمان او في ضعفه
كانت اسرع او ابطأ من الاول فان كانت الحركة نفسانية
اي صادرة عن شعور وارادة جاز ان يحدد النفس حالها من السرعة
والبطوء بان يتخيل لانه حدا منهما ويتبعث عنها الميل بحسب ذلك
فيترتب عليه الحركة السريعة والبطيئة وان كانت طبيعية وقسرية
احتاجت في تحديد حالها من السرعة والبطوء الى معاوق
وذلك لان الطبيعة لا تفاوت فيها ولا شعور لها بالملاء
وغيرها حتى يمكن استنادا الحدود المختلفة اليها فهي بحسب ذاتها
تكاد ان تحصل الحركة في غير زمان لو امكن واذا لم يمكن ذلك فا
حتاجت الحركة الى ما يحدد حالها وكذلك القاسر لا تفاوت

الحركة بقوة واحدة وكذا القابل للحركة
اعني جسم المتحرك المعاوق فيه لان المفروض اتحاده فلابد من امر اخر يعاوق المتحرك في
تاثيره والا لم يكن له مدخل في اقتضاء حدود الحركة وذلك
المعاوق اما خارج عن المتحرك او غير خارج عنه فالخارج هو
قوام ما في المسافة من الاجسام فيحب اختلافه رقة وغلظا كالهوا
والماء يتفاوت حدود الحركة سرعة وبطأ واما غير الخارج فلا
يمكن ان يعاوق الحركة الطبيعة لان ذات الشي لا يمكن ان يقتضي
امرا ويقتضي ما يعاوقه عن مقتضاه ذلك بل هو يعاوق القسرية
وهو الطبيعة والنفس الذان هما مبدا الميل الطبيعي فاذن
يلزم من ارتفاع هذين المعاوقين اعني الخارج والداخل ارتفاع السرعة
والبطؤ من الحركة ويلزم منه انتفاء الحركة ولاجل ذلك استدل الحكماء
بما جول بين الحركتين تارة على امتناع عدم معاوق خارج وعلى
امتناع وجود الخلاء وتارة على وجود معاوق داخل فاثبتوا مبدا
ميل طبيعي في الاجسام التي يجوز تحريكها قسرا وبعد تمهيد تلك المقدمة
اجاب عن الاعتراض المذكور بوجهين احدهما انه لا يمكن ان
الحركة بنفسها تستدعي شيئا من الزمان وبسبب السرعة و
البطؤ شيئا اخر منه لانا بينا ان الحركة يمتنع ان توجد الا على حد

ما نفيها في مفردة



ما منهما في مفردة غير موجودة وما لا وجود له لا يستدعي شيئا
اصلا وثانيهما ان الحركة بنفسها لا يمكن ان تستدعي زمانا ما لا
لو وجدت لا مع حد من السرعة والبطؤ في زمان كانت
بحيث اذا فرض وقوع حركة اخرى في نصف ذلك الزمان وفي
ضعفه كانت لا محالة اسرع وابطأ من المفروضة وكانت مع
حد من السرعة والبطؤ حين فرضناها لا مع حد منهما هف والحاصل
ان المصنف يخص الدليل باحدى الحركتين الطبيعية والقسرية ثم
يدعي ان تينك الحركتين لا تكونان على حد من السرعة والبطؤ الا
بسبب المعاوق فاذا فرضت الحركة مفردة عن المعاوق كان هذا
فرضا للحركة مفردة عن السرعة والبطؤ ثم لعترض نضم الى ذلك المقدمة
ان الحركة بدون حدهما غير موجودة وما لا وجود له لا يستدعي شيئا لينتج ان
الحركة مفردة لا تستدعي شيئا من الزمان وعلم ان قول المعترض ان الحركة
بنفسها تستدعي زمانا وبسبب المعاوقة زمانا اخر معناه ان الحركة اذا لم يكن
مع المعاوق تستدعي زمانا وليس كذلك بل معناه ان الحركة مستقلة
بنفسها تستدعي زمانا اي من غير ان يكون للمعاوقة دخل في ذلك الا
استدعائهم بانضمام المعاوقة اليها الاستدعاء تستدعي زمانا اخر

وهذا المعنى لا يقتضي ان يكون الحركة لا مع المعاوقة مستدعية الزمان والبحث
مع كونا علما في التحقيق عالما بالتدقيق انه ابطل قول المعترض بالمنع
الذي قدمه بمقدمات اكثرها في محل المنع ولم يتنبه انه يمنع الدليل وبالنقض
يهدم مبناه بعد تمام التقرير بتشنيع وتعاد بالمنوع فهي ان قوله ذلك
القاسر لا تفاوت فيه ان اراد ان القاسر في الحركات الثلث
المفروضة في الدليل المذكور لا تفاوت فيه فلو كان المحدد هو القاسر
لزم ان لا يتفاوت الحركة من جهة القاسر سرعة وبطوءا في تلك الصور
الثلث فذلك هو مطلوب المعترض فانه يدعي ان الحركة القسرية
مع قطع النظر عن المعاوق تقتضي قدرا من الزمان وحدا ما من السرعة
والبطوء وهو محفوظ في الصور الثلث لا تفاوت ثم يزيد ذلك
الزمان بسبب المعاوق ويتفاوت بحسب تفاوته وان اراد ان القاسر
لا يتفاوت في ساير الحركات القسرية ايضا فلو كان هو المحدد لزم ان لا
يكون في الحركات القسرية تفاوت اسراعا وابطاءا فذلك ظاهر البطلان
وكذا الكلام في قوله وكذلك القابل للحركة اعني الجسم المتحرك لا تفاوت فيه لان المفروض
لان المفروض اتحاده ثم قوله فلا بد من امر اخر يعاوق المحرك في تاثيره والا
لم يكن له مدخل في اقتضاء حد ذلك الحركة الصادرة فان ذلك الامر الاخر لا يلزم

ان يكون معاوقا



لا يلزم ان يكون معاوقا بل نقول ان ذلك الامر الاخر هو الميل قال المصنف
في شرح الاشارات ان الحركة لا تنفك عن حد ما من السرعة والبطوء
والمراد من السرعة والبطوء والمراد من السرعة والبطوء هو واحد بالذات وهو
كيفية قابلة للشدة والضعف وانما يختلفان بالاضافة العارضة لها
هو سرعة للشيء بالقياس الى شيء هو بعينه بطوء بالقياس الى اخر ولما
كانت الحركة ممتنعة الانفكاك عن هذه الكيفية وكانت الطبيعة
التي هي مبدأ الحركة شيئا لا يقبل الشدة والضعف كانت نسبة جميع
الحركات المختلفة بالشدة والضعف اليها واحدة وكان صدور حركة
معينة منها ممتنعا لعدم الاولوية فاقتضت اولا امرا يشتد ويضعف
بحسب اختلاف الجسم ذي الطبيعة في الكم اعني الصغر والكبر او الكيف اعني التكاثف
والتخلخل او الوضع اعني اندماج الاجزاء وانتفاشها او غير ذلك وذلك
هو الميل وهذا الكلام صريح في ان ما يحدد حال الحركة من السرعة والبطوء
هو الميل لا ان ذلك الامر الاخر يجب ان يكون معاوقا للمتحرك في
تاثيره فلا نم انه قوام ما في المثال من الاجسام لم لا يجوز ان يكون امرا غير
القوام كالقوة الجاذبة للمقناطيس مثلا فانا اذا اخذنا بيدنا
قطعة من الحديد ثم ارسلنا الحديد فانه متحرك بالطبع الى اسفل و
مع قطع النظر

الكائن شيء عن تقارب الاجزاء من غير دخول جسم اخر والتخلخل عبارة عن تباعدها بعد ما كانت متقاربة والاندماج عبارة عن تقارب الاجزاء بحيث يخرج من بينها جسم اخر كالقطن الملفوف والانتفاش عكسه

ولا نسلم انه في تحقيقه لا يمنع ان القاسر لا يمكن ان يحدد حال الحركة من السرعة والبطوء وانت تعلم ان فرض اتحاده لا فرض التساوي في جميع ما ذكر غير القوام مع منع هذا المنع لا يسقط

وتعاوقه في الحركة وهو المقناطيس ويتسارع في الحركة كجذب المقناطيس ولو سلم فلا نم ان غير الخارج لا يمكن ان يعاوق الحركة الطبيعية قوله لان ذات الشي لا يمكن ان يقتضي امرا ويقتضي ما يعوقه عن اقتضاء ذلك فهو لازم وانما كان يلزم لو لم يتعدد غير الخارج لكنه متعدد كالطبيعة والنفس احدهما يقتضي الحركة والاخرى تعوقه عنها كالطير اذا سقط من مكانه بثقله وهو يطير اليه فلا يتم الاستدلال بالحركة الطبيعية على امتناع الخلاء لان الحاصل بعد التخليص ان الحركة لا بد فيها من معاوق يحدد حدا لما من الاسراع والابطاء والحركة الطبيعية لا يتصور فيها المعاوق الغير الخارج واذا لم يكن هناك معاوق خارج انتفى وذلك بتحقق الخلاء انتفى المعاوق بالكلية ويلزم من انتفائه انتفاء الحركة فهذا المنع يتوجه الى المقدمة القايلة بان الحركة الطبيعية لا يتصور فيها المعاوق الغير الخارج سلمنا ذلك لكن نقول احد المعاوقين كاف في تحديد حال الحركة من الاسراع والابطاء فلا يتم الاستدلال بالحركة نفسها على انتفاء عدم المعاوق الخارج اعني على امتناع الخلاء لان المعاوق الداخل فيه يحدد حال الحركة من الاسراع والابطاء لكن هذا المنع في التحقيق

منع وكذا كذلك



منع لقوله وكذلك القابل اعني الجسم المتحرك لا تفاوت فيه لان المفروض اتحاده وقد مر انتفاوكذلك لا يصح الاستدلال بالحركة القسرية على وجود المعاوق الداخل اعني على مبدأ الميل الطبيعي لان المعاوق الخارج اعني قوام الملأ كاف في تحديد حال الحركة وهذا ان الاستدلال على هذا المطلوب لا يمكن بالحركة الطبيعية فظهر بطلان قوله ولاجل ذلك استدل الحكماء بها بين الحركتين تارة على امتناع وجود الخلاء وتارة على وجود مبدأ الميل الطبيعي في الاجسام التي تقبل الحركة القسرية ومنهم من زعم ان معناه ان الحركة بهيئتها تقتضي قدرا من الزمان فان الجواب الصحيح عن تجويز اقتضاء الحركة بهيئتها قدرا من الزمان انه لا يجوز ان تقتضي الحركة لذاتها زمانا معينا والا لما جاز وقوع الحركة في نصف ذلك الزمان وهو باطل لان نصف تلك الحركة واقع في نصف ذلك الزمان ولا شك ان نصف الحركة حركة بل الحركة من حيث هي حركة لا تستدعي الا زمانا مطلقا ومسافة مطلقة واما المعين للزمان فهو الحد المعين من السرعة والبطؤ وليس كذلك فان كلام المعترض انما هو في الحركة المخصوصة المفروضة في الاستدلال

وما بقي من ان هذا لجواب انما يتم لو بيّن ان لتلك الحركة جزءا
موجودا في الخارج وامكان انقسامها ولو بحسب الوهم لا يكفي في
هذا المقصود او بيّن ان وقوع الحركة في جزء من ذلك الزمان
الذي فرضنا انه يقتضيه ماهية الحركة ممكن بحسب نفس الامر واليه
بيان ذلك اي بيان امكان وقوعها الا بحسب الزمان
التوهم اذ يصح ان يتوهم وقوع الحركة في ذلك الجزء واما بحسب
نفس الامر فكلا لجواز ان يكون الزمان الذي يقتضيه ماهية الحركة قد لا
يقبل القسمة بالفعل بل بالتوهم فلا فكيف يقع الحركة
المحققة في جزء وهمي من الزمان مدفوع بان العقل يحكم بناء على نفي
الجزء الذي لا يتجزى حكما مطابقا للواقع بان كل جزء من اجزاء الحركة
الواقعة فيه وذلك الجزء ايضا حركة واقعة في جزء من اجزائه
وهو ايضا مسافة فيحكم بان ماهية الحركة من حيث هي
صالحة لان يقع في اي جزء كان من الاجزاء المفروضة للزمان
فلا يقتضي الحركة لذاتها قدرا معينا من الزمان بل يقتضي مطلق
الزمان ولما كانت الجهة مناسبة للمكان لان كل واحد منهما
مقصد للمتحرك بالحركة الاينية الا ان المكان مقصد للتحصيل

فيه والجهة مقصد للمتحرك



فيه والجهة مقصد للمتحرك بالحركة الاينية بالوصول اليها والقرب
منها ولان كل واحد منهما مقصد للاشارة الحسية اشار بعد
الفراغ من مبحث المكان الى مبحث الجهة فقال والجهة طرف الامتداد
الحاصل في ماخذ الاشارة وليست منقسمة في ماخذ الاشارة
لما ذكر من انها طرف الامتداد الحاصل فيه فاما ان لا يكون منقسمة
اصلا فيكون نقطة او يكون منقسمة في امتداد آخر فيكون خطا او في امتدادين
امتدادين آخرين فيكون سطحا سطحا وطرف الامتداد بالنسبة
الى الامتداد يسمى نهاية وطرفا وبالنسبة الى الحركة والاشارة
يسمى جهة فان قيل الجهات ما ذكرت اما النقاط والخطوط
والسطوح وهي قائمة بالجسم متحركة بحركته فكيف يتصور حركة الجسم
الى جهة للوصول اليها والقرب منها على ما ذكرته انفا وعلى هذا
يلزم ان يكون جهتا الفوق والسفل ايضا متبدلتين اقول نعم
لا يتصور حركة الجسم الى الجهات التي يكون قائمة به لتحركها بحركته
واما الحركة الى جهات يقوم بالجسم الاخر او حركة الجسم الاخر
الى جهات يقوم به فلا مانع عنها والتبدل في جهة الفوق
والسفل انما يلزم على تقدير حركة الفلك المحدد لهما وهو

عن مكانه وذلك غير ممكن والالم يكن محدداً فان جهة اليمين

من الانسان مثلاً انما يتبدل بتبدله لانه هو المعين و

المحدد لها فان اليمين هو ما اقوى من جانبيه فاذا استدار

على نفسه صار ما يلي اقوى جانبيه يلي اضعفهما فصار اليمين يساراً

وهي من ذوات الاوضاع المقصودة بالحركة للحصول فيها وبالاشارة

اليها أي الاستدلال على كون الجهة امراً موجوداً ذات الوضع

بانها مقصودة بالحركة وللاشارة الحسية والمعدوم لا يكون

منتهى للاشارة ومقصد المتحرك وكذا الموجود الذي لا وضع

له وقد عرفت بما مر انفاً من الفرق بين المكان والجهة فاذا قوله

المقصودة بالحركة للحصول فيها والصواب ان يقول وصولاً اليها

او قرباً منها والطبيعي منها فوق وسفل وما عداهما غير متناهية الجهة

على قسمين قسم يتبدل بالعرض مثل اليمين والشمال والقدام والخلف

وقسم لا يتبدل وهو ما يكون بالطبع وهو فوق وسفل فان المتوجه

الى المشرق مثلاً يكون المشرق قدامه والمغرب خلفه والجنوب

يمينه والشمال شماله ثم اذا توجه الى المغرب يتبدل الجميع

وح صار قدامه خلفه وبالعكس ويمينه شماله وبالعكس

والله الموفق والمعين

باز بین شد
۱۳۷۱ش

۴۲

مركباً من الاجزاء التي لا تتجزى والا فكيف يكون الماضي حالاً او يصير المستقبل

حالاً او الحال ليس الا حداً متوسطاً بينهما وطرفاً لكل منهما كالنقطة المفروضة في وسط

الخط ومن البين امتناع كون النقطة امتداداً او صيرورة الامتداد نقطة واما اذا

كان الزمان مركباً من الانات الغير المنقسمة فيمكن ان ينقضي الان الذي هو

الحال فيصير ماضياً او يتجدد الان الذي هو المستقبل فيصير حالاً اي حاضراً

فالاستدلال بهذا على وجود الجزء الذي لا يتجزى مصادرة على المط

مبني على المسافة اي بحسب التوهم قال المص قدس سره ولو تركبت الحركة مما

لا يتجزى لم تكن موجودة اقول يعني لو كانت الحركة موجودة في الحال الغير

منقسم على ما زعموه وتركبت الحركة الممتدة المنطبقة على المسافة مما لا يتجزى

لزم ان لا يكون موجودة لان موجودة لان وجود الحركة كك يستلزم ثبوت

الجزء وثبوت الجزء يستلزم عدم الحركة اما الاول فلما ذكر في تقرير الدليل الثاني

واما الثاني فلما ذكره الش فوجود الحركة كك يستلزم عدمها هذا توجيه الكلام

المتن واما ما ذكره الش في توجيهه فغير موجه لان المدعى على ما ذكره كون وجود

الحركة دليلاً على امتناع الجزء وهو المشار اليه بقوله وذلك والدليل الذي ذكره

انما يدل على عكسه اعني كون وجود الجزء دالاً على امتناع الحركة كما لا يخفى ولو قال

بدل قوله والحال انه لا يدل على ثبوته بل انما يدل على امتناعه والحال انه يدل على

امتناعه اي والحال ان وجود الجزء يدل على امتناع وجود الحركة لكان صحيحاً في نفسه

يعني كيف يمكن الاستدلال بوجود الحركة على ثبوت الجزء والحال ان ثبوت

الجزء انما يدل على امتناع الحركة لكن تطبيقه على المتن يحتاج الى تكلف تام فتامل

واجيب بان المتحرك لا يوصف بالحركة اه اقول لا يخفى ان الحصول في الجزء الثاني
لا يحصل الا بالحركة فلو كان حصول الحركة متوقفا على الحصول في الجزء الثاني لزم
الدور لانه اذا كان كل انقسام ممكن في الجسم الى قوله فيكون اجزاؤه غير قابلة
للانقسام اقول يمكن ان يقال اللازم من كون كل انقسام ممكن فيه في الجسم حاصلا
بالفعل ان لا يكون فيه انقسام ممكن غير حاصل بان يكون كل جزء منه منقسما بالفعل
ولا ينتهي الى جزء ليس بمنقسم بالفعل وهو لا يستلزم كون الاجزاء لا تتجزى وانما
يستلزم لو كان له جزء غير منقسم بالفعل كما هو غير منقسم بالقوة والحاصل ان كون
كل جزء غير منقسم بالقوة قد يكون لكونه ممتنع الانقسام وح يكون جزء لا يتجزى
وقد يكون لكونه بالفعل وح لا يلزم الجزء بل يلزم مفسدة اخرى وهي كون الكثرة
غير مشتملة على الواحد بالفعل فطريق ابطال مذهب النظام هو الزام هذا الا ان ذلك
مغلطين لزوم القول بقبول الجسم للانقسامات الغير المتناهية اقول اي
المتباينة في الوضع كما هو مذهب الحكيم اذ لا فرق بينه وبين الحكيم في ذلك الا
بفعلية الانقسامات وعدمها فلا بد ان يكون تلك الاجزاء الغير متناهية
مما ينقسم اليها الجسم بالانقسام المقداري المستلزم لكون الاجزاء المتباينة
في الوضع والاجزاء المتداخلة ليست مما ينقسم اليها الجسم بهذا الانقسام
قلنا هذا الجسم له حجم متناه الخ اقول قد يقال لا يفتقر في الاستدلال بالتناسب الى
تحصيل حجم ذي حجم في جميع الجهات بل يكفي ان يقال لو كان للكثرة المتناهية
حجم فوق حجم الواحد كان الحجم يزداد بازدياد الاجزاء فيكون لحجمها نسبة
الى حجم الكثرة الغير المتناهية الى اخر الدليل فان قيل النسبة هي بعينها المقدار
تركيبية
من الاجزاء

٣

على معان بعضها حقيقي وبعضها اضافي فالحقيقي اثنان احدهما كون الشيء
في حد ذاته ممتدا في الجهات ومنشأ لانتزاع الامتدادات وهذا المعنى فصل
للجوهر ومقوم للجسم وبهذا المعنى يطلق اسم المتصل على الصورة الجوهرية قال الشيخ
في الهيات الشفاء واما الكميات المتصلة فهي مقادير الابعاد اما الجسم الذي
هو الكم فهو مقدار المتصل الذي هو الجسم بمعنى الصورة فان اتصال الصورة
نفس ممتديتها في الجهات لا لامر اخر يقوم بها وثانيهما كون الشيء بحيث يمكن ان
يفرض فيه اجزاء تشترك في الحدود والمتصل بهذا المعنى يطلق على فصل
الكم وهو مرتبة تعين المتصل بالمعنى الاول فالحاصل ان في الجسم امتدادان
احدهما الصورة والاخر المقدار بل الجوهر الممتد بنفس الذات له بحسب
جوهر ذاته ان يمتد ابعاده في الجهات وليس يلزم من حيث نفس مهيته
ان يتعين امتداده بالتناهي او باللاتناهي وكذا الشيء من حيث خصوصيات
الاقدار المساحية المعينة في التناهي اما وجوب تناهي ابعاده فيلزم
في الوجود بالبرهان واما خصوصيات استعدادات المادة فطبيعة
مطلق الامتداد مرتبة ذات الجسمية الطبيعية وتعين خصوصية الاقدار
المساحية مرتبة الجسمية التعليمية ونسبة الجسم التعليمي الى الجسم الطبيعي كنسبة
لاخطر ببال امور على امر واحد بالعدد يحكم بحسب الفطرة بان
والثاني هو الوصف والحق ان اصل الدعوى اظهر من هذه البيانات و
ايضا لو تم هذا الدليل اه هذا النقض ذكره القوم على الدليل من الدليلين الذين ذكرنا
هما والشيخ لما خلط بين الدليلين اورد النقض على الدليل المخلوط وغفل عن ان

الاقدار المساحية فبحسب
خصوصيات م

الثاني

للفظ المتصل فهو ايضا اثنان احدهما كون المقدار متحد النهاية بمقدار اخر
وثانيهما كون الجسم بحيث يتحرك بحركة جسم اخر قال المص في شرح الاشارات
والاسم كان بحسب اللغة الذي بالقياس الى الغير ونقل بحسب الاصطلاح الى
الاول اذا عرفت هذا فاعلم ان الكلام ليس ههنا في المعنيين الاضافيين ولا
في الثاني بمعنى الحقيقي بل امر الهيولى يدور اثباتا ونفيا على ثبوت المتصل
الجوهري وعدمه فالمثبتون يدعون ثبوته وان الانفصال يعدمه والنافون
يمنعون تارة ثبوته ويقولون ان الادلة الدالة على اتصال الجسم لا تدل الا
على المعنى العرضي واخرى انعدامه بالانفصال ويقولون ان الانفصال لا
يقابل الا الاتصال العرضي فلا يعدم الا اياه واستخبر بانه اذا بطل الجزء
وما في حكمه يجب ان يكون الصورة الجوهرية امتدادا قائما بذاته وممتدة
بنفس ذاتها لا بمجرد امتداد واتصال عرضي اذ لو كان متصلة باتصال عرضي
قائم بذاتها ولا شك انه يجب كونها في ذاتها متقدمة على ذلك الاتصال
القائم بها لتقدم الموضوع على العرض فهي في مرتبة نفس ذاتها اما ان تكون
منفصلة الذات وهو بط لبطلان الجزء وما في حكمه واما ان تكون متصلة
بذلك الاتصال المتاخر وهو ظ البطلان او باتصال اخر وننقل الكلام اليه
[illegible] غير متناه الى اقول فيه نظر لا يفتقر الى الاستدلال بالتناسب الى
تحصيل حجم ذي حجم في جميع الجهات بل يكفي ان يقول لو كان للكثرة المتناهية
حجم فوق حجم الواحد كان الحجم يزداد بازدياد الاجزاء فيكون لحجمها نسبة
الى حجم الكثرة الغير المتناهية الى اخر الدليل فان قيل النسبة هي احد انحاء المقدار
تركيبية
من الامر



يعني ان وجودا واحدا بنسبته الى التعين وبالنسبة الى المتعين بهذا التعين لا بوجود
الجزء بالنسبة الى الكل فان وجود الجزء غير وجود الكل في الخارج وفيما نحن فيه ليست
الجزئية والكلية الا في العقل واما في الخارج فليس الا وجودا واحدا فنقول
الا بشرط الموجود في الخارج يعني بوجود التعين اذا اقتضى بوجوده امرا صدق ان
ذلك التعين انتفى م — اقتضاه ذلك التعين حقيقة فاذا انتفى المقتضى حقيقة وانتفى بانتفائه مقتضاه
ايضا لا محالة واذا وجد ذات ذلك المتعين بوجود تعين اخر استحال وجود مقتضا
الاول بعينه لاستحالة اعادة المعدوم وذلك هو المط هذا ومما استدل به على
امتناع انتقال العرض انه لو جاز انتقال العرض من موضوع الى اخر فحين هو
مفارق الاول ولم يصل الى الثاني لا يكون في موضوع والا لزم ان يكون
بين الاول والثاني موضوعات غير متناهية وهو محال فيلزم اما انتفاؤه او
كونه موجودا في بلا موضوع فيلزم انقلاب العرض جوهرا ثم انقلاب الجوهر عرضا
والاول خلف والثاني مح واستخبر بانه لا يلزم كون الانتقال في زمان
ليلزم ما ذكر لجواز وقوعه في آن كما ان بعدم الموضوع بالانقلاب الى اخر كالماء
الى الهواء      اقول فيه نظر لانه يجوز ان يكون موضوعات متعدده اه قال
المحقق الدواني العقل باي عن توارد الموضوعات على وصف واحد بالعدد بل اذا
لاحظ تبدل الامور على امر واحد بالعدد يحكم بحسب الفطرة بان الثابت هو الموصوف
وان المتبدل هو الوصف والحق ان اصل الدعوى اظهر من هذه البيانات     و
الثاني — ايضا لو تم هذا الدليل اه هذا النقض ذكره القوم على الدليل من الدليلين الذين ذكرنا
هما والشارح خلط بين الدليلين واورد النقض على الدليل المخلوط وغفل عن ان

المأخوذ في الدليل بين المخلوط ليس مجرد كون الموضوع محتاجا اليه للعرض ليرد النقض
بالنسبة الجسم الى الحيز بل المأخوذ فيه هو كون الموضوع متشخصا ومحتاجا اليه للعرض وح
لا يرد النقض اصلا لان الحيز وان كان محتاجا اليه للجسم لكنه ليس متشخصا له ثم لعله
تنبه لذلك فاورد السؤال المصدر بقوله لا يقال واجاب بما لا طائل تحته لانه مع
كونه خارجا عن قانون التوجيه على ما قيل لكون الناقض مدعيا والمجيب مانعا والمانع
المانع لا يطالب بالفرق فالفرق ظ وهو ان الحيز من الامور الاعتبارية التي لا يتوقف
تشخصه على وجود الجسم وتشخصه اصلا بخلاف الموضوع وهو ظ واختار المص
مذهب الحكماء وهو جواز قيام العرض بالعرض اقول وهذا مناف لما سبق من الحكم بالتنافي
لمنافات بين الموضوع والعرض وظني ان مختار المص ليس مذهب الحكماء ومقصوده
من قوله بتوسط ليس هو الواسطة في العروض كما فهموه بل المراد الواسطة في الثبوت
ومعنى الكلام ان الحال قد ينضم الى المحل بسبب حال اخر في ذلك المحل وهذا
توجيه اختيار المذهب المتكلمين وتوجيه واسطة بين مذهبهم ومذهب الحكماء اما الاول
فلكونه نفيا لكون العرض موضوعا للعرض واما الثاني فلانه مغاير لمذهب
المتكلمين من حيث انهم ينفون وجود اعراض يقول الحكيم بقيامها باعراض اخر
والمص يقول بوجودها لكن لا يقول بقيامها بالاعراض بل المحال تلك الا
عراض بسبب قيامها بتلك المحال فهو من هذه الحيثية اي من حيث انه قول
لوجود تلك الاعراض يناسب مذهب الحكيم ومن حيث كونه قولا بنفي موضوعية
العرض يشارك مذهب المتكلمين فما يقوم من العرض يجب ان يكون
متحيزا بالذات ليصح اه لان معنى القيام هو التبعية في التحيز لا يقتضي سوى كون

التحيز

التحيز تابعا للتابع بالعرض فيجب ان يكون هناك ما يكون التحيز ثابتا له بالذات اذ ما
بالعرض يجب ان ينتهي الى ما بالذات سواء كان بواسطة او بغير واسطة فاما كون
التحيز ثابتا بالذات لما هو محل قريب للتابع فليس بلازم كما لا يخفى وح
امتناع قيام العرض بنفسه اقول يمكن ان يتعين وجوب الانتهاء الى الجوهر انما هو
لامتناع التسلسل لا لامتناع قيام العرض بنفسه فانه على تقدير التسلسل لا يلزم قيام العرض
بنفسه وعليك بالتامل قيام بعض الاعراض بالبعض ليس اولى اه انت خبير
بان قيام الشيء بالشيء انما يكون لرابطة بينهما فاذا تحققت تلك الرابطة
بين عرض وعرض يقتضي كون العرض الثاني قائما بالاول واذا لم يكن تلك الرابطة
بين العرض الثاني وبين الجوهر الا بواسطة العرض الاول لم يكن مقتضيه لقيامه بالجو
الا بواسطة فوجود هذه الرابطة كاف في الترجيح وهذا لا يرد عليه على ما حملنا
عليه مختار المص لان تحقق العلاقة بين العرض الثاني وبين الجوهر اذا كان بواسطة
العرض الاول واسطة في الثبوت دون العروض يكون مرجحا لقيامه بالجوهر
دون العرض الاول وذلك ظ المص بالاستقلال هو متعلق بمعنى الفعل
المفهوم من قوله لا وجود اما باعتبار النفي او باعتبار لفظ الوجود او من قوله
لوضعي باعتبار النسبة ولا معنى لتعلقه بقوله لا يتجزى والوجود والوضع
الاستقلالي لين انما يكونان للجوهر فالمراد ابطال الجوهر القابل للاشارة
الغير القابل للانقسام وهو الذي يقال الجزء الذي لا يتجزى لاعتقاد مثبته
كون الجسم مؤلفا منه والجوهر الفرد لعدم انقسامه فانه لما لم ينقسم لم يكن له شريك
في ذاته فيكون فردا او لانه لما لم ينقسم لم يكن زوجا انا قل مراتب الانقسام ما هو

معروض للاثنينية اللازمة للزوجية فيكون فردا      وعرفوه بالجوهر القابل
للابعاد الثلثة المشهور ان هذا التعريف حد للجسم الطبيعي والجوهر جنسه
وقابل الابعاد فصله ورد بينه الامام الرازي في شرح الاشارات بان الجوهر
ليس جنسا لما تحته واحال بيانه على ما في كتبه وبان قابلية الابعاد ليست بفصل
لانها لو كانت وجودية لكانت عرضا اذ هي نسبة ما ويلزم من كونها عرضا احتياج
محلها الى قابلية اخرى لها وايضا يلزم ان يكون الجسم متقوما بعرض واجاب المصنف
عن الاول بانه انما ابطل كون الجوهر جنسا في كتبه بان اخذ مكان الجوهر
الموجود لا في الموضوع وابطل كونه جنسا وهو لازم من لوازم الجوهر ولا شك
في ان لازم الجنس لا يكون جنسا وعن الثاني بانه ابطل كون قابلية الابعاد فصلا
وهي ليست بفصل لانها لا تحمل على الجنس بل الفصل هو القابل للابعاد محمول
على الجسم وهو شيء من شانه قبول الابعاد انتهى كلامه فان قلت كون
هذا التعريف حدا مخالف لما صرح به الشيخ في الهيات الشفا من ان المشهور
فيما بين القوم ان الجسم هو الطويل العريض العميق وليس معناه ما يوجد فيه
ابعاد ثلثة بالفعل بل معنى هذا الرسم انه هو الجوهر الذي يمكن ان يفرض
فيه ابعاد ثلثة متقاطعة انتهى ولا شك ان معنى الرسم لا يكون حدا او
ايضا ما يمكن فيه الابعاد الثلثة اعم ان يكون جسما طبيعيا او تعليميا فيكون
بينه وبين الجوهر عموم وخصوص من وجه ومن قواعدهم ان كل شيئين
بينهما عموم وخصوص من وجه يكون الماهية المركبة منهما اعتبارية لا حقيقية
فلو كان هذا التعريف حدا يلزم ان يكون ماهية الجسم الطبيعي اعتبارية

وانتزع

وانتزع قلت اما اطلاق الشيخ لفظ الرسم على الطويل العريض العميق فانما هو لاجل ان
المتبادر من هذه العبارة ما يوجد فيه طول وعرض وعمق بالفعل وظاهر ان وجودها بالفعل
ليس ذاتيا للجسم فيكون تعريفه رسما غير سالم لكن التحقيق ان معنى الطويل العريض
العميق ليس ما يتبادر منه بل معناه ما من شانه ان يكون كذلك فقول الشيخ معنى هذا
الرسم اي معنا هذا القول الذي يكون رسما لو ابقي على ظاهره هو كذا فلا يكون
رسما واما ان بين القابل للابعاد الثلثة وبين الجوهر عموما من وجه فليس كذلك
فان الجسم التعليمي ليس القابل للابعاد الثلثة بالذات بل بالعرض والمراد ههنا هو
الاول فتامل ولعله غير مفيد مع وجود قيد الامكان وذلك لان فائدة قيد
الفرض دخول ما لا يوجد فيه الابعاد الثلثة بالفعل كالفلك وذلك حاصل من
قيد الامكان اذ لا شك انه يمكن في الفلك وجود ابعاد الثلثة امكانا ذاتيا وان
لم يمكن امكانا وقوعيا على قواعدهم لكن من زاد الفرض حمل الامكان على الامكان
الوقوعي وذلك لا يدفع ايراد الشارح اذ لا ضرورة في حمل الامكان على الوقوعي لتحتاج
الى قيد زائد مع كون المتبادر هو الذاتي وقوله بل مخل مبني على حمل الفرض على
التقدير لكن مراد من زاد الفرض هو التجويز العقلي والمحقق الدواني حمل الفرض
ههنا على القسمة الفرضية المقابلة للقسمة الوهمية فلم يحصل الشارح معنى
الفرض المذكور ههنا وتحقيقه ان كل امتداد فهو في ذاته صالح لان ينتزع
منه شيء دون شيء بمعنى انه يمكن للعقل ان يفصل بعض المتخللة التي شانها الاجزاء
والتفصيل الى اجزاء متلاقية عند حد ودفا ذا حلل امتدادا معينا الى اجزاء معينة
على الوجه الجزئي سمي هذا انقساما وهميا واذا حكم بان هذا الامتداد المعين وكل

جزء من اجزائه يقبل التحليل على هذا الوجه كان تقسيما فرضيا عقليا وهذا حكم يا[؟]
يحكم به العقل بمعونة الواهمة وظ ان المجردات لا يقبل فرض الانقسام بهذا المعنى
لان هذا الحكم فيها وهمي كاذب ثم قال وليت شعري ما ذا يقول الشارح في قبول القسمة
التي جعلوه من خواص الكم المفسر بامكان تحقق الانقسام فيه كما اخذه هيهنا مع ان
الكم المتصل يعدم بطريان الانفصال عندهم فلا يمكن ان يتحقق الحدود فيه او
بامكان فرض الانقسام على المعنى الذي فهم فيلزم اشتراك النقطة وغيرها مع الكم
فيه هذا كلامه ثم عن اخرهم صرحوا بان النقطة لا يقبل القسمة الفرضية اصلا
والخط لا يقبل الانقسام فرضا عرضا والسطح عمقا وعرفوا الكم بقبول القسمة
الفرضية انتهى والعجب انه ليس في التعريف الذي ذكره الشارح حديث الانقسام
اصلا فلعله خلط هذا التعريف بما قيل في تعريفه من ان الجسم جوهر يقبل الانقسام
في الجهات الثلث فانه اذا زيد قيد الفرض في هذا التعريف يمكن حمله على ما حمل
لتحقق ان المعتبر في الجسم قبول الابعاد على هذا الوجه فيه انه لا دخل
للاعتبار في تحديد الحقايق فالصواب ان يق وتقييد الابعاد بكونها على هذا
الوجه ليس لتميز الجسم عن غيره بل لتحقق ماهيته فان الجوهر القابل للابعاد لا ع
الاكذلك والذي يقبل الابعاد لا على هذا الوجه انما هو السطح الجوهري لا بداوله
على ما في المواقف فانه اذا لم يكن الجوهر القابل للابعاد الا كذلك كان في العلم
به مزيد انكشاف له وهو معنى كونه لتحقق ماهيته ولا احتياج اليه للاحتراز قيل بل هو
للاحتراز عن السطح الجوهري الذي اثبته قوم واستحالته لا يقتضي ترك الاحتراز
عنه خصوصا في التعريفات الاسمية التي ذكر قبل اثبات وجود المعرف و

الوالد

الدلالة على استحالته بعض ما يدخل فيها كيف وتصور السطح الجوهري لكن بتصور
الجسم فلو لم يقيد بهذا الوجه لزم ان يكون تصوره تصور الجسم غايته ان يكون
مستحيلا كتصور الجسم الغير المتناهي فان تصوره تصور الجسم مستحيل وانت خبير بان
الاحتراز في التعريفات انما يكون عن شيء لولا الاحتراز عنه لانتقض التعريف به
ومادة النقض يجب ان يكون موجودة وليس هذا التعريف اسميا فان وجود الجسم
معلوم بالمشاهدة والجوهر القابل للابعاد لما لم يكن الا على هذا الوجه المذكور
كما عرفت فتصور السطح الجوهري ليس تصورا له لئلا يلزم على تقدير عدم التقييد به
كون تصور السطح الجوهري تصور الجسم فتامل فيكون المركب منه جسما متحيزا
لا مفردا فيه انه لا يثبت السالبة الكلية اذ كون جزء واحد منها قابلا للانقسام
في الجهات الثلث لا يستلزم كون الجسم المركب منه من الاجزاء الغير المنقسمة في الجهات
الثلث مركبا لاعتبار الثالث من الاجسام في مفهومه لادائه بالاخرة
الى الجزء الذي لا يتجزى هذا الاداء اما لانه اذا انتهت القسمة يلزم وجود الجزء اما في
الخارج او في الوهم واما لانه اذا انتهت يلزم تركب الجسم من تلك الاجزاء وهما
والدليل الدال على امتناع وجوده وتركب الجسم منه يعم الوجود والتركيب
الخارجيين والوهميين ولا يرد عليه ان هذا انما يلزم لو لم ينته القسمة الفعلية
والوهمية قبل الفرضية واما اذا انتهيا قبلها فلا يلزم الا وجود الجزء في
العقل على الوجه الكلي او التركيب في الوهم من اجزاء لا يتجزى بحسب الفرض العقلي على
الوجه الكلي واستحالتهما ممنوعة اذ لا يلزم منهما الا وجود الجزء في العقل على
الوجه الكلي ولا محذور فيه كيف ولو لم يمكن وجوده لا في الوهم على الوجه الجزئي

ولا فى العقل على الوجه الكلى لم يمكن الحكم عليه والحاصل ان ما ينتهى اليه القسمة الوهمية
او الوهمية ليس جزء لا يتجزى مط بل بحسب تينك القسمتين وما ينتهى اليه القسمة ا
ليس بمتعين فلا يصدق على شئ متعين انه جزء لا يتجزى وذلك لان ما ينتهى اليه
الفرضية وان لم يتعين عند العقل الا انه لا بد ان يكون متعينا فى الواقع اذ معنى
القسمة الفرضية ان يحكم العقل على المتحيز بالذات بان ما يلى منه احدى الجهات غير ما يلى
منه جهة اخرى منها وان لم يقدر على تعيين الجهة وتعيين ما يليها منه بالاشارة
اليها فاذا انتهت هذه القسمة بان يكون المحكوم عليه بالكون فى احدى الجهات غير
محكوم عليه بان فيه شيئا دون شئ يلزم وجود الجزء متعينا فى الخارج ضرورة ان
المحكوم عليه بالكون فى احد الجهات فى الخارج بكونه اما فى الجهة الفوق مثلا او
لم يكن كك عند العقل وكون الجزء محكوما عليه لا يستلزم الا الوجود فى ظرف الحكم
ولا يستلزم الوجود فى الخارج اذا لم يكن الحكم بحسب الخارج ولا يصدق الحكم على الجزء
خارجيا اصلا واما كونه منتهى اليه فى القسمة الفرضية فيستدعى وجوده فى الخارج
كما بينا فليتدبر وقد يوجه الاداء بما حاصله ان التحليل انما يكون الى اجزاء لو الف
يحصل منها ما يساوى مقداره مقدار المحلل وذلك ضرورى فيجب ان يكون لكل
من تلك الاجزاء مقدار فى نفسه ليكون مقدار المجموع مجموع مقادير الاجزاء فلو
انحل الجسم الى اجزاء لا يتجزى ولو عند العقل لم يمكن ان يكون المؤلف منها مساويا
المقدار للجسم المحلل هف لا يقال فيلزم امتناع انقسام الجسم الى ما لا يتناهى اذ لو كانت
تلك الاقسام موجودة فيه والفت يحصل منها مقدار غير متناه ضرورة ان
مجموع المقادير الغير المتناهية غير متناه لانا نقول معنى قبول الجسم الانقسام

الجام

حاشية
فيلزم ان يكون الجسم مركبا من
اولا الامر ولا يكون متصلا
وينحل الى اجزاء لا يتجزى يعنى
ان اداءه الى الجزء ا
الذى لا يتجزى
هو اداءه
الى التركيب

الى اجزاء غير متناهية انه لا يصل الى حد لا يقبل القسمة بعده والمقادير المتناهية اذا كانت
متساوية او متزائدة كان مجموعها غير متناه اما اذا كانت متناقصة فلا الا ترى ان انصاف
الذراع المتداخلة الغير المتناهية بمعنى نصفه ونصف نصفه وهكذا لو فرضت موجودة لم
يحصل منها الا الذراع والجسم انما يقبل الانقسام الى اجزاء غير متناهية على سبيل التناقص
واما على التساوى فممتنع بديهة فضلا عن التزايد هذا ولا يرد عليه ان غاية ما لزم
ان لا ينحل جسم الى اجزاء لا يكون شئ منها مقدارا ومن الجائز ان يكون بعض ما ينحل اليه
الجسم غير منقسم دون اخر ويكون المركب من جميع اجزائه مساويا للجسم فى المقدار فلا يلزم امتناع
انحلال الجسم الى ما لا ينقسم اصلا وذلك لانه اذا وجب انتهاء القسمة فى الجسم يجب ذلك
فى كل قسم فى الجسم واذا وجب فى كل قسم فى الجسم وجب بالاخرة كون جميع الاجزاء مما لا
يتجزى كما يظهر عند التأمل ولا المقادير الغير المتناهية بالعدد سواء كانت متزائدة
او متناقصة مقدار جميعها غير متناه بالضرورة ولا فرق فى ذلك بين المتناقصة و
غيرها كيف والمتناقصة اذا اعتبرت من الجانب الاخر يكون متزائدة لا يحد وذلك لان
المتناقصة لما كانت متداخلة لا يزيد مقدار مجموعها على مقدار المقسوم ومعنى تداخل
الاجزاء ان يقسم الشئ ثم يقسم قسمه ثم قسم قسمه ثم قسم قسم قسمه وهكذا فقسم القسم داخل
فى القسم وقسم قسم القسم داخل فى قسم القسم وهكذا فاذا قسمنا جسما مقداره ذراع
الى نصفين وقسمنا احد نصفيه ايضا الى نصفين وقسمنا احد نصفيه ايضا الى نصفين
وقسمنا احد نصفى احد نصفيه ايضا الى نصفين كان مقدار كل قسم فى التقسيم الاول
نصف ذراع وفى التقسيم الثانى ربع ذراع وفى التقسيم الثالث ثمن ذراع
فاذا ضممنا الثمن الى قسيمه يصير ربعا واذا ضممنا الربع الى قسيمه يصير نصفا واذا

ع
النصف الى قسمين يصير ذراعا لمجموع هذه الاقسام بعد الانضمام لا يصير ازيد من ذراع
وهكذا لو قسمنا ذلك الذراع الى غير النهاية وضممنا الاقسام الغير المتناهية بعضها الى
بعض يصير المجموع ذراعا لا ازيد وذلك ظاهر عند التامل نعم الذراع ليس قابلا للانقسام
بالفعل الى غير النهاية اما لو فرض انقسامه بالفعل الى غير النهاية لم يلزم ان يكون مقدار
المركب من اقسام غير متناهية غير متناه وفرق بينهما وسيجيء تمام ذلك بيانا ان شاء الله
تعالى واما ان المتناقصة اذا اخذت من الجانب الاخر يكون متزايدة فانما يتصور لو
امكن ان تعين من الجانب الاخر مبدا ويصير متناهية لا مع هذا فان قلت اذا كانت
الاجسام الغير المتناهية المتناقصة مقدارا مجموعها متناهيا يلزم كون الغير المتناهي محصورا
بين حاصرين هما طرفا ذلك المقدار قلت ذلك المقدار كم متصل عرض له باعتبار التحليل
الغير المتناهية عدد غير متناه وهو كم منفصل والطرفان انما يحيطان به باعتبار كونه كما
متصلا لا باعتبار كونه عددا فتامل      لانا نقول هذه الاطراف كانت الخ
الاولى الاكتفاء بقوله لانا نقول فما حل فيه طرفه الفوقاني لان خروج الاطراف قد علم
في السؤال فلا فائدة في الترديد فيه      فما حل فيه طرفه الفوقاني الخ يعني ان محل طرفه
الفوقاني من حيث هو محله مغاير في الاشارة لمحل طرفه التحتاني من حيث كونه محلا له وان
كانا متحدين بالذات وذلك يعني كونهما متغايرين بالحيثية في الاشارة يستلزم انفراض
شيء دون شيء في ذاته لا محالة فندفع ما قيل من ان هذا يوهم ان الطرف انما يقوم
جزء من الامتداد وليس كذلك كيف وجزؤه ايضا امتداد وله طرف وليس جزء اولى من
جزء لكونه موضوعا للطرف فالاولى ان يقال ان الاشارة الى احد الطرفين غير الاشارة
الى الاخر والا فما تماس احدهما تماس الاخر بعينه ومغايرة الاشارة يستلزم تجويز

فرض

٤٨
فرض شيء دون شيء الخ ولكن لا يرد عليه انا لا نم ان بعض اجزاء الامتداد ليس اولى من بعض لكونه
موضوع الطرف لان اجزاء الامتداد قسمان قسم يمكن توهم انتفائه مع بقاء الطرف على ما
كان وقسم لا يمكن ذلك وقيامه بالقسم الثاني اولى وذلك لان قوله وليس جزء اولى من
جزء معناه انه لما كان جزء الامتداد ايضا امتدادا فليس جزء من الامتداد الثاني اولى
من جزء منه لان يكون محلا لطرف الامتداد الاول فتدبر      بحيث يتلاقى
التلاقي لما كان الكلام في تركب الجسم من تلك الاجزاء والتركب الحقيقي انما يكون بالتلاقي
اندفع المنع بجواز كون التلاقي محالا او وجوب وقوع الخلاء بين تلك الاجزاء على
ان تلك الاجزاء قابلة للحركة الاينية لقبول الجسم المركب منها فلنفرض تحرك بعضها الى
بعض بحيث يتلاقى فتامل      والا لزم ان يكون داخلا لاحد طرفيه فان فصل
من ذلك الطرف الشيء لزم الانقسام ايضا والا فالتداخل قوله ثلثة كانت او خمسة
او سبعة لا فائدة في هذا التعميم اذ عند الوصول الى ما يليان الوسط يرجع الى
المركب من ثلثة فتدبر وكذلك فيما ياتي      وفرضنا تحرك كل منهما متوجها الى
الاخر ان منع امكان وجود الجزء على الانفراد يفرض مخروطان يوضع راساهما
على طرف ويتحركا على الوجه المذكور وقد يمنع امكان الحركة الى الوسط اذ الحركة
انما يتصور في فراغ يسع المتحرك والفراغ الذي ينتقل الجزءان منه الى الوسط
لا يسع الجزئين فلا بد ان يقفا قبل وصولهما اليه لفرض تساوي الحركتين
لزم ان يكون مسافة الجزء الذي يلي المركز الخ فيه بحث لو الزموا كون دورات
ما يلي المركز ازيد لم يلزم ذلك ولعلهم لم يلتزموا الاستلزامه تمام دورة الاقرب
قبل دورة الابعد وذلك اقرب الى تكذيب الحس من التفكيك كما لا يخفى فكانت مفسدته

الفتق للطافة الازمنة التي يقع فيها التفكيك فقد بقي اذا كانت زيادة العظيمة على
الصغيرة على نسبة عظيمة كنسبة الالف الى الواحد مثلا لزم ان يكون الصغيرة الى ان
يقطع العظيمة تسعمائة وتسعة وتسعين ويحصل الانفكاك في هذا القدر من
الزمان قطع جزء فاين لطافة زمان التفكيك بل زمان اللصوق الطف بكثير واللصوق في زمان
ولا يرد عليه ان هذا انما يستقيم لو كانت الصغيرة يلتصق بالكبيرة المذكورة وليس
كذلك فانها يلتصق بما يليها وبينهما تفاوت يسير في ذلك وهكذا الى ان يصل الى
الدائرة العظيمة اذ لا حاجة في ذلك الى فرض الملاصقة بل مسامتة جزء من الصغيرة
مع جزء من العظيمة كاف في المطلوب ودعوى عدم الاحساس بالتفكيكات
لقصر ازمنتها اه فذيق وكذا عدمها على تقديرها لا ينافي الاحساس بها والا
لم يتميز في الحس الساكن عن المتحرك يعني لو صح الجزء لانتفت الدائرة فقد بقي
عكس اجزائه في المضلعات فانا اذا جعلنا الخط محيطا مثلث او مربع مثلا فاما ان
يتلاقى ظواهرها الى اخر الترديد فيلزم انتفاء الاشكال المسطحة المستديرة
والمستقيمة الاضلاع ط وقد تقرر الدليل هكذا اما ان يكون بازاء كل جزء
من المحاط جزء من المحيط فيلزم مساواتهما في الاجزاء او يكون بازاء بعض الاجزاء
اكثر من جزء فيلزم انقسام الجزء وهذا ايضا لا يختص بالدائرة والزموا
انتفاء الدائرة والشيخ الرئيس الزمهم وجود الدائرة بانه اذا فرض الشكل المربع
مستديرا مضرسا وكان موضع منه اخفض من موضع حتى اذا انطبق طرف خط
مستقيم على نقطة تفرض وسطا وعلى نقطة في المحيط استوت عليه في موضع كان
الطول ثم اذا انطبق على الجزء المركز وعلى الجزء الذي يخفض من المحيط كان اقصر امكن

لزم

49

بانها لو لم يكن كذلك لم يتصور حصول حجم بانضمام بعضها الى بعض بالبديهة
ولا يخفى ان هذا الوجه لا يختص بابطال قول النظام الاولى ان يعلل قول ا
المص ويلزمه عدم لحوق السريع البطيء بان المسافة التي بين البطيء والسريع لما كانت
عند النظام مركبة من اجزاء غير متناهية بالفعل فلا يمكن للسريع قطعها في زمان متناه
فلا يلحق البطيء ابدا ويجعل قوله وان لا يقطع المسافة المتناهية في زمان متناه تتمة
في الدليل على سبيل الترقي اي بل وان لا يقطع مسافة متناهية في زمان متناه مط
سواء كانت بين السريع والبطيء او لا ولا يكون كلاهما مختصا بابطال مذهب النظام
واما التوجيه الذي اختاره الش من جعل الوجهين وجها واحدا فلا يساعده نظم ا
الكلام اذ الواجب حينئذ ان يؤخر قوله عدم لحوق السريع البطيء عن قوله وان لا
تقطع المسافة المتناهية في زمان متناه كما نبه عليه الش في تقريره وقد بقي يمكن
ان يورد مثل هذا الوجهين على مذهب الحكماء بناء على ما تقرر عندهم ان المتحرك في
كل مقولة يجب ان يتصف في كل آن يفرض في زمان الحركة بفرد من تلك
المقولة لا يكون قبل ذلك الان ولا بعده متصفا به فان يقال السريع كلما اتصف
بفرد من مقولة الاين فان لم يتصف بفرد من مقولة الاين فان لم يتصف البطي بفرد
منها يلزم السكون وان اتصف يمتنع اللحوق والمقطوعية والجواب ان هذا الحكم
عندهم انما هو باعتبار الانات الفرضية وهي متناهية لانقطاع الفرض هذا لو
اجري باعتبار عدم التالي وان اجري مطلقا نقول الانات الفرضية لا يمكن
ان يكون متجاورة عندهم بل يجب ان يكون بين كل انين زمان وان قل وكذا
بين كل حدين متجاورين من المسافة وح فالازمنة المتناهية الواقعة بين

اي عدم قطع المسافة المتناهية في زمان متناه وعدم لحوق السريع البطيء

الآنات المفروضة فى زمان الحركة يجب ان يكون مساوية والمسافات الواقعة بين الحدود
المفروضة من مسافة الحركة غير متساوية بل يجب ان يكون المسافات التى يقطعها
البطى اقل من المسافات التى يقطعها السريع لوجوب وقوع التفاوت بين السريع والبطى
عند اتحاد الزمان فى المسافات فيقطع الجاء الى القول بالطفرة واستدل
النظام على الطفرة بانا اذا اثبتنا وتدا فى وسط البئر وشددنا به حبلا مشدودا طرفه
الاخرى بدلو والقينا الدلو على الماء ثم شدّ كلبا فى الحبل من عند الوتد ويجذبه
فالدلو والكلب يصلان معا الى راس البئر مع ان مسافة الدلو ضعف مسافة الكلب
على ما فرضنا هذا وانت خبير بانه انما يلزم الطفرة من ذلك لو كانت الحركتان
فى سرعة والبطوء كانهما متساويتان فى الابتداء والانتهاء وليس كذلك فان
حركة الدلو ضعف حركة الكلب فان الكلب انما يتحرك بجذبنا فقط والدلو يتحرك
بجذبنا وجذب بالوتد معا فتدبر ولا يلجئه الى هذه المكابرة وانت
خبير بان مثل هذا الالزام يرد عليه فى الزمان ايضا فان الزمان اذا كان
على اجزاء غير متناهية بالفعل يلزم ان لا يمكن الانتقال من جزء الى جزء اصلا
اذ ذلك يتوقف على انقضاء الزمان الذى بينهما وهو غير ممكن لاشتماله على اجزاء
غير متناهية بالفعل وحال ووجوب الموافاة مع كل جزء منها وقياس ذلك على
مذهب الحكماء اشتباه بين القوة والفعل كما لا يخفى نعم يمكن له التفصى عن
الالزامات المرتبة على القول بفعلية الانقسامات الغير المتناهية بان يقول
انما يلزم هذه لو لزم من اشتمال الجسم والمقدار على اجزاء غير متناهية بالفعل
كونه غير متناهى المقدار وذلك انما يلزم لو لم يكن الاجزاء متناقصة
متداخلة



متداخلة بل كانت مترابعة او متساوية والمراد بالتداخل كون الاجزاء على طريق
النصف ونصف النصف ونصف نصف النصف وهكذا وقد مر بيان ذلك
فانه يجوز ان يكون جميع اجزاء الجسم غير متناهية اه فدبق لو كان كذلك
كان عدد الامتدادات الصحيحة التى انفرض فيه متناهية والا لامكن فيه فرض
امتداد غير متناهى الاجزاء بان يكون كل جزء منه واقعا فى امتداد من تلك الامتدادات
الغير المتناهية وقد فرض ان كل امتداد يفرض فيه متناهى الاجزاء واذا كان عدد
الامتدادات والاجزاء الواقعة فى كل منها متناهيين كانت الاجزاء الواقعة
من الجسم متناهية هف وفيه انه انما يلزم امكان فرض امتداد غير متناهى الاجزاء
لو امكن مرور امتداد واحد على جميع تلك الامتدادات الغير المتناهية الممكنة
الانفراض فى الجسم ليكون كل جزء منه واقعا فى واحد منها وذلك ليس ببين بل
الظاهر لا اذ من جملة تلك الامتدادات ما هو على موازاة ذلك الامتداد مثلا
فتامل بان الضرورة يقضى بطلانه لو اريد من التداخل على ما ذكرنا من كون
الاجزاء متداخلة اى متناقصة لم يمكن ابطاله بالضرورة لانها لو
خرجت الى الفعل الى غير متناهى المقدار وقد عرفت بما ذكرنا سابقا انه لا يلزم ذلك
فان قلت لما وجب ان يكون لكل جزء من تلك الاجزاء مقدار فى نفسه ضرورة ان
الجزء بانضمام بعضها الى بعض مرات غير متناهية يلزم عدد متناهى مقدار المجموع
بالضرورة قلت نعم لكل جزء مقدار فى نفسه لكن مقدار كل جزء جزء من مقدار المقسوم فلو كان مقدار
المقسوم فى نفسه غير متناه يكون بعد انضمام الاجزاء ايضا كذلك والا فلا والحاصل
انه لا يلزم زيادة مقدار المجموع والحاصل بعد الانضمام على مقدار المجموع

الذي كان قبل التقسيم اذ التقسيم انما وقع على نفس المقادير الذي الذي كان قبل
وكل واحد من الاقسام انما هو جزء من ذلك المقدار فان مجموع المقادير المتكثرة
الحاصلة بسبب القسمة كانت موجودة قبل القسمة بوجود اتصالي واحد وما فيه
حدث ههنا سوى القسمة وهي لا يزيد في المقدار بل هي تفصيل المقدار فقط
فمن اين يلزم زيادة المقدار البعد على المقدار القبل وح فمقدار المقسوم ان
كان غير متناه قبل الانقسام فبعد الانقسام وانضمام الاقسام يجب ان يكون
غير متناه ايضا وان كان قبل الانقسام متناهيا ففي فرض تحليله وتجزيته
على سبيل التناقص لا الى نهاية وفرض خروج جميع الاقسام الغير المتناهية الى
الفعل ثم فرض انضمام بعضها الى بعض جميعا لا يلزم ان يكون مقداره زايدا
على ما كان اولا فضلا عن ان يكون غير متناه لكن ذلك المفروض اعني تجزية
المقدار المتناهي لا الى نهاية وخروج الاقسام الغير المتناهية منه الى الفعل
محال اذ ليس في وسع المتناهي وقوته قبول التجزية لا الى نهاية بالفعل فان التجزية
والتقسيم على سبيل التناقص ينتهي لا محالة الى حد يعجز الوهم عن ان تميز فيه جزءا
عن جزء فلا يمكن فيه القسمة الوهمية فضلا عن الخارجية بل يبقى مجرد حكم
العقل حكما كليا بان فيه جزءا غير جزء والمخلص بالحكم بامتناع تحليله لا الى
نهاية انما هو القسمة الخارجية والوهمية فانها على سبيل التفصيل والتجزية
بخلاف القسمة العقلية فانها ليست الا على سبيل الكلية والاجمال فظهر ان
المقدار المتناهي ليس في وسعه قوة التحليل لا الى نهاية بالفعل وظهر
ايضا ان حكمهم بامتناع قبول الجسم للانقسامات الغير المتناهية بالفعل

ينبغي

ينبغي ان يكون لاجل ذلك لانه لو امكن ذلك لزم ان يصير مقدار الاجزاء بعد الانضمام
غير متناه فانه لو لم يلزم ذلك كان تنبيها هذا ثم انه قد يورد ههنا اشكال وهو
ان الانقسام التي يمكن ان يوجد لا يخلو من ان يكون متناهية او غير متناهية
فعلى الاول يلزم وقوف القسمة عند الانتهاء الى الجزء الاخير وعلى الثاني يلزم
كون مقدار الجسم غير متناه لما ذكرتم والجواب ان تلك الاقسام ليست متناهية و
لا غير متناهية بالتناهي العددي ما لم تصر معروضة للعدد ولم يكن معروضة له
ما لم يعتبر عروض القسمة لها والاقسام التي تعرض لها القسمة بالفعل اما في الخارج
او في الذهن متناهية ولا يلزم وقوف القسمة مطلقا اذ الجزء الاخير وان لم يكن
منقسما بالفعل لكن يمكن اعتبار القسمة فيه والحاصل ان كلما اعتبر عروض القسمة
لها فهي متناهية ولا يلزم وقوف القسمة وما لم يعتبر عروض القسمة لها لا يتصف بالنهاية ولا
النهاية فتدبر والكسر لا يحتاج اليها فالكسر في الاصطلاح قسمة انفكاكية
لا يحتاج الى نفوذ الة في المقسوم سواء اطلق عليها الكسر في اللغة او العرف
اولا كما ان القطع قسمة انفكاكية يحتاج اليه فلا يرد ان القسمة الانفكاكية
لا ينحصر في هذين القسمين اذ الحرق من القسمة الانفكاكية وليس قطعا لعدم
نفوذ الالة فيه ولا كسرا لان محل السواد يجب ان يكون مغايرا لمحل
البياض في الخارج فيه ان المغايرة في الخارج لا يستلزم الانفكاك والظ
ان هذا الوهم انما نشا من كلام الشيخ والمص اما الشيخ فحيث قال ان اختلاف
الاعراض يوجب الانفصال بالفعل وايضا حيث ذكره من مقابلة اقسام القسمة
الوهمية والفرضية كما في الاشارات واما المص فانه قال في شرح الا

الانفصال امّا ان يكون مؤدّيا الى الافتراق او لا يكون والثانى امّا فى الخارج او الوهم
مثال الاوّل ما بالفك والقطع ومثال الثّانى ما باختلاف عرضين قارّين ومثال الثالث
ما بالوهم وانت خبير بانّ شيئا ممّا نقلنا لا يدلّ على كونه قسمة انفكاكيّة بل يدلّ على
كونه قسمة خارجيّة وهى اعمّ من الانفكاك كما صرّح به المص والحقّ انّ الموجب
انفصالا فى الخارج قد يورد عليه انّه يلزم ح فى صورة البلقة مثلا اجتماع
فى محلّ واحد فى نفس الامر ويمكن ان يجاب عنه بان عدم المغايرة فى الخارج لا يستلزم
عدم المغايرة فى نفس الامر اذ المغايرة الوهميّة والفرضيّة اذا كان لها مصحّح ومنشأ
انتزاع فى الخارج كان مغايرة فى نفس الامر سيّما فى صورة حلول عرضين فتأمّل وقد
يجاب ايض بانّه كما انّ الاشياء الكثيرة باعتبار اشتراكها فى صفة واحدة تتّصف
بالوحدة كذلك الشئ مثلا بالذّات قد يتّصف باعتبار تعلّق الصّفات المتكثّرة
به بالكثرة فوحدة محلّ البلقة مثلا بالذّات لا ينافى كثرتها من حيث انّها محلّ البلقة
باعتبار تعلّق الالوان المتعدّدة به فتدبّر فانّا نعلم بالضّرورة انّه لا
يصير بذلك جزئين منفصلا احدهما عن الآخر ان اراد بالانفصال الانفكاك
فهو كذلك وان اراد ما هو اعمّ فدعوى الضّرورة فى بطلانه غير مسموعة كيف وقد
عرفت ما يدلّ عليه من كلام الشيخ والمص قوله لكانت المسافة تصير اقساما غير متناهية
اه يمكن ان يق لو كان المحذور هو صيرورتها اقساما غير متناهية فى الخارج فذلك
غير لازم اذ الحدود فى المسافة انّما يتحقّق بالاعتبار والفرض وينقطع بانقطاع
الاعتبار وايض لا دخل للذكر عودها متّصلة فى ذلك وان كان هو
صيرورتها منفصلة ومتّصلة فقط فهو ليس غير ما ذكر عدم النّهاية لغوا محضا

فقد يجوز



فيجوز على المتخلّل بين الزمان اه هيهنا شبهة قويّة هى انّ عروض الكثرة للطبيعة
يتصوّر على وجهين احدهما ان يكون فى ابتداء الخلقة كثيرا والثانى ان يكون فى ابتداء
الخلقة واحدا ثمّ يعرض له الكثرة بواسطة الانفكاك فعروض الكثرة اعمّ بحسب
الوجود من عروض الانفكاك فلا يلزم من جواز عروض الكثرة للطبيعة جواز عروض
الانفكاك لها والجواب انّ القسمة المقداريّة مطلقا هو تحويل وجود واحد الى
وجودين اذ الوحدة الاتّصاليّة مساوية للوحدة الشخصيّة فكما انّ طبيعة الشئ
الواحد يابى فى الفطرة الثّانى عن ان يتوارد عليه الوحدة والتعدّد المقداريين
مع بقاء الوجود الشخصىّ كما هو بالبديهة فكذلك تابى فى الفطرة الاولى عن ترّدد
وبين ان تقبل الوجود الواحد والوجود المتعدّد والحاصل انّ البديهة لا تفرق
فى استحالة توارد الوجودين على الشئ الواحد بين التبدّل الابتدائى و
الطارى فكما لا يجوز هذا لا يجوز ذلك هذا خلاصة ما افاده بعض الاعاظم
رضوان الله شبهة اخرى كون قبول القسمة الوهميّة ملزوما لقبول القسمة
الانفكاكيّة منقوض بالزمان فانّ عندهم مقدار متّصل قابل للانقسام
الوهمى دون الخارجى والجواب انّ الزّمان من حيث طبيعة المقداريّة لا
يابى عن قبول القسمة الانفكاكيّة بل اباؤه عنه انّما هو من جهة خصوصيّة
ذاته ومن جهة امتناع طريان العدم عليه على ما زعموا وايض من جهة
وجوب اتّصال الحركة التى هى محلّه على الدّوام والاستمرار فان قلت هم
صرّحوا بانّ وجوب اتّصال الحركة انّما هو لكونها محلّا للزّمان وحافظة
له فكيف يجعل وجوب اتّصال الزّمان لاجل وجوب اتّصال الحركة قلت وجوب

اتصال الزمان انما جعل دليلا على وجوب اتصال الحركة بحسب العلم لا علة له في
نفس الامر كيف و وجوب اتصال الحركة لكونها موضوعا للزمان يجب ان يكون متقدما على
وجوب اتصال الزمان بالطبع فلا يمكن ان يكون معلولا له ومتأخرا عنه بل
وجوب اتصال الحركة انما هو من قبيل النفس التي تتعلق بتدبير جرم حاملها فتأمل
قيل هذا الدليل مبني على توافق تلك الاجسام اه يمكن ان يقال لا خفاء
في ان تلك الاجسام متحدة في الجسمية والطبيعة الجسمية عندهم مهية نوعية فقد
اثبتوا نوعيته في منظانها فكون تلك الاجسام متفقة في المهية بهذا المعنى ثابت
لا يقبل المنع واحتمال كونها انواعا مختلفة لا من حيث طبيعة الجسمية كما بين
الاجسام عندهم لا يقدح بعد ثبوت نوعية الجسمية واتفاقها فيها
اقول مبناه لدي اه هذا لا تدفع الاعتراض اذ من يمنع اتفاق الكل في المهية
يمنع اتفاق الاثنين منها في المهية ايضا      واجيب بما مر من ان المانع لا
يكون لازما اه لا يخفى ان المانع ههنا وان لم يكن لازما للمهية لكنه لازما
للتشخص فعند زواله لا يبقى التشخص موجودا      حال في جوهر اخر يسمى
بالهيولى اقول قال بعضهم لا نزاع بين جمهور العقلاء في ثبوت ما يصدق عليه
مفهوم الهيولوية ومسماها اي امر يقبل الانفصال والاتصال الذين يطرآن
في الحس على الجسم ويقبل الهيأت الحاصلة فيه مثل النطفية والحيوانية وغير
ذلك ووجود الهيولى على حسب هذا المفهوم مسلم عند الكل فانه اذا قيل تكون
الحيوان من الطين او خلق الابن من نطفة ابيه فلا يخلو اما ان يكون الطين
باقيا لما صار هو حيوانا او النطفة باقية وهو انسان حتى تكون الشيء واحد

فما واحد

٣٠

انما هو عارض من عوارضها في بعض الاعتبارات فتامل      اشارة الى
ان هذا الوجه انما اتم دليلا على عرضية هذين المفهومين فهذا الحكم لا يختص
بهذا الوجه بل الوجهان الاولان ايضا انما اتما لعرضية هذين المفهومين با
دعاء كون هذين المفهومين حقيقة للجوهر والعرض الا ترى الى قول المص
والمعقول منهما فانه تصريح من انه لا يعقل منهما سوى هذا المفهومين او ما في
معناهما فكيف يمكن اقامة الدليل على نفي ما لا يعقل ولا يتوهم ان المراد بهذين
المفهومين هو خصوص المستغني عن الموضوع والمحتاج الى الموضوع دون ا
الموجود لا في الموضوع والموضوع والموجود في الموضوع ضرورة انه لا فرق
بينهما في المعنى اذ المراد بالمستغني والمحتاج الموجود المستغني والموجود المحتاج
ولا في كونهما ماخوذين بالنسبة الى امر مغاير فكل ما بني في تعريف الجوهر
ماخوذا بالقياس الى الموضوع فهو عرضي له لا تحاده بهذه الوجوه الثلثة بل كل
ما يورد في نفي جنسية الجوهر والعرض لا ينفي الا جنسية هذه المفهومات
دون ما اراده المجنسون كما عرفت ومن هذا يظهر اندفاع ما قيل ان هذا التوجيه
لا يناسب قوله واحتج على ذلك بوجوه اذ لا شك ان الدليل الاول والثاني
لافادة عرضية حقيقة الجوهر والعرض فينبغي ان يكون هذا ايضا لافادة ذلك
والا لما احتج عليه بوجوه ثلثة بل بوجهين فان قوله والمعقول منهما على
هذا التوجيه مدعا اخر وايضا النزاع في عرضية الحقيقتين لا المفهومين
ووجه الاندفاع بين مع ان مثل ذلك هين      فانهما كما عرفت مرادا
عبارة عن عوارض الوجود الذهني او عارض الوجود قد يقال لما يكون

الوجود الذهني شرطا لعروضه للماهية ولكون الماهية متصفة بها معا كالجنسية والفصلية وامثالهما وهذا ما جعلوه موضوعا للمنطق وقد يقال لما يكون الوجود الذهني شرطا لعروضه لا لاتصاف المهية به كالوجود والوجوب ونظايرهما وهو اعم من الاول وهذا هو المراد من المعقول الثاني في هذا الكتاب كما عرفت قوله واستدل عليه ايضا هذا الاستدلال منقوض تسابر المقولات بل بسابر المقولات الاجناس مطلقا فما قيل هنا يقال مثله ثمه وما يجاب به ههنا يجاب بمثله هناك فيلزم امتناع تعقل كنه الانواع الجوهرية اي تفصيلا والا فالتعقل الاجمالي لا امتناع فيه اذ يلزم كون العرض محمولا على الجوهر ونفسه منصوب عطفا على قوله محمولا والضمير راجع الى الجوهر اي يلزم كون العرض نفس الجوهر بحسب الوجود والحاصل ان الجنس موجود بوجود الفصل فلو كان الجوهر فصل عرضا موجودا في الموضوع يلزم كون الجوهر الذي هو الجنس موجودا في الموضوع ضرورة اتحادهما في الوجود فيلزم افتقار الجوهر الى الموضوع وفي ههنا ظهر ضعف منع امتناع حمل العرض على الجوهر بناء على اعتبار قيد اذا في تعريف الجوهر دون العرض اذ منشاء الامتناع هو الامتناع هو الاتحاد في الوجود اللازم من كون العرض فصلا للجوهر ولا يؤثر في ذلك اعتبار قيد اذا في تعريف الجوهر كما لا يخفى وما يتوهم من انه يلزم تقوم الجوهر بالعرض اه لا يذهب عليك ان المراد من تقوم الجوهر بالعرض ان يكون الجوهر موجودا بوجود العرض كما هو شان الجنس مع الفصل

فلوجاز



فلو جاز ذلك يلزم كون وجود واحد وجودا للجوهر والعرض اعني في الموضوع ولا في الموضوع وذلك بديهي البطلان سواء كون ذلك العرض قائما بالجوهر مقوم لذلك الجوهر او بغيره فالحق ان تقوم الجوهر بالعرض محال مطلقا وما يتشبث به في تجويز ذلك في كون السرير متقوما بالهيئة فجوابه ان التقوم هناك ليس بمعنى الاتحاد في الوجود فهو ليس بمحال بخلاف ههنا على انه يمكن ان يقال ان السرير في حقيقته ليس الا المقدار المتشكل بالشكل المخصوص سواء كان قائما بذاته لو فرض او قائما بغيره واذا كان قائما بغيره فسواء كان ذلك الغير خشبا او حديدا او غير ذلك فالخشب والحديد مثلا ليس داخلا في مفهوم السرير بما هو سرير فحمل الجوهر على السرير ليس الا كحمله على الكرة والاسطوانة كحملهما على الجسمين المخصوصين وكحمل المربع على الجسم المخصوص فلا يلزم تقوم الجوهر بالعرض اصلا فتبصر والجواب انه قد مر اه حاصل الجواب انا نختار ان فصول الجوهر جواهر قولكم فيلزم تمايزها بفصول قلنا لا نم وانما يلزم لو كان الجوهر جنسا لها ايضا وليس بلازم لما تقرر من ان الجنس بالقياس الى الفصل عرض عام والفصل بالقياس الى الجنس خاصة فتمايزها فيما بينها بتمام المهية وعن الانواع التي هي فصول لها وعن حصوص الجنس اما في الامر فليس لكونها متحدة الوجود معها وفي اعتبار العقل بالبساطة والتركب في الاول وبتمام المهية في الثاني فليتامل وكذلك الحال في فصول سائر الاجناس المص والمعقول من الفناء العدم لما كان يتبادر الى بعض الاوهام ان الفناء شيء يخلقه الله تعالى فينتفي الاجسام بخلقه

القيمة فيكون الفناء الجوهر ضدا لها دفع المص بانا لا نعقل من فناء
الاجسام الا عدمها فلو فرضنا ان الامر كما توهم لم يكن الفناء ضدا
للجواهر اذ الضد لا بد ان يكون وجوديا وما يقى من ان القول بتضاد
الفناء للجواهر انما باعتبار المحل اذ لو فرض كون الفناء وجوديا لا يمكن
كونه ضدا للجواهر على اعتبار الموضوع لعدم كون الجوهر ذا موضوع فلو
ذكر هذا القول بعد قوله وقد يطلق التضاد لكان اظهر وقد اوماء
الشارح الى ايماء لطيفا ليس ينبغى اذا الفناء على هذا الفرض ليس يعدم الجواهر
الحالة فقط لتوارد على محالها بل يعدم الحال والمحل جميعا فمنشاء هذا
التوهم ليس الا كون الفناء رافعا للاجسام كما رفع الضد الضد فلا
تعلق له باعتبار المحل والموضوع بل هو وهم سنح بناشئ عن سوء الفهم
فالمص نبه على فساده بقوله من جعل له بعد نفى التضاد بين الجواهر بين
غيرها وقول الشارح فاذا خلق الفناء تنتفى الاجسام باسرها يفهم ذلك
من الايماء اى لا يجوز ان يحل مثلان فى محل واحد اقول برهان
ذلك ان تكثر النوع الواحد ليس بماهيته ولا للوازمها وهو ظ بل
للعوارض فهى مما تلحقها من خارج فلا بد لها من استعداد لقبولها
لاستحالة الترجيح بلا مرجح وذلك الاستعداد لا يحصل لها من قبل
ذاتها والا لما اختلف العوارض بحسبه فلا يكون موجبا للتكثر بل
من قبل قابلها وهو اما المادة ان كانت الماهية جوهرا او الموضوع
ان كان عرضا فما لا مادة له ولا موضوع فلا يجوز ان يتعدد افراده

وكذا



من الاخر انما يصح اذا كان المقداران من نوع كمية واحد وكان المنسوب اذا ضم
امثاله اليه يصير مثل المنسوب اليه فالنقطة لا يمكن ان تنسب الى الخط ولا الخط
الى السطح ولا السطح الى الجسم فان الجسم ليس حاصلا من اجتماع السطوح ولا السطح
من اجتماع الخطوط ولا الخط من اجتماع النقط وليس كل حجم يناسب حجم الجسم قلنا
النقطة والخط والسطح والجسم انما يكون انواعا مختلفة على تقدير اتصال الجسم والمقادير
واما على تقدير تركيب المقادير من اجزاء لا تتجزى فالخط يحصل من الاجزاء لا تتجزى
والسطح من الخطوط والجسم من السطوح بانضمام بعض من كل منها الى بعض آخر
فيكون النسبة حاصلة بين تلك الانواع لا محالة اذ من الجائز ان يكون الى قوله
دون الاعداد التناسب بين المقادير اى كونها على نسبة واحدة الاول الى الثانى
والثالث الى الرابع هو كونها بحيث اذا اخذت اضعاف مكن مما لا نهاية له للاول
والثالث متساوية المراتب وللثانى والرابع متساوية المراتب كانت الاوليان معا ابدا
اما زائدتين على الاخريين واما ناقصتين منهما واما متساويتين لهما واقل
ما يقع فيه التناسب ثلثة حدود وذلك انما يكون بتكرر حد والتناسب بين الا
عدادى كونها على نسبة واحدة للاول الى الثانى والثالث الى الرابع كونها بحيث يكون
الاول منها للثانى والثالث منها للرابع اضعافا متساوية او جزءا واحدا او
اجزاء بعينها والمقادير المشاركة هى التى يكون لها مقدار واحد تقدرها اذا تم
ذلك فاعلم ان نسبة مقدار قد يكون بعينها نسبة مقدار الى مقدار وقد يكون
بعينها نسبة عدد الى عدد وذلك اذا كان المقداران متشاركين وقد بين ذلك
اقليدس فى الشكل الخامس من المقالة العاشرة من كتاب الاصول وقد لا يكون

فنقول الحجمين لما كان بعدهما الجزء الواحد سواء قلنا انه الجزء ذو مقدار او لا
اذ لا شك ان بنقصان جزء من الحجمين مرات متناهية او غير متناهية يفنى الحجمان
لا محالة فيكون نسبة الحجم الى الحجم لكونهما متشاركين نسبة عدد الى عدد ولما كان ازدياد
الحجم بحسب ازدياد الاجزاء فيكون نسبة الحجم الى الحجم نسبة عدد الاجزاء الى عدد
الاجزاء لا محالة فلا يكون من النسب الصم التي توجد بين المقادير دون الاعداد
وهي التي تتحقق بين مقدارين لا يكون بينهما عاد مشترك فاذا نقص الاقل من
الاكثر مرة او مرات يبقى الاقل ثم اذا نقص الاقل الثاني كذلك من الاقل الاول يبقى
اقل من الاقل الثاني واذا نقص الاقل الثالث كذلك من الثاني يبقى اقل من
الثالث وهكذا يمكن الى غير النهاية اذ المقدار قابل للانقسامات الغير المتناهية
فيتصور فيه ذلك بخلاف العدد ضرورة انتهائه الى الواحد فثبت ان هذه النسبة
اعني الصمية انما توجد في المقادير ان لو كانت متصلة في ذواتها قابلة للقسمة
الى غير النهاية واما اذا كان غير متصلة من ذواتها بل يكون مما تقدم من تألف
الغير المنقسمة كالحجمين فيما نحن فيه فانهما مما تألفان فرضا من الاجزاء التي لا تتجزى
فلا يمكن وجود هذه النسبة فيهما فان الجزء الذي لا يتجزى فيهما بمنزلة الواحد
من الاعداد بل كل خاصة تثبت للمقادير فانما يصح على تقدير اتصال المقادير
واما على تقدير تألفها من الاجزاء فلا فرق بينها وبين الاعداد
وجب ان يكون لها مقادير في انفسها اقول قد يقال هذه المقدمة ليست
مسلمة عند القائلين بالجزء ولو سلموها لما ذهبوا الى التركيب الاجسام
منه وفيه ان كونها غير مسلمة غير لازم بعد كونها مبرهنة وقد اثبتها

بانها لو



في حالة واحدة طينا وحيوانا او نطفة وانسان واما ان يكون قد بطلت
النطفة بكليتها حتى لم يبق منها شيء اصلا وكذا الطين ثم حصل انسان وحيوان
فح ما صارت النطفة انسانا وما خلق الحيوان من طين بل ذلك شيء بطل بالكلية
وهذا شيء اخر حصل ابتداء واما ان يكون الجوهر الذي كانت فيه الهيئة
النطفية او الطينية بطلت عنه تلك الهيئة وحصلت فيه هيئة انسان او
حيوان والاولان باطلان اتفاقا لان كل من زرع بذرا لينبت منه شيء
او تزوج ليكون له ولد يحكم على الزرع بانه من بذره ويعرف بان ولده وغيره
بانه من مائه وان عاند معاند لا يلتفت اليه اصلا والثالث هو معتقد الحكماء
فظهر ان الهيولى بحسب المفهوم المذكور مما وقع في ثبوتها نزاع انما النزاع في ان
ذلك الامر هل هو اجزاء لا يتجزى كما هو مذهب المتكلم او اجسام صغار صلبة
منقسم في الوهم وغير منقسم في الخارج كما ذهب اليه ذيمقراطيس او نفس الجسم بما
هو جسم كما هو راي افلاطون او جزء للجسم كما هو مذهب ارسطو فهي على الاولين
واحدة بالشخص كثيرة بالانفصال وعلى الاخير شيء واحد بالشخص لا كثرة فيه
اصلا محفوظ الوجود في حالتي الاتصال والانفصال والا لكان
تفريق الجسم الى قسمين اعداما له وادعوا بداهة امتناعه وربما استدل عليه
بانه لو كان التفريق اعداما لكان نسبة المياه التي قد جعلت من الجرة في
الكيزان الى الماء الذي كان في الجرة نسبتها الى ماء البحر مثلا والتالي باطل فكذا
المقدم واورد عليه انه على تقدير بقاء الجزء المسمى بالهيولى ايضا يلزم
ذلك لكون هيولى العناصر واحدة بالشخص عندهم وايضا كون الحادثين

جزئين وهمیین للماء الذی کان فی الجرة دون سایر المیاه هو الفارق
واجیب عن الاول بان الدعوی لیسان جزءا مبهما من ماء الجرة باقیا فی الکیزان
لیرد ان هذا الجزء حاصل فی جمیع افراد المیاه بل الدعوی ان ذلک الماء
الذی کان قبل التفریق فی الجرة یصدق انه فی الکیزان ولا یصدق
انه ماء اخر کذلک اذا لم یکن ماء الجرة ماخوذا منه وفیه ان منشاء ذلک
الصدق لما کان علی زعمکم هو بقاء جزء من ماء الجرة فی الکیزان وهو حاصل
بالنسبة الی سایر المیاه ایضا یلزم عدم الفرق فی الصدق وعدمه وعن الثانی بان
کون الحادث قبل حدوثه جزءا مفروضا موجودا وبعضا منه غیر معقول فتامل
ویمکن ان یقال کون المادة لاجل الصورة التی کانت مقترنة بها حال کونها فی الجرة
مستعدة لقبول الصور المتکثرة التی اقترنت بها فی الکیزان هو الذی اوجب الحکم
بکون میاه الکیزان من ماء الجرة دون سایر المیاه فتدبر واجیب بان
المادة تشخص هو عند الانفصال اه قال المص قدس سره فی شرح الاشارات
ینبغی ان تعلم ان الوحدة الشخصیة والتعدد الذی یقابلها ایضا لا یعرضان
للمادة الا بعد تشخصها المستفاد من الصورة لتوقف علی احوال الشیء
المبنیة علی اتصاف المادة بالوحدة والتعدد کقولهم لو کان تعدد الجسمیة
بعد وحدتها مقتضیا لانعدامها ومحوجا الی مادة توجد فی الحالین لکان
تعدد المادة بسبب الانفصال بعد وحدتها مقتضیا لانعدام المادة
الاولی ومحوجا الی مادة اخری وینجر الی غیر ذلک من الشبه فان
قیل اتصال الجسم عبارة عن کونه اه اعلم ان لفظ الاتصال یطلق بالاشتراک

علامه

٥٧

وکذا اما له مادة او موضوع ما لم یتکثر اما بالذات بان یکون سوادا او موضوعان
متکثرة او بالاستعداد کالمادة الواحدة اللذین یتوارد علیهما الصور والاعراض
فی الازمنة المتعاقبة بحسب الاستعدادات المختلفة مع وحدة المحل ذاتا او استعدادا
لا یتکثر النوع الواحد عرضا کان او جوهرا والجواب انا نختار ان امتیاز
هما بالعوارض لا الاتصاف لا یتوقف علی امتیاز سابق قوله وجوب تقدم
المعروض بالوجود والتحصل المستلزم للتمیز علی العارض یدفع ذلک الجواب
کما لا یخفی علی فطن من ذوی الالباب وایضا لو تم ذلک لدل علی امتناع
حلول المثلین فی محل واحد بطریق التعاقب ایضا قوله الموضوع لا یقبل عرضا
معینا کهذا السواد مثلا ما لم یحصل له استعداد تام لقبوله باسباب اتفقت
من خارج فما دام ذلک الاستعداد باقیا للموضوع لم ینعدم عنه ذلک
السواد فاذا انعدم الاستعداد بسبب انعدام اسبابه الخارجیة انعدم ذلک
السواد ثم لم یوجد ما لم یعد استعداد مثل استعداد الاول باسباب
مثل اسباب الاول فیوجد فی الموضوع سواد مثل سواد الاول متمایز
عن الاول انما هو بالموضوع المستعد لهذا الاستعداد الحاصل الثانی
الذی هو متمایز عن الاستعداد الاول لا محالة لحصوله باسباب مغایرة
لاسباب الاستعداد الاول وان کان مماثلا لها فهنا قد تکثر الغیر
الموضوع بتکثر الاستعداد فلا محذور فلا یجوز قیام عرض بعینه
ای مثلا فلا یرد ان الاولی ان لا یخص بالعرض لیشمل الصورة
فیلزم ان لا ینفصل الاثنان فی تشخصهما عن الواحد فی وحدة مثل هذا

والموضوع الواحد مع

غير مسلّم لجواز ان يتميّز في نفس الامر وان لم يتميّز عندنا وهو ممكن لما قرّرنا لك
من البرهان الدّال على انّ التميّز في نفس الامر لا يمكن ان يكون الّا باعتبار المحلّ
ثم نقض هذا القايل الحكم الدّاني بقيام تصوّرين او تصديقين بالنفس الواحدة
لانّ التصوّر نوع واحد من العلم وكذا التصديق وبقيام نقطتين على
خطّ واحد وخطّين على سطح واحد وسطحين في جسم واحد ثم اشتغل بالجواب
عنه بمنع مماثلة التصوّرات وكذا التصديقات وبيّن مغايرتها النوعية بان
تصوّر زيد مع قطع النظر عن المحلّ يغاير تصوّر عمرو والتصديق بقيام زيد يغاير
التصديق بقعوده وحقّق ذلك بانّ زيدا وان كان شخصا واحدا في
الخارج وليس له القايل محصّل منتظر لكن العلم به من حيث انه يقبل التحصّلات
الذهنية كلّي ونوع مغاير في ذاته للعلم بغيره وتكثّر الخطّ والسطح باعتبار
النهايات اقول الذى جعله تحقيقا من كون تصوّر زيد كليا باعتبار التحصّلات
الذهنية لا دخل له في بيان مغايرة تصوّر زيد لتصوّر عمرو بل وجه ذلك
بانّ الشخصين وان كانا من نوع واحد لكن التشخّصين ليسا من نوع واحد
ولو نقض في هذه المسئلة بانّ تصوّر زيد عرض واحد مع انه قايم
بمحالّ متعدّدة امكن دفعه بتكثّره باعتبار التحصّلات الذهنية ثم اقول
الاولى ان يتفرّع هذه المسئلة على كون الموضوع من جملة المشخّصات
لانه لو فرض قيام عرض واحد لموضوعين لم يكن عرضا واحدا كما لا يخفى
وايضا لو جاز حصول عرض واحد في محلّين لجاز حصول جسم واحد
في مكانين قيل اذ يلزم من كلّ منها ان يكون شئ واحد في زمان

واحد مباينا لنفسه في الاشارة الحسّية وهو باطل بديهة لكن هذا انما يلزم
لو كان المحلّان مختلفين بالوضع امّا لو كانا متحدين وضعا فلا واورد عليه
انه لا يلزم من صحّة الاشارة الى شئ واحد من جهتين مختلفتين مباينة الشئ
لنفسه في الاشارة الا ترى انه يصحّ ان يشار الى الفلك من الشمال والجنوب
كليهما ولا يلزم من ذلك مباينة الفلك من الشمال لنفسه في الاشارة اقول الاشارة
الى الجسم من جهتين ليست كالاشارة اليه في مكانين فانّ الاشارة الى الفلك
من جهة الجنوب مثلا اشارة بالذات الى بعض منه لا كله الّا بالعرض والا
يلزم كون الفلك بكليته في جهة الجنوب فلو فرض انّ الاشارة اليه من جهة
الشمال ايضا الى كليته بالذات لزم كون الفلك لكليته من جهة الشمال ايضا
وح يلزم مباينة الفلك لنفسه في الاشارة لا محالة وهو معنى الاشارة
الى جسم واحد في مكانين وهذا محال لا محالة فالاشارة الى الفلك من
جهة الجنوب اشارة الى طرف منه واليه من جهة الشمال الى طرف اخر منه
وهو ليس بمحال فاين هذا من ذاك        واما الثاني فلانه لو قام باكثر
من جزئين اه قيل هذا انما يلزم لو كان المحلّ هو المجموع وح لم يكن نقضا على
ما ذكر مع انه بصدده فلا بدّ من حمل كلامه على انّ المحلّ كلّ واحد من الثلثة
وح يمنع انعدام هذا التاليف بانعدام محلّ واحد لجواز بقائه بمحل اخر
وبما ذكرنا ظهر جواب اخر عن قول ابى هاشم هو ان نقول الرابط بين
الجزئين هو التاليف القايم بالمجموع او العرض الاخر كذلك ولا نزاع لنا
ولا حاجة في ذلك الى قيام بكلّ من الجزئين        واما القسم الاول فظاهران

انقسام الحال اه فان قلت فكيف يصح قول المض واما الانقسام فغير مستلزم من الجانبين مط قلت طبيعة انقسام الحال لا تستلزم انقسام المحل والا لزم ان يستلزم ذلك فى ضمن كل من فرديها ولا ينافى ذلك استلزام فرد منها انقسام المحل كما لا يخفى ورعم ان الحال فى محل منقسم الى اجزاء متباينة ان كان حاصلا بتمامه الخ يمكن القدح فى الحصار الترديد بتجويز ان يكون حالا فى المجموع من حيث هو مجموع او فى المحل لا مطلقا بل باعتبار قيد زائد كانتهاء فى حلول النقط فى الخط مثلا كما سياتى ان حل فيه من حيث ذاته اى بدون اعتبار قيد زائد كانتهاء فى الخط من حيث محليته للنقطة او اعتبار كون المجموع من حيث هو مجموع والحلول فى محل من حيث ذاته المنقسمة ان يحل الكل فى الكل والبعض فى البعض وكلما هو كذلك فانقسام المحل موجب انقسام الحال لا محة فان قلت الجسم الابلق اذا قسم فى موضوع البياض مثلا ينقسم البياض دون السواد مع انه حال فيه من حيث ذاته المنقسمة واذا قسم فى الفصل المشترك لم ينقسم شيء منهما قلت محل السواد فى الجسم الابلق انما هو بعضه دون كله وكذا محل البياض والكل انما هو محل البلقة لا محل البياض والسواد وان حل فيه لا من حيث ذاته المنقسمة بل من حيث هو غير منقسم الخ الضمير المجرور فى ذاته راجع الى المحل كما فى الشق الاول اعنى قوله ان حل فيه من حيث ذاته اى لا يكون المحل باعتبار ذاته المنقسمة محلا لذلك الحال بل من حيثية اخرى كالخط مثلا بالنسبة الى النقطة فان له حيثيتين حيثية كونه مقدارا منقسما فى جهة واحدة وحيثية

کونہ



كونه متناهيا فهو من الحيثية الاولى ليس محلا للنقطة والا لزم صحة كون الخط الغير المتناهى ايضا محلا للنقطة بل من الحيثية الثانية زائدة على ذاته المنقسمة فالاضراب بقوله بل من حيث هو غير منقسم مما لا بد منه اذ كون المحل محلا لا من حيثية الانقسام اعم من كونه محلا من حيثية عدم الانقسام لكونه شاملا لما هو محل باعتبار ذاته من حيث هى مع قطع النظر عن حيثيتى الانقسام وعدمه والمقصود كونه محلا من حيثية عدم الانقسام فتامل ويحتمل ان يكون الضمير فى الموضعين راجعا الى الحال ويكون المعنى ان الحال ان كان منقسما مطلقا كالجسم التعليمى او كان منقسما فى بعض الجهات لكن كان حلوله من جهة الانقسام كالخط مثلا جهة الطول يلزم من الانقسام المحل انقسامه ايضا وان كان غير منقسم اصلا كالنقطة او كان حلوله من جهة عدم الانقسام كالخط من جهة العرض لا يلزم انقسامه من انقسام المحل فلمثل الخط حلولان من جهة الطول المنقسم فلذلك يلزم من انقسام محله فى تلك الجهة سواء كان طول المحل عرضه انقسامه ومن جهة العرض الغير المنقسم فلذلك لا يلزم انقسامه فى تلك الجهة من انقسام محله فيها وعلى هذا التقدير ايضا يحسن الاضراب لا يحسن قوله لا من حيث ذاته المنقسمة بلزوم الانقسام فلا يشمل مثل النقطة فليتامل واستدل على ذلك بان الوحدة الخ حلول وحدة المنقسم فيه على تقدير كونها وجودية انما هى من حيث انه غير منقسم اعنى المجموع من حيث المجموع فوحدة العشرة حالة فى مجموع الاحاد من حيث هو مجموع وهى من هذه الحيثية غير منقسمة البتة وحلول الاطراف فى محلها ايضا انما هو من جهة انها غير منقسمة لكن تلك الجهة منها الدى حيثية هو مجموع بل حيثية انتهائها

الثانية وهي حيثية ٣

عند حدّ معين واما الاضافات فالظاهر انه ليس لها حلول بحسب الخارج لكونها اعتبارية
فالابوة انما تعرض للاب في العقل من حيث اعتبار كونه منشاء لتولد فرد اخر من
نوعه منه ولو فرض كونها وجودية فحلولها في محالها ليس من حيث ذاتها المنقسمة
ولا من حيث مجموع بل بمثل الاعتبار المذكور فاحفظ بذلك وقس عليه نظائره
لكن الامام في الملخص ادعى بداهة ذلك الحكم ومنع كون الوحدة والنقطة
والاضافات باموره موجودة في الخارج اقول فيه لو تشبث المفصل بانقسام
الجسم الابلق اذا قسم في موضع البياض مثلا فان هٰهنا ينقسم المحل بدون
الحال لاندفع عنهما اورده الامام والقول بان محل السواد غير محل البياض
فالمراد ان قسمة المحل من حيث هو محل يستلزم قسمة الحال وهٰهنا ما انقسم محل
السواد من حيث هو محل السواد ففيه ان هذا التخصيص ليس في كلامهم ولا
صرح به احد منهم بل الظاهر من كلامهم ان قسمة ذات المحل يوجب قسمة الحال ولو
كان مرادهم ذلك لم يحتج الامام الى القول بان الاطراف اعدام حتى يتوجه عليه
الشارح بل مثل ما يقول في الجسم الابلق يمكن ان يقول في الاطراف فان الجسم الواحد
من حيث هو واحد ليس محلا للسطحين مثلا والا لزم اجتماع المثلين فلو انقسم
من حيث هو محل للسطح لانقسم ذلك السطح بالضرورة واما الخط فهو من حيث
انه محل للنقطة لا يمكن انقسامه ولهذا لا ينقسم النقطة اصلا وايضا لو كان
المراد ذلك لصار النزاع لفظيا لان كلام المفصل ان قسمة ذات المحل لا
يوجب قسمة الحال فلو كان المراد من لم يقل بالتفصيل ان قسمة المحل من حيث
هو محل يوجب قسمة الحال لم يرد السلب والايجاب في محل واحد انتهى اقول

محل البيا



محل البياض في الجسم الابلق غير محل السواد بالذات لا بمجرد الحيثية فان محل البياض بعض من
الجسم الابلق ومحل السواد بعض اخر منه مباين له وان لم يكن بحسب الوضع والاشارة وان لم يكن
مباينا له بحسب الوجود لكونهما واحدا بالاتصال ولو سمي ذلك مغايرة بحسب الحيثية
فلا مشاحة بعد اعتبار كون الحيثية متكثرة لذات المحل لئلا يلزم اجتماع المتضادين
اذ مجرد تغاير الحيثية بدون تكثر الذات لا يكفي في صحة اجتماعهما واذا ثبت المغايرة
بالذات بين محل السواد ومحل البياض في الجسم الابلق فلا يمكن للمفصل التشبث به
في تجويز ان قسمة ذات المحل لا يوجب قسمة الحال فان عند انقسام الجسم الابلق في
موضع البياض لا ينقسم ذات محل السواد لكون ذلك انقساما لذات محل السواد بدون
انقسام السواد بخلاف الخط مثلا بالنسبة الى النقطة فان ذات الخط ليس مغايرة بالذات
فانقسام الخط انقسام لذات محل النقطة مع عدم انقسام النقطة لكون حلولها فيه لا من
حيث الذات المنقسمة فتامل فكما جاز في الاعتباري ان يتخلل كل محل لا بطريق
السريان اه كون الامور الاعتبارية لها حلول في المحل وللمحل شغل بها محل نظر فان الاعتبار
ما ينتزعه العقل من الموجود ويصفه به واتصاف شيء باخر لا يستلزم حلوله فيه ومعنى
كون الامور الاعتبارية في نفس الامر ان لها منشاء انتزاع في الوجود بخلاف الوهميات
الصرفة لكن يرد انا اذا قطعنا من جسم مخروط الخ اقول هذا انما يرد لو كان محل النقطة
جسم المخروط من حيث المجموع وقد عرفت ان عدم كون الشيء حالا في المحل من حيث ذاته المنقسمة لا
يستلزم الحلول فيه من حيث المجموع بل قد يكون ذلك كوحدة العشرة وقد يكون حالا فيه
من حيث الانتهاء الى حد معين وقد يكون باعتبار اخر كما في الاضافات ومحل النقطة
هٰهنا من قبيل القسم الثاني فان محلها هو الجسم المخروط من حيث منتهى امتداده الطولي

عند الرأس ولا تغيير في ذلك تعين تمادي في جهة القاعدة فقطع الجسم من جهة القاعدة لا يعدم
ما هو محل النقطة حقيقة بل ينعدم ما لا يدخل له في اعتبار المحلية هذا أورد المحقق الدواني
على بطلان اللازم اعني قوله لكن البديهة يشهد بان تلك الاطراف باقية على حالها بانّ
هذا ام وكيف يسمع في مثله دعوى البداهة مع ان جمهور المشائين يدعون البداهة في
انتفاء الجسم المخروط والحال هذه ويلزم منه انتفاء النقطة قطعا اقول فهم الشارح من كلام
المفصل ان الحلول اذا لم يكن من حيث الذات المنقسمة يجب ان يكون في المجموع من حيث
المجموع وبنى كلامه عليه ومراده ان حلول نقطة المخروط لو كان المجموع من حيث المجموع
لزم من قطع المخروط من جانب القاعدة انعدام تلك النقطة لذلك القطع المستلزم
لانعدام المجموع من حيث المجموع مع انا نجزم انه لا دخل لذلك في وجود تلك النقطة
ولا في عدمها واما لزوم انعدام النقطة بسبب انعدام ذات المخروط بسبب طريان
الفصل عليه فامر اخر وقد اشار الى كون مراده ذلك بقوله ولا تاثير لذلك القطع
في وجودها وعدمها فحاصل كلامه ان البديهة يشهد بان تلك الاطراف في الوجود
والعدم ولا دخل لذلك القطع المستلزم لانعدام المجموع من حيث المجموع في حال تلك
النقطة من وجودها او عدمها وان كان القطع لا اصل الرافع للوحدة الاتصالية مستلزما
لانعدام ذات الجسم ودخل في ذلك فتفطن وقد يقال العقل كما لا يحكم بانعدام الجسم بعد طريان
الانفصال بالمرة وحدوث جسمين اخرين من كتم العدم كذلك لا يحكم بانعدام بعض
صفاته كاللون وحدوث مثله من كتم العدم والفرق بينهما في ذلك تحكم وان
كان يحكم ببطلان بعض صفاته كالوحدة فبقاء ما يوجب العقل تقاوم في الجسم بعد
طريان الانفصال يبقى ذلك اللون بحاله ومن ههنا يقولون مادة الشيء حاملة

لصفاته

باقية على حالها



ان الجسم المحسوس المشاهد اعني هذا المتحيز بالذات الطويل العريض العميق وعرفه المعتزلة
والاقدمون بذلك وعند الاشاعرة الجسم هو الجوهر المنقسم مطلقا فاقل ما يتركب
الجسم منه عندهم وعند جمهور المعتزلة ثمانية اجزاء فانهم قالوا اذا تالف جوهران
حصل خط واذا تالف خطان حصل سطح واذا تألف سطحان حصل جسم ومنهم
من قال اذا وضع خط على خطين متألفين في جهة اخرى حصل جسم من ستة اجزاء
وقال بعضهم بحصوله من اربعة اجزاء بتالف في الجهات الثلث وعرفه الحكماء بالجوهر
القابل للابعاد الثلثة والمراد وما يمكن ان يفرض فيه خطوط ثلثة متقاطعة
على زوايا قوائم قال المص في شرح الاشارات هو الجوهر الذي يمكن فيه فرض الابعاد
الثلثة اعني الطول والعرض والعمق وقال صاحب المحاكمات وانما قال يمكن ان يفرض
ولم يقل ان يوجد لان تلك الابعاد ليس يجب ان يكون موجودا فيه كما في الكرة
والاسطوانة وان وجدت فيه كما في المربع فليس الجسمية بحسب تلك الابعاد الموجودة
فيه بالفعل بل كل جسم يوجد فلا شك يمكن ان يفرض فيه ابعاد معينة محدودة
الى غايات واطراف معينة والجسمية ليست باعتبار تلك الابعاد المفروضة فيه
بالفعل فربما تزول وتتبدل وتبقى الجسمية الطبيعية بعينها انما الجسمية وصورة
هي الاتصال المصحح لفرض الابعاد مطلقا لا يتبدل اصلا بتبدل الابعاد المعينة
وايراد عبارة الامكان لان مناط الجسمية ليس فرض ابعاد بالفعل حتى يخرج الاجسام
عن الجسمية بان لا يفرض فيها الابعاد بالفعل بل مجرد امكان الفرض وان لم يفرض فيه

لحدا انتهى فقد تبين لك ان المراد من الامكان هنا هو الامكان في نفس الامر
ومن الفرض هو التجويز العقلي فلا يرد ان قيد الفرض غير مفيد مع قيد الامكان
بل مخل لانه يخرج ما قصد اخراجه من الجواهر المجردة لان فرض الابعاد فيها ممكن
وان كان المفروض محالا كما توهمه السيد القوشجي منهم المحققين ان التعريف المذكور
حد للجسم عند الحكماء كما صرح به المص في شرح الاشارات حيث قال وقد زيف
الفاضل الشارح حد المذكور اما اولا فبان الجوهر ليس جنسا لما تحته ولحال
بيانه على سابق كتبه واما ثانيا فبان قابلية الابعاد ليست بفصل لانها لو كانت
وجودية لكانت عرضا اذ هي نسبة ما ويلزم من كونها عرضا احتياج محلها الى قابلية
اخرى لها وايضا يلزم ان يكون الجسم متقوما بعرض والجواب عن الاول انه
انما ابطل كون الجوهر جنسا في كتبه بان لفظ مكان الجوهر الموجود لا في موضوع
وهو لازم من لوازم الجوهر ولا شك في ان لازم الجنس لا يكون جنسا وعن الثاني
انه ابطل كون قابلية الابعاد فصلا وهي ليست بفصل لانها لا تحمل على الجنس
بل الفصل هو القابل للابعاد المحمول على الجسم وهي شيء ما من شانه قبول الابعاد
فظهر انه في هذا الزيف مغالطا انتهى كلام المص لكن الشيخ قال في الهيات الشفاء
وقد جرت العادة بان يقال ان الجسم جوهر طويل عريض عميق ثم قال لعلها بين
المراد من الطول والعرض والعمق وانها هي الابعاد الثلثة وانها لا يجب ان يوجد
في الجسم بالفعل بهذه العبارة فتبين من هذا انه ليس يجب ان يكون في الجسم ثلثة

الابعاد بالفعل



ابعاد بالفعل على الوجوه المفهومة من الابعاد الثلثة حتى يكون جسما بل معنى هذا
الرسم للجسم ان الجسم هو الجوهر الذي يمكنك ان تفرض فيه بعدا كيف شئت ابتداء
فيكون ذلك المبتدء هو الطول ثم يمكنك ان تفرض فيه بعدا اخر مقاطعا لهذا
على قوائم فيكون ذلك البعد الثاني هو العرض ويمكنك ان تفرض بعدا ثالثا
مقاطعا لهذين على قوائم يلاقي الثلثة على موضع واحد ولا يمكنك ان تفرض
بعدا عموديا بهذه الصفة غير هذه الثلثة وكون الجسم بهذه الصفة غير هذه
الثلثة وكون الجسم بهذه الصفة هو الذي يشار لاجله الى الجسم بانه طويل عريض
عميق كما يقال ان الجسم هو المنقسم في جميع الابعاد وليس يعنى به انه منقسم بالفعل
مفروغ منه بل على انه من شانه ان يفرض فيه هذا القسم انتهى فوهم صاحب
المحاكمات من قوله بل معنى هذا الرسم انه ليس بحد لان معنى الرسم لا يكون حدا
وليس كذلك فان قوله معنى هذا الرسم ان معنى هذا الذي لو ابقى على ظاهره وكان المراد منه
ما له طول وعرض وعمق بالفعل لكان رسما هو ما من شانه وفي امكانه ان يفرض فيه
ذلك فيكون ذلك المراد حدا لا غير وكيف يتوهم من الشيخ ان لا يقول بحدية
هذا التعريف وهو قائل بجنسية الجوهر فاذا كان الجوهر جنسا ولا شك ان من
شانه ان يفرض الابعاد كما لا مانع فيه من كونه فصلا فالتعريف به مما يكون حدا البتة
ومما يدل صريحا على كون الشيخ قائلا بحدية هذا التعريف المذكور ما قاله متصلا بما نقلنا عنه
وهو قوله وهكذا يجب ان يعرف الجسم وهو انه الجوهر الذي كذا صورته وهو بها

ماهو تو ساوى الابعاد المفروضة بين نهاياته ونهاياته ايضا واشكاله واوضاعه
او ولست مقومة له بل هي تابعة لجوهره وربما لزم بعض الاجسام شئ منها
او كلها وربما لم يلزم بعض الاجسام شئ منها او بعضها انتهى تو ساوى لتشكيكات
المحاكمة هنا قد دفعناها في حواشينا على شرح الاشارات واما اعتبار تقاطع
الابعاد على زوايا قوائم انما هو ليصير مفهوم قابل الابعاد عنوانا لحقيقة الفصلية
فان صحة كونه عنوانا للحقيقة ما هو فصل الجسم انما هو بهذا الاعتبار لا لاخراج
السطح الجوهري على ما توهم انه ليس لحقيقة موجودة لم يحتاج الى الاحتراز عنه شئ
واحد في حقيقته ليس مؤلفا من اجزاء لا يتجزى او اجسام صغار صلبة
ومتصل في ذاته غير ذي مفاصل واجزاء بالفعل كما هو عند الحس يقبل الانقسا
الوهمي الى ما لا يتناهى واما الانقسام الانفكاكي فلا يقبله بالفعل الى ما لا يتناهى
بل ينتهي لا محالة الى ما لا يقبل الانفكاك اصلا مع كونه قابلا لفرض شئ دون شئ
وذلك لانتهائه في الصغر الى حيث لا يكون في وسعه قبول فعلية الانفكاك لكون
غاية الصغر مانعة عن ذلك فلا ينافي قبوله الذاتي للانفكاك وايضا لو خرج جميع
الانقسامات الى الفعل لزم التسلسل لكون الاجزاء مترتبة لا تحصر وايضا يلزم تحقق
الكثير بلا واحد كما مر وهو مح واما ما قيل من انه لو وجدت تلك الانقسامات
الغير المتناهية الى الفعل ثم فرض تركب تلك الاقسام التي لا تتناهى لزم كون المركب
منهما غير متناهي المقدار ففيه ما مر من ان تلك الاقسام واما انه مع ذلك قابل لفرض شئ

دون شئ



دون شئ فلا يلزم وجود الجزء الذي لا يتجزى فبطل مذهب الشهرستاني صاحب كتاب
الملل والنحل من ان الجسم متصل في ذاته لكنه ينتهي في الانقسام الى حد لا يقبل الانقسام
بعد اصلا فان قلت يجوز ان ينتهي القسمة الخارجية ويبقى القسمة الوهمية ثم ينتهي الوهمية
ويبقى الفرضية العقلية ثم ينتهي ايضا فلا يلزم الا وجود الجزء في العقل لا في الخارج ولا
في الوهم وهو غير مستنكر كيف ولو لم يكن وجوده لا في الوهم جزئيا ولا في العقل كليا
لامتنع الحكم عليه بالامتناع قلت الوجود العقلي الذي يتوقف عليه الحكم انما هو تصوره
لا ان يحكم على موجود خارجي بان فيه شيئا بحسب الخارج غير منقسم بحسب
العقل واللازم من انتهاء القسمة انما هو هذا لا ذاك فتفطن فان قلت جميع الا
نقسامات الممكنة الخروج من القوة الى الفعل لا يخ من ان يكون متناهية او غير متناهية
فعلى الاول يلزم وقوف القسمة عند الانتهاء على الجزء الاخير وهو خلاف ما قررتموه من انه
يقبل الانقسام لا الى نهاية وعلى الثاني يلزم ما ذكرتم من المح قلت تلك الاقسام
ليست متناهية ولا غير متناهية بالتناهي العددي ما لم تصر معروضة للعدد لعدم
عروض القسمة لها والاقسام التي يعرض لها القسمة بالفعل اما في الخارج او الذهن
متناهية ولا يلزم وقوف القسمة على الجزء الاخير وان لم يكن منقسما بالفعل
لكن يمكن اعتبار القسمة فيه والحاصل ان كل ما اعتبر عروض القسمة لها متناهية
ولا يلزم وقوف القسمة ما لم يعتبر عروض القسمة لها غير متصف بالنهاية واللانهاية
**اوهام وتنبيهات** اعلم ان على ابطال الجزء واتصال الجسم شكوكا غير ما مر مستصعبة

بحسب ما ظنها **الاول** انه يلزم على هذا التقدير ايضا انتفاء السرعة والبطوء كما على تقدير تركب الجسم من الاجزاء على ما مر بيان ذلك ان كلا من المتحركين السريع والبطيء في كل آن يفرض له اين ليس له ذلك الاين قبل ولا يكون بعد فجميع الآنات المفروضة في زمان حركتهما مساوية لجميع الاينون التي لكل واحد من المتحركين فجميع الاينون التي تفرض للسريع مساوية لجميع الاينون التي تفرض للبطيء فاذا فرضنا الجسمين متساويين في المقدار لزم تساوي سافتيهما فلم يكن احدهما اسرع والآخر ابطاء وبوجه آخر يلزم ان لا يدرك السريع البطيء كما على مذهب النظام لانه اذا قطع السريع البعد المفروض بينهما ووصل الى نقطة كان البطيء فيها اولا انقطع البطيء في ذلك الزمان بعدا اقل من البعد الاول ووصل الى نقطة اخرى ثم اذا قطع السريع هذا البعد الاقل قطع البطيء بعدا اقل من الاول وهكذا الى غير النهاية وبوجه آخر كلما اتصف السريع بفرد من المقولة فان لم يتصف البطيء ايضا بفرد منها يلزم ان يسكن وان اتصف يلزم امتناع اللحوق **الثاني** اذا فرضنا مخروطا تحرك على راسه فراسه اذا انتقل من حيز ما يجب ان ينتقل دفعة لعدم قابلية التجزي الى حيز اخر يليه لامتناع الطفرة وهكذا فيلزم تتالي احيان غير منقسمة فيلزم الجزء وتتالي الآنات **والجواب** عنهما بعد ما مر من معنى اللانهاية ههنا ان المتحرك في كل مقولة له فرد واحد من تلك المقولة غير معين بل سيال هو باق لذاته ويتوارد عليه النسب والاضافات لسيلانه

واستمراره



واستمراره بالقياس الى الحدود التي يفرض في المسافة فالمتحرك في الاين مثلا ليس له حد معين من حدود المسافة يكون مباينا لكونه في حد آخر منها بل ان له اكوان واحد سيال يتغير نسبته واضافته الى تلك الحدود فلا اتصاف له بفرد معين من الاين بالفعل ولا انتقال من اين بالفعل الى اين آخر بالفعل ليلزم ما ذكرتم **الثالث** ان الزمان غير قار الذات فالموجود الحاضر منه غير متصل بما مضى منه لكونه معدوما ولا تصور اتصال الموجود بالمعدوم فاذا انتفى جزء ووجد جزء آخر يكون هو ايضا غير منقسم وغير متصل بما سبق بل منفصل عنه كما هو عن ما بقيه وهكذا فالزمان ليس الا آنات منفصلة لا امرا متصلا فيكون الحركة والمسافة ايضا كذلك **والجواب** عنه ان الزمان الموجود انما هو امر بسيط يقال له الآن السيال وهو بازاء الحركة التوسطية وما ينقضي منه ويتجدد ليس الا نسبا واضافات اعتبارية فلا يلزم ما ذكرت وسيأتي تحقيق ذلك في مبحث الزمان **الرابع** ان وجود الاطراف كالخط والسطح موجب على تقدير الجزء بان يركب نقاط جوهرية فتحصل السطح واما على تقدير نفي الجزء فمشكل لان السطح يجب ملاقاته للجسم ولا يلاقي كله او بعضه والا لانقسم مثلا بل يجب ان يلاقي طرفه وهذا مع كونه محذورا ينتقل الكلام الى هذا الطرف فتتسلسل الاطراف وهو محال ومع ذلك لو حصل من مجموعها عمق لزم الجزء او مثله والا فحكم المجموع حكم سطح واحد فيلزم المحذور ان يحاذيها **والجواب** ان الاطراف وان كانت موجودة لكن ليس لها

ذوات منفردة ليحكم بالملاقاة بينها وبين الجسم او عدمها بل هي موجودات تحليلية
ففي الجسم ليس امران موجود كل منهما بوجود على حدة احدهما الجسم والاخر السطح
بل المتحقق امر واحد اذا اعتبر من حيث انتهائه واخذ ظاهره من حيث هو ظاهره
فقط كان المعنى الحاصل من هذا الاعتبار هو السطح وقس عليه الخط والنقطة
الخامس انه يلزم ان لا يحدث حركة اصلا لان زمان الحركة محدود بآن هو
مبدء فالحركة لا توجد في هذا الآن لان انما كون المتحرك بين المبدء والمنتهى وهو
في المبدء بعد وان في آن اخر يليه فبينهما زمان والا لم يكن ما فرض هذا مبدء مبدءا بل
في آن يليه فتتالى الآنات السادس ان المتحرك انما يصل الى كل من حدود المسافة
في آن فاللاوصول اما ان يحدث في آن يليه فتتالى الآنات او في آن بينهما زمان
فيبقى الوصول زمانا والقطع للحركة ويرد عليه مثله في اللاانطباق واللاتحاذا
السابع ان الآن اما ان يعدم شيئا فشيئا فينقسم او دفعة فدفعة
في آن يليه فينقل الكلام اليه فتتالى الآنات والجواب عن هذه الثلثة ان
الحدوث على انحاء ثلثة دفعي وهو ان يحدث شيء دفعة اي آن سواء بقي بعده
اولا وهذه الصور والهيئات الصادقة تدريجي وهو ان يحدث شيئا فشيئا
منطبقا على الزمان ولا يوجد بتمامه في آن من الانات كالحركة القطعية والصوت
وامثالهما فهذا الحادث ينطبق حدوثه على الزمان ولا يتصف بالحدوث في شيء
من الانات المفروضة فيه لا الآن المبدء ولا غيره ونفس زماني وهو ان يحدث

في نفس الزمان



في نفس الزمان ويوجد بتمامه في كل آن من الانات المفروضة في زمان وجوده الا الآن
الطرف وذلك كالحركة التوسطية واللاوصول وامثاله وعدم الآن ايضا من هذا
القبيل قال الشيخ في طبيعيات الشفا في حل اشكال عدم الآن والذي يظن من انه يمكن
ان يقال ان الآن اما ان يعدم بتة حينا او يتبدل حينه الى العدم او دفعة فعدمه في آن
فنقول في دفعة ان المعدوم او الموجود دفعة ليس لانه المقابل الذي يوجد
او يعدم تدريجا بل هو اخص منه وذلك المقابل يصدق على ما يوجد او يعدم
دفعة وعلى ما يكون في جميع زمانه وفي طرفه الذي ليس زمانا موجودا وعلى ما يكون
في جميع زمانه موجودا وفي طرفه الذي ليس بزمان معدوما انتهى الثامن ان
اقليدس برهن في الشكل الخامس عشر من المقالة الثالثة من كتاب الاصول على
ان الزاوية الحادثة بين عمود اخرج من طرف قطر الدائرة وبين المحيط احد من جميع
الحواد المستقيمة الخطين فاذا تحرك العمود فاما ان يقطع هذه الزاوية في آن او في زمان
فعلى الاول يكون قد حصل جزء لا يتجزى وعلى الثاني تحقق حادة مستقيمة الخطين في اثناء
الحركة اصغر من تلك الزاوية هذا ما اورده الشيخ في طبيعيات الشفا بقوله ومن حججهم
وجود زاوية غير مستقيمة وهي التي جعلها اقليدس اصغر الحادات التاسع انه لو كانت
المقادير قابلة للقسمة الى غير النهاية كانت الزاوية القائمة ايضا كذلك والزاوية المذكورة
التي هي احد الحواد المستقيمة الخطين اما ان يكون امثالها الواقعة في الزاوية القائمة
لكونها مشتملة عليها بعدة غير متناهية فيلزم انحصار ما لا يتناهى بين حاصرين واما

ان يكون بعده متناهية فاذا انضم القائمة بعدة زائدة على عدة اضعاف تلك
الحادة تحدث حادة مستقيمة الخطين اصغر من تلك الزاوية لا محالة العاشرة
ان معارك كثيرة من الاستدلالات المذكورة انما هو على بطلان الطفرة لكن الكطفرة مجانبة
لانه بين اقليدس في المقالة المذكورة ان الزاوية الحادثة بين قطر الدائرة ومحيطها
اعظم من كل حادة مستقيمة الخطين فاذا فرضنا تحرك القطر حول طرفه بصير تلك
الزاوية بمجرد حركة القطر منفرجة من غير ان يصير قائمة لامتناع حدوث
القائمة بين المستقيم والمستدير لانا اذا اطبقنا المستقيم على ضلع قائمة مستقيمة
الخطين فالضلع الاخر المستدير لا ينطبق على الضلع الاخر المستقيم من القائمة
لامتناعه فاما ان يقطع داخل القائمة فيكون الزاوية اصغر من القائمة او خارجها
فيكون اعظم من القائمة وصيرورة الحادة منفرجة من غير ان يصير قائمة لا يتاتى
الا بالطفرة وايضا الزاوية الحادثة بين الخط المماس للدائرة وبين محيطها
احد الحواد المستقيمة الخطين كما مر فاذا تحرك الخط المماس الى جهة الدائرة ادنى
حركة مع ثبات نقطة التماس يحصل زاوية مستقيمة الخطين فهي اعظم من الزاوية
المذكورة من دون ان يصير مثلها وهذا هو الطفرة وايضا الزاوية الحادثة
بين مماس الدائرة على طرف قطرها وبين قطرها قائمة والحادث بين قطر الدائرة
ومحيطها اعظم الحواد المستقيمة الخطين كما مر فحين تحرك الخط التماس الى جهة
المركز ادنى حركة مع ثبات نقطة التماس اسفل من التماس الى التقاطع فيصير اصغر

من زاوية القطر



من زاوية القطر والمحيط من غير ان يصير مساوية لها وبعكس ما قلنا اذا فرضنا رجوع
ذلك الخط الى ما كان اولا من موضع التماس يصير قائمة من دون ان يبلغ الى مساواة
زاوية القطر والمحيط والجواب عن هذه الشكوك يتوقف على تحقيق حقيقة الزاوية وهي
عند اكثر المحققين عبارة عن السطح المحدب الحاصل من تلاقي خطين من غير ان يتحدا
خطا واحدا فورد عليه اشكال وهو ان السطح ينقسم في جهتين والزاوية انما تنقسم
في جهة واحدة فكيف يكون سطحا ولصعوبة هذا الاشكال ذهب كثير منهم الى ان الزاوية
من مقولة الكيف وزعم منهم انها هيئة اخذا بعارضة للسطح المذكور والجواب انه
لا ينقسم ذلك لان معروض الانحداب من حيث هو معروض له لا ينقسم الا في جهة
مع كونه سطحا بل التحقيق هو ان السطح مثلا قد يوخذ من حيث انه معين من جميع الجهات
كما في الاشكال المسطحة وقد يوخذ من حيث تعينه في جهة او جهتين فلا دخل في هذا
التعيين لجهة اخرى كما اذا اخذ من حيث طوله ذراع فانه لا دخل في هذا التعيين لنهايته
العرضية والزاوية من هذا القبيل فانها سطح معروض لهيئة انحدابه وهذا يوجب
تعينها من جانب الراس بخلاف جانب الوتر فانها غير متعينة من هذا الجانب لا بحد
من حدود التناهي ولا بعدم التناهي فاذا قسم بالاوتار انقسم ذات السطح لا من حيث
هو معروض للانحداب اذا عرفت هذا فاعلم ان قطع الزاوية يتصور بوجهين
احدهما ان ينطبق خط على ضلع فينفصل عنه من طرف دون طرف وينتقل فيما بين
الضلعين ثم ينطبق على الضلع الاخر وثانيهما ان يتحرك الخط من راس الزاوية

عاد مشترك والنسبة بينهما لا تخرج عددية كما عرفت وهذه هي التي تقتضي التجانس
بين المتناسبين ولو كان احدهما مشتملا على الآخر مع شيء زائد وعلى ما تحقق
بين مقدارين مختلفين بالماهية لا يمكن ان يقال لواحد منهما اي هو من صاحبه
وهذه اي النسبة الصمية وهي لا تقتضي التجانس بين النسبتين هذا الحادي عشر
اذا دحرجنا الكرة على سطح مستو بعدما ماسته بنقطة فما دام تكون ملاقاة
دائرة منها لخط مستقيم منه ينقطع ويلزم منه تتالي النقاط وتركب الخط منها
وهذا من اقوى حججهم قال شارح المقاصد والجواب حديث الكرة والسطح قوي
والجواب عنه ما قال الشيخ في طبيعيات الشفا بقوله واما حديث ما اورده من السطح
والكرة فانه لا يدري بان اي ممكن ان توجد كرة على سطح بهذه الصفة في الوجود
او هو في التوهم فقط على نحو ما يكون في التعليمات ولا يدري انه ان كانت في الوجود
فهل يصح ان تدحرج عليه او لا يصح فربما استحال ان تدحرج عليه وبعد هذا كله
فليس يلزم ان يكون الكرة مماسة للسطح والخط في اي حال كان بالنقط
لا غير بل يكون في حال الثبات والسكون كلما فاذا تحركت ماست بالخط في زمان
الحركة ولم يكن التبدد بالفعل مما من فيه بالنقط الا في الوهم وذلك لا يتوهم
الا مع توهم الآن ولا وجود له بالفعل وبالجملة فان هذه المسألة لا تتحقق مسلمة
لان المسلم هو ان الكرة لا يلقى السطح في آن واحد الا بنقطة وليس يلزم من هذا
ان يكون الحركة تنتقل من نقطة الى نقطة مجاورة له ومن آن الى مجاور فانه

ان كان هذا



ان سلم هذا لم يحتج الى ذكر الكرة والسطح بل صح ان هناك نقطا متتالية متلاقية منها
تاليف الخط وانات متجاورة ولا بينها تاليف الزمان واذا كان المسلم هو ان الكرة
يلاقي السطح في آن وكان الخلاف في ان الحركات والازمنة غير مركبة من امور غير متجزية
ومن آنات كالخلاف في المسافة وكان انما يلزم تجاور النقط لو صح تجاور الآنات كان
استعمال ذلك في اثبات تتالي النقط كالمصادرة على المطلوب الاول فانه لا يتم هذا
البيان الا بان يبين انه في هذه الحالة ملاق بنقطة وفي الحالة الثانية ملاق بنقطة
والحالات متجاورات فالنقط متجاورة فان لم يقل هذا لم يتم الاحتجاج انتهى
كلام الشفا الثاني عشر انه لو كانت القسمة تمر بغير نهاية لكان قطع المسافة
يتوقف على قطع نصفها وقطع نصفها على قطع نصف نصفها وهكذا الى
غير النهاية فلا يمكن قطعها في زمان متناه ضرورة توقف قطع الانصاف الغير المتناهية
على زمان غير متناه كما مر في مذهب النظام والجواب ان هذه الانصاف الغير المتناهية
انما هي بالقوة وعلى سبيل الافتراض لا بالفعل وعلى سبيل الانفصال فهذه شبهة
نشأت من اخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل على ما مر وقد يجاب بما مر من كون
الانصاف متناقصة فلا يتوقف قطعها على زمان غير كما لا يلزم اشتمالها على مقدار
غير متناه فهذه جملة من الشكوك التي استصعبوا التفصي عنها ولهم شكوك
غير هذا للتبين لهذه المثابة وباتفاق طرق التفصي عن هذه تسهل التفصي عن تلك
اذا وردت عليها المسألة الحادي عشر في نفي الهيولى والمادة بالمعنى الحادث

من التقسيم اعني ما يكون جزء للجسم ومحل الجزء آخر هو المسمى بالصورة فانه
لا نزاع على ما هو في شرح التلويحات بين جمهور العقلاء في ثبوت ما يصدق
عليه مفهوم الهيولى بالمعنى الاعم اي الامر القابل للاتصال والانفصال والصور
والهيئات المتواردة على الجسم فانه اذا قيل تكون حيوان من الطين او خلق
الابن من نطفة ابيه فلا يخ اما ان يكون الطين باقيا طينا وهو حيوان او النطفة
وهو انسان حتى تكون شيء واحد في حالة واحدة طينا وحيوانا او نطفة
وجسدا انسان واما ان يكون قد بطلت النطفة بكليتها حتى لم يبق شيء اصلا
وكذا الطين ثم حصل انسانا وحيوان وح ما صارت النطفة انسانا
وما خلق من الطين حيوان بل ذلك شيء بطل بالكلية وهذا شيء حصل ابتداء
واما ان يكون الجوهر التي كانت فيه الهيئة النطفية او الطينية قد بطلت عنه
تلك الهيئة وحصلت فيه هيئة انسان او حيوان والاولان باطلان
بالاتفاق ولذلك كل من زرع بذرا ينبت منه شيء او يزوج ليكون له ولد
يحكم على الزرع بانه من بذره ويفرق بين ولده وغيره بانه من مائه فالثالث هو
معتقد الكل فظهر ان الخلاف ليس في ثبوت مفهوم الهيولى والمادة بهذا المعنى
بل فيما يصدق عليه هذا المفهوم اهو اجزاء لا تتجزى ام اجسام صغار صلبة
ام هو نفس الجسم بما هو جسم ام شيء ابسط من الجسم وجزء له فذهب
الكل منها طائفة من الحكماء بعد ما اتفقوا على ان الجسم البسيط امر متصل في ذاته

وجزء في فصل



في جنس الاستعداد واللاامتداد والاستمرار واللااستمرار هو المسمى بالتكوين فهذا
سبيل تثليث الاقسام الاولية للحدوث على ما في الشفاء فليتعرف وقال في الهيات
النجاة واعلم انه كما ان الشيء قد يكون محدثا بحسب الزمان كذلك قد يكون محدثا بحسب
الذات فان المحدث هو الكائن بعد ما لم يكن والبعدية كالقبلية قد يكون بالزمان وقد
يكون بالذات ثم قال فيكون كل معلول في ذاته اولا انه ليس ثم عرض عن العلة وثانيا
انه ايس فيكون كل معلول محدثا اي مستفيدا الوجود من غيره بعد ما له في ذاته ان لا
يكون موجودا فيكون كل معلول في ذاته محدثا فان كان مثلا في جميع الزمان موجودا
مستفيدا ذلك الوجود عن موجده فهو محدث لان وجوده من بعد لا وجوده بعدية
بالذات ومن جهة التي ذكرناها وليس حدوثه انما هو في ان من الزمان فقط بل
هو محدث في جميع الزمان والدهر ولا يمكن ان يكون حادث بعد ما لم يكن الا وقد
تقدمته المادة المتى تمام حدثا انتهى كلامه بعبارته وان هو الا التصريح باطلاق
الحدوث في اصطلاح الصناعة على الانواع الثلثة وهي الحادث بالذات والحادث
في الزمان والحادث في الدهر وان الكائن بعد ما لم يكن محدث في الدهر فليتبصر
وقال في الاشارات في خواتيم النمط الخامس انه لن يتميز في العدم الصريح حال فيما
الاولى به ان لا يوجد شيئا او لا شيئا اي لا توجد عنه اصلا وحال الخلاف فيها
قال صاحب المحاكمات اذ العدم الصريح لا تميز فيه حتى يكون امساك الفاعل عن
الايجاد اولى في بعض الاحوال من الايجاد في بعض وحتى يكون لا صدور المعلول
عن الفاعل اولى في بعض الاحوال من صدوره في بعض قال صاحب المحاكمات
وتقييد العدم بالصريح احتراز عن عدم الحادث المسبوق بالمادة عدما زمانيا
وبضة من البيانات التنبيهية لاثبات الحدوث الدهري بحسب سبق
سلطان العدم الصريح في متن الواقع من غير اعتبار الامتداد واللاامتداد ما اورده

وبضة

الشيخ ابو البركات فى المعتبر ناقلا عن الحكماء حيث قال وقالوا لمن طلب مدة العدم
قبل وجود الحادث على سبيل التبصرة والتنبيه هل هذه المدة محدودة مقدرة
بتقدير لابد منه مثل يوم او شهر او سنة معينة او يكفى فيها اى مدة كانت فانه يقول
حينئذ بل يكفى فى حدوث الحادث سبق اى مدة كانت يتقدم فيها العدم ويتبعه الوجود
فيقال وهل يكتفى التصور والعقل فى ذلك بسنة واحدة يتقدم فيها العدم ثم يتبعه
الوجود فيقول نعم فيقال ان كان بدل السنة شهر واحد فهل يكتفى ام لا فهو لا محالة
يكتفى بالشهر كما اكتفى بالسنة ثم ينتقل فى السوال الى يوم والى ساعة ودرجة من ساعة
ودقيقة من درجة فيتنبه بذلك حينئذ على ان الزمان لا تاثير له فى الحدث لان
المؤثر لا يكون كثيره فى التاثير مثل قليله وانما يكون كل التاثير بكل الاثر فاذا ارتفع بعض
الزمان المفروض للحدوث ولم يرتفع شئ من معنى الحدوث فرفع جميع الزمان لا يرفع
الحدوث وانما يؤثر فى ضعف التصور حتى ان كان تقدم الزمان لا محالة تحقق الحدث
وان ارتفع لم يرتفع انتهى ما نقله عن الحكماء بعبارته ومضى ليس لما يصح الامتداد
واللا امتداد والانقسام واللا انقسام والتقدر واللا تقدر فى الكميات المتصلة
القارة ومبداها اعنى الجسم والسطح والخط والنقطة وفى الكمية المتصلة الغير القارة
وطرفها اعنى الزمان والآن والموجود بما هو وجود والعدم بما هو عدم ليسا
من ذلك كله فى شئ فلا يصح فيهما شئ من ذلك اصلا الا بالعرض من جهة المعروض
اذا ما كان داخلا فى جنس التقدر واللا تقدر ومن حيث عروض الانطباق على المتقدر
او على غير المتقدر اذا ما عرضت هنالك مقارنة انطباقية تؤول لا محالة الى اوعية
وايضا تلك الشيون من عوارض الهيولى وعلايقها فما لا يكتنفه علايق المادة
وغواشيها يكون متقدسا لا محالة عن ذلك كله فاذن تحصل للحصول فى نفس
الامر اوعية ثلثة فوعاء الوجود المتقدر السيال والعدم المتقدر المستمر للمتغيرات

الكيانية



الكيانية بما هى متغيرة زمانى ووعاء صريح الوجود المسبوق بالعدم الصريح المرتفع
عن افق التقدر واللا تقدر للثابتات بما هى ثابتات وهو جاوز من الواقع دهر
ووعاء بحت الوجود الثابت الحق المتقدس عن عروض التغير مطلقا والمتعالى عن سبق
العدم على الاطلاق وهو صرف الفعلية المحضة الحقة من كل وجه وجهة سرمد وكما
ان الدهر ارفع واوسع من الزمان فكذلك السرمد اعلى واجل واقدس واكبر من
الدهر فالحدوث بحسب سبق العدم الصريح احق الاسماء واجدرها بالحدوث الدهرى
قال الشيخ كما فى التعليقات تعليق العقل بحضرته ثلثة اكوان احدها الكون
فى الزمان وهو متى الاشياء المتغيرة التى يكون لها مبدا ومنتهى ويكون مبداه
غير منتهاه بل يكون منقضيا ويكون دائما فى السيلان وفى تقضى حال وتجدد حال
والثانى كون مع الزمان ويسمى الدهر وهذا الكون محيط بالزمان وهو كون
الفلك مع الزمان والزمان فى ذلك الكون لانه نشا من حركة الفلك وهو نسبة
الثابت الى المتغير الا ان الوهم لا يمكنه ادراكه لانه راى كل شئ فى زمان ورأى كل شئ
يدخله كان ويكون والماضى والحاضر والمستقبل ورأى لكل شئ متى اما ماضيا
او حاضرا او مستقبلا والثالث كون الثابت مع الثابت ويسمى السرمد وهو محيط
بالدهر تعليق الشئ الزمانى يكون له اول وآخر ويكون اوله غير آخره تعليق الوهم
يثبت لكل شئ متى ومحال ان يكون للزمان نفسه متى تعليق الفلك لا يتغير فى ذاته
بالحركة حالة طارية عليه تعليق ما يكون فى الشئ فانه يكون محاطا به لان الشئ فهو
يتغير بتغير ذلك الشئ فالشئ الذى يكون فى الزمان يتغير بتغير الزمان ويلحقه
جميع اعراض الزمان ويتغير عليه اوقاته فيكون هذا الوقت الذى يكون مثلا مبدا
كونه او مبدا فعله غير ذلك الوقت الذى يكون آخره لان زمانه يفوت ويلحق وما
يكون مع الشئ فلا يتغير بتغيره ولا يتناوله اعراضه تعليق الدهر وعاء الزمان لانه

محاط بر تعليق الزمان ضعيف الوجود لكونه سيالا غير ثابت تعليق الفلك حامل
الزمان والقوة المحركة فيه فاعل الزمان انتهى كلامه وقال في الشفاء في غير موضع
واحد ولا يتوهم في الدهر ولا في السرمد امتداد والا لكان مقدار الحركة ثم الزمان
كمعلول للدهر والدهر كمعلول للسرمد فانه لولا دوام نسبة علل الاجسام الى
مباديها ما وجدت الاجسام فضلا عن حركاتها ولولا دوام نسبة الزمان الى مبدأ
الزمان لم يتحقق الزمان وقال في عيون الحكمة وذوات الاشياء الثابتة وذوات
الاشياء الغير الثابتة من جهة والثابتة من جهة اذا اخذت من جهة ثباتها لم تكن
في الزمان بل مع الزمان ونسبة ما مع الزمان وليس في الزمان الى الزمان هو الدهر
ونسبة ما ليس في الزمان الى ما ليس في الزمان من جهة ما ليس في الزمان الاولى
ان يسمى السرمد والدهر في ذاته من السرمد وبالقياس الى الزمان دهر وقال
في الاشارات تذنيب فالواجب الوجود يجب ان لا يكون علمه بالجزئيات علما زمانيا
حتى يدخل فيه الآن والماضي والمستقبل فيعرض لصفة ذاته ان تتغير بل يجب
ان يكون علمه بالجزئيات على الوجه المقدس العالي عن الزمان والدهر انتهى كلامه
والمعنى بالنسبة في هذا المقام المعية والقبلية قال في النمط الخامس بعد ذكر
وجوه القبلية والبعدية والمعية واذا جاز ان يكون شيء متشابه الحال في كل شيء
وله معلول لم يبعد ان يجب عنه سرمدا فقال بارع المحققين في الشرح عبر عن ذلك
بالسرمد لان الاصطلاح كما وقع على اطلاق الزمان على النسبة التي تكون لبعض
المتغيرات الى بعض في امتداد الوجود فقد وقع على اطلاق الدهر على النسبة التي
تكون للمتغيرات الى الامور الثابتة والسرمد على اطلاق النسبة التي تكون للامور
الثابتة بعضها الى البعض وقال في طبيعيات النجاة على محاذاة ما كرره في الشفاء ليس
كلما وجد في الزمان فهو فيه فانا موجودون مع البرة الواحدة ولسنا فيها وعد

تابع

٧١

اللاحق بحسب تمايز زمانيهما في الوجود لكونهما زمانيين وحد العدم القبلي غير
حد الوجود البعد والحدان غير مجتمعين في امتداد الزمان الغير القار بل تماهيا
معا بحسب الوجود في متن الدهر بمعية دهرية غير متكممة ومن الوحدات المعتبرة
في التقابل بين الايجاب والسلب الزمان بين الشيء ففي هذين النوعين من الحدوث
لا تقابل بين القبل والبعدية فاما الامر في النوع الثالث وهو الحدوث الدهري
فعلى خلاف تلك المشاكلة بحيث انه ليس يجري في الدهر توهم الامتداد ولا انقسام
اصلا فلا يكون حد العدم الصريح السابق في الدهر متمايزا في التوهم من حد الوجود
الحادث من بعد بل انه يبطل عقد السلب الدهري ويقع في حيز عقد الايجاب
الثابت الدهري فليهجر وسواس شيطان الوهم وليسلك سبيل العقل الصراح
وليجتهد في تلطيف القريحه اذ تثلث لديك من سبيل العقل المصاف
اتحاد الحدوث فليتثلث لا محالة في ازائها انحاء القدم فالقدم الذاتي هو
كون الفعلية لا تسبقها ليسية القوة والبطلان والوجود لا تسبقه ليسية
العدم والسلب سبقا بالذات اصلا وملاكه وجوب الذات والوجود وجوبا
بالذات كالحدوث الذاتي ملاكه جواز الذات وطباع الامكان بالذات
والقدم الدهري ويعبر عنه بالازلية السرمدية وهو كون الوجود الحاصل
بالفعل غير مسبوق بالعدم الصريح في متن الدهر بل ازلي الحصول في حاق
الواقع والقدم الزماني هو كون الشيء الزماني غير متخصص الوجود بزمان
ما مسبوق من جهة المبدأ بزمان العدم بل مستمر الحصول في امتداد الزمان
كله فلا يكون لزمان وجوده اول زماني وملاكه الاستغناء عن التعلق بالامكان
الاستعدادي وحركة المادة في الاستعدادات على خلاف الامر في الحدوث
الزماني فانه عبارة عن اختصاص وجود الشيء بزمان ما مسبوق من جهة البداية

بزمان العدم وملاكه علاقة الامكان الاستعدادى وحركة المادة فى الامكانات الاستعدادية
وما لا يكون زمانيا كالزمان ومحله وحامل محله والجواهر المجردة مثلا لا يصح ان يكون قديما
زمانيا او حادثا زمانيا اصلا لان وجوده لا يكون فى زمان حتى يصح ان يقال ان وجوده
فى جميع الازمنة او فى زمان ما بخصوصه فلو قيل هل الزمان او الفلك الاقصى او العقل
المفارق مثلا قديم زمانى او حادث زمانى كان هذا من القول وكان الجواب سلب الطرفين
جميعا لانه خارج من الجنس فوزانه وزان قول من يقول هل العقل المجرد موجود فى جميع
الامكنة او فى هذا المكان بخصوصه بل الصحيح ان يقال هل شى من ذلك قديم دهرى
او حادث دهرى فليعلم ان هذه الاقسام انما هى متباينة فى المفهوم بحسب
اختلاف المعانى وليست هى متصادمة فى التحقيق بحسب الاجتماع فى موضوع واحد
فكل حادث زمانى يجتمع انواع الحدوث الثلثة جميعا فانه حادث ذاتى من حيث
وجوده بالفعل بعد ليس مطلق فى مرتبة نفس الذات بعدية بالذات بحسب طباع الامكان
الذاتى وحادث دهرى من حيث حصول الوجود بالفعل بعد سبق العدم الصريح
فى الدهر بعدية دهرية وحادث زمانى من حيث اختصاص وجوده الحاصل بالفعل
بزمان هو بعد زمان عدمه المستمر فى امتداد الزمان بعدية زمانية بحسب علاقة
الامكان الاستعدادى وحركة المادة المنفعلة المستعدة بالذات فى الاستعدادات
المتعاقبة فاما انحاء القدم المتباينة بحسب المفهوم فالقدم الذاتى بينهما ملزوم للقدم
السرمدى المعبر عنه بالازلية الصريحة السرمدية ومتقدس عن القدم الزمانى فى التحقق
اليس القديم الذاتى لا يكون الا واجبا بالذات ومتعاليا عن عالمى الزمان والدهر
فيمتنع عليه لا محالة القدم الزمانى ويجب له دوام القدم الحق والسرمدية الازلية
الحقة وكذلك القديم الزمانى لا يكون الا متعلقا بالزمان والمكان فيستحيل ان يكون
موصوفا بالقدم الذاتى او بالسرمدية الصريحة الغير المنكمة لقد عبر فى التنزيل الحكيم

عن الحدوث



عن الحدوث الذاتى لكل معلول بقوله عز من قائل كل شى هالك الا وجهه اى الا ذاته
تعالى ذكره اولا جهة الوجوب عز جل سلطانه وان شريكنا السالف فى الرياسة قد برهن
عليه فى الاشارات فقال على سياق ما قاله فى الشفاء انت تعلم ان حال الشى الذى
للشى باعتبار ذاته متخليا من غيره قبل حاله من غيره قبلية بالذات وكل موجود عن غيره
يستحق العدم لو انفرد او لا يكون له وجود لو انفرد بل انما يكون له الوجود عن غيره
فاذن لا يكون له وجود قبل ان يكون له وجود وهو الحدوث الذاتى وكذلك شريكنا
السابق فى التعليم قال فى الفصوص للماهية المعلولة لها عن ذاتها ان ليست ولها
عن غيرها ان توجد والامر الذى عن الذات قبل الامر الذى ليس عن الذات فالماهية
المعلولة ان لا توجد بالقياس اليها قبل ان توجد فهى محدثة لا بزمان تقدم فاعضل
هنالك بالاوهام وجوه من التشكك الاول ان المعلول لو انفرد لا يستحق الوجود ولا
العدم بل انما له استحقاق الوجود من تلقاء وجود علته واستحقاق العدم من جهة
عدمها فالماهية المعلولة ليس لها من ذاتها ان ليست فان ريم بانفراد المعلول
اعتبار ذاته من حيث هى هى فهو فى هذه الحالة لا يستحق العدم او اللاوجود وان
ريم به اعتبار ذاته مع عدم علته فلا يكون الانفراد انفرادا الثانى ان المعلول
لو كان باعتبار ذاته يستحق العدم او اللاوجود لكان ممتنعا بالذات فكيف يكون
معلولا الثالث انه لو كان لذات المعلول ان ليست قبل ان توجد قبلية بالذات لكان
احد النقيضين متقدما على الاخر تقدما بالذات والتقدم بالذات لا يكون الا للعلة
فيلزم ان يكون بين المتناقضين علاقة العلية والمعلولية هذا خلف قلت لعلك
بما وعض لبصيرتك برق التحقيق والتحصيل متبصر لسواء السبيل فالمعلول الماهية
المرسلة من حيث طباع الامكان ان ليست بحسب مرتبة نفس الماهية بما هى هى لا بحسب
متن الواقع ليسا صرفا على سبيل السلب البسيط لا ليسا ثابتا على سبيل السلب العدولى

والبطلان والهلاك والليسية ان وصف الحدث لذات الحادث اى كون
وجوده من بعد العدم انما يكون من اقتضاء نقصان جوهر الذات وقصوردرجته
عن استحقاق قبول السرمد والقدم لا من تلقاء ضعف الفاعل واغناء الحدوث
فى ذلك سواسية فاما وصف الاستدامة والبقاء لتقرره وجوده فمن دوام
تاثير الفاعل لا من لوازم الذات كما حسبه بعض قنطعة المقلدين وانما خير تحقيق
هذا الاصل وبسط القول فيه مقامه فى الافق المبين والصحف التى فى طبقته
كل من الحدوث الذاتى والحدوث الدهرى ليس الا معنى واحدا لا يقع
تحته انواع مختلفة فاما الحدوث الزمانى فانه على انواع ثلثة التدريجى وهو حصول
الشئ الواحد كالحركة القطعية فى امتداد زمان ما على الانطباق عليه والانقسام
بانقسامه والدفعى وهو حصول الشئ الواحد بتمامه لا فى امتداد الزمان بل
فى آن غير منقسم من الانات التى هى الحدود والاطراف والزمانى وهو حصول
الشئ الواحد كالحركة التوسطية فى زمان ما محدود بين المبدأ والمنتهى لا
على الانطباق عليه والانقسام بانقسامه بل على ان يكون هو بتمامه حاصلا فى
كل جزء من اجزائه وكل آن من اناته الا الآن الطرف اعنى آن البداية وآن النهاية
ولا يكون لحصوله آن اول ولا آن آخر ولقد اوفيناه حقه من البيان والتبيان
فى الصراط المستقيم وفى الايماضات والتشريقات فى الصحيفة الملكوتية
من الاصول الحكمية ان كل حادث مسبوق الوجود لا محالة بمادة حاملة لامكان وجوده
وانما ذلك فى الحدوث الزمانى دون شقيقته الذاتى والدهرى لان استيجابه
من سبيل الامكان الاستعدادى لا من جهة طباع الامكان الذاتى وان شريكنا
فى الرئاسة قد نبه على ذلك فى موضع من النجاة وفى مواضع من الشفاء والتعليقات

وخاتم



وخاتم المحققين البرهة واضحة فى نقد المحصل وفى شرح الاشارات ونحن باذن الله
سبحانه بسطنا القول فيه وفصلناه تفصيلا فى الايماضات والتشريقات وفى
المعلقات على الهيات الشفا لعلك اذن بما ادريناك دارٍ ان الحادث
الزمانى كهذا الحادث وهذا اليوم مثلا بما هو حادث زمانى انما يتخلف تخلفا منكمما
سيالا ويتاخر تاخرا زمانيا متقدرا عن زمانى آخر بتخصيص وجوده بزمان محدود
وهو فى امتداد الزمان قبل زمان وجود هذا الحادث فاما المتعالى عن عالمى الزمان
والمكان فاذن هو محيط بجميع الازمنة والامكنة وما فيهما وما معهما على نسبة واحدة
غير متقدرة فلا يكون اختصاص وجود هذا الحادث بزمانه المحدود مبدا استيجاب
تخلفه وتاخره عنه تبة وسترداد استبصارا فى هذا الاصل من ذى قبل ان شاء الله العزيز
ثم من المستبين المجمع على استبانته عند اصاميم الحكماء والعقلاء كافة ان البارى الاول
السرمدى الوجوب والوجود بالذات متقدم بالوجود فى الاعيان على هذا الحادث
بالضرورة وهو جل سلطانه متعال عن الوقوع فى امتداد الزمان البتة المستقين
بالعقل المضاعف ان فاعل الزمان الذى هو فاعل محله وفاعل جاعل محله وفاعل جاعل
علله وفاعل الجواهر القدسية وفاعل الانوار الحسية والانوار العقلية جميعا يمتنع
ان يكون شمول الزمان ومتعلق الوجود به قطعا فاذن انما تخلف هذا الحادث
وتاخر فى متن الاعيان عن البارى الحق جل ذكره بحسب حدوثه الدهرى وسبق
العدم الصريح على وجوده الحادث فى الدهر فليتبصر ومن الذائع الصحيح
بالنقل المتواتر الداير على الالسن والثابت بالاقلام فى طبقات الاعصار والادوار ان
فى حدوث العالم وقدمه وكون البارى الاول جل ذكره صانع النظام الجملى بالاسراء
او مبدعه خلافا مستطيرا مستمرا بين الفلاسفة الفخام فامام الحكمة افلاطن الالهى
والستة الباقون السابقون وهم الحكماء السبعة الاصول وغيرهم ممن على سننهم مذهبهم

ومیض

ان الانسان الكبير وهو العالم الاكبر بجميع اعضائه واجزائه من الابداعيات والكيانيات
اى بجملة ما فى عالم الخلق والامر من الهيولانيات والقدسيات حادث غير متسرمد الوجود
والبارى الحق مبدعه وصانعه ومعلم شائعة اليونانيين ارسطوطاليس وفريق
من شركائه واصحابه كالشيخ اليونانى وابرقلس وثامسطيوس والاسكندر الافروديسى
وفرفوريوس واترابهم واضرابهم ذاهبون الى ان بعض العالم الاكبر كاشخاص
المبدعات وطبايع الانواع والاجناس على الاطلاق قديم الوجود متسرمد الدوام
فى الاعيان والبارى الاول مبدعها وانما الحادث من العالم الكبير شخصيات المكونات
الهيولانية المرهونة الذات والوجود بالامكانات الاستعدادية لاغير والبارى الحكيم
الفعال صانعها فنقول لا امتراء فى انه لا يتصحح لذى بصيرة ما ان يتوهم ان الحدوث
الذاتى هو حد حريم التنازع فقد استبان لك ان الحدوث الذاتى ثابت بالبرهان
للممكنات باسرها ومتفق على اثباته لكل ممكن عند الحكماء عن اخرهم فكيف يسوغ
استناد نفى ذلك الى ارسطاطاليس ومن فى طبقته من العقلاء المراجيح وايضا
ذكر فى التعليم الاول فى فن طوبيقا ان مسئلة حدوث العالم وقدمه جدلية الطرفين
لفقدان الحجة البرهانية فى كلا طرفيها فلا يصح ان يعنى بهما القدم والحدوث
الذاتيان تبة ولا ان يتوهم ان حريم النزاع هو الحدوث الزمانى اما يشعر ان من العالم
المبحوث عن حدوثه نفس الزمان ومحله وحامل محله والجواهر العقلية المفارقة
لعوالم الازمان والاماكن راسا فكيف يظن بافلاطن وسقراط ومن مرتبتهما من
اعاظم الفلاسفة وايمتهم انهم يثبتون الحدوث الزمانى للعالم الاكبر ويقولون
ان نفس الزمان ومحله وحامل محله والجواهر المفارقة مسبوقة الوجود بالزمان
وحاصلة الذات فى الزمان وليس يتفوه بذلك من فى داير العقلاء المحصلين
فلقد اصاب شريكنا فى الرياسة اوقال فى التعليقات تعليق السوال الذى يسال

فى الاشياء



فى الاشياء السرمدية وهو هل كان وقت لم تكن موجودة فيه فهو كما يقال هل كان
زمان لم يكن فيه زمان فاذن انما المعقول من مذهب الارسطوطاليس ان البارى
الاول جل ذكره انما يتقدم على بعض اجزاء العالم الاكبر اعنى المبدعات تقدما بالذات
بحسب المرتبة العقلية فقط لا تقدما انفكاكيا فى الوجود وبحسب حاق الواقع البات
فهى تخلفه عنه سبحانه فى المرتبة العقلية بحسب حدوثها الذاتى لا فى متن الاعيان الخارجة
عن لحاظ الذهن وحاق الواقع الصريح بحسب الحدوث فى الدهر وعلى البعض الاخر
اعنى المكونات تقدما ذاتيا بحسب المرتبة العقلية لما لها من الحدوث الذاتى فى حد
جوهر الذات من تلقاء نفس الماهية والمعلولية فى الوجود بالقياس الى باريها القيوم
وتقدما اخر ايضا انفكاكيا فى متن الواقع البات وحاق الاعيان الخارجة لما لها
من الحدوث الدهرى من جهة سبق العدم الصريح على وجودها فى الدهر فهى تخلفه
عنه سبحانه فى المرتبة العقلية وفى حاق الاعيان الخارجة جميعا والمستبين من سبل الاقلاء من زمن
ان التقدم بين الذاتى والانفكاكى والتخلفين بحسب المرتبة الفعلية وبحسب الواقع البات
فى ظرف الاعيان يعمان القبليتين جميعا فالعالم الاكبر باسره وبجميع اجزائه من عالمى
الخلق والامر واقليمى الغيب والشهادة بالاضافة الى البارى الحق سبحانه بحسب
التاخر بالذات والتاخر التخلفى فى منزلة هذا الحادث اليومى مثلا وان هذا الامر
من جهة الحدوثين الذاتى والدهرى لكل ما فى عوالم الخلق والامر واقاليم الغيب
والشهادة على الاطلاق العمومى والاستيعاب الشمولى فهذا هو السبيل المستبين
وعليه اجماع السفراء السابقين الشارعين من الانبياء والمرسلين والاوصياء المعصومين
والطباق اهل الزلفى الذين عوضدوا بالوحى والعصمة فى الاولين والاخرين
وبذلك يستتب كان الله ولم يكن معه شئ وساير صرايح النصوص فى الكتاب الكريم
والسنة الشريفة واحاديث العترة الطاهرين والروضة القدسيين فاذن قد استبان

ان صميم النزاع هو الحدوث الدهري لا غير فعندنا كل حادث ذاتي فهو حادث
دهري ايضا والحدوثان الذاتي والدهري مختلفان في المفهوم متلازمان في التحقق
واما الحدوث الزماني فتختص بمتعلقات الامكانات الاستعدادية من الهيولانيات
وفيض الباري انفعاله جل سلطانه في الدهريات الابداع والصنع وفي الحوادث
الزمانية الاحداث والتكوين وهم يقولون كل حادث دهري فهو حادث زماني
ايضا والحدوثان الدهري والزماني متلازمان في التحقق متباينان في المفهوم
والحدوث الذاتي اعم تحققا منهما لاستيعابه الممكنات بامرها وتاثير الجاعل الفياض من
الابداع في الازليات والصنع في الكيانيات فليتثبت          ان شريكنا في التعليم
من حكماء الاسلام قال في كتاب الجمع بين الرايين ومن ذلك قدم العالم وحدوثه
وهل الصانع هو علة الفاعلية ام لا ومما يظن بارسطوطاليس ليس انه يرى ان
العالم قديم وان افلاطن على خلاف رايه وانه كان يرى ان العالم محدث وان له
فاعلا فاقول ان الذي دعا هولاء الى الظن القبيح المستنكر بارسطوطاليس
هو ما قاله في كتاب طوبيقا انه قد توجد قضية واحدة بعينها يمكن ان يوتى
على كلا طرفيها بقياس من مقدمات ذايعة مثال ذلك هل العالم قديم ام ليس
بقديم وقد ذهب على هولاء المختلفين اما اولا فان الذي يوتى به على المثال
لا يجري مجرى الاعتقاد وايضا فان غرض ارسطوطاليس في كتاب طوبيقا
ليس هو بيان امر العالم لكن غرضه بيان امر القياسات المتركبة من المقدمات
الذايعة وكان قد وجد اهل زمانه يتناظرون في امر العالم هل قديم ام محدث
كما كانوا يتناظرون في اللذة هل خير ام شر وكانوا ياتون على كلا الطرفين
من كل مسئلة منهما بقياسات ذايعة وقد بين ارسطوطاليس في ذلك الكتاب
وفي غيره من كتبه ان المقدمة المشهورة لا يراعى فيها الصدق والكذب لان المشهور





ربما كان كاذبا ولا يطرح في الجدل لكذبه وربما كان صادقا فيستعمل لشهرته
في الجدل ولصدقه في البرهان فظاهر انه لا يمكن ان ينسب اليه الاعتقاد بان
العالم قديم بهذا المثال الذي اتى به في هذا الكتاب ومما دعاهم الى ذلك الظن
ايضا ما يذكره في كتاب السماء والعالم ان الكل ليس له بدو زماني فيظنون عند
ذلك انه يقول بقدم العالم وليس الامر كذلك اذ قد تقدم فبين في ذلك
الكتاب وفي غيره من الكتب الطبيعية والالهية ان الزمان انما هو عدد حركة
الفلك وعنه يحدث وما يحدث عن الشيء لا يشتمل ذلك الشيء ومعنى قوله ان
العالم ليس له بدو زماني انه لم يتكون اولا فاولا باجزائه كما يتكون البيت مثلا
او الحيوان الذي يتكون اولا فاولا باجزائه فان اجزاءه يتقدم بعضها بعضا
بالزمان والزمان حادث عن حركة الفلك فمحال ان يكون لحدوثه بدو زماني
ويصح بذلك انه انما يكون من ابداع الباري جل جلاله اياه دفعة بلا زمان
وعن حركته حدث الزمان ومن نظر في اقاويله في الربوبية في كتابه المعروف باثولوجيا
لم يشتبه عليه امره في اثباته الصانع المبدع لهذا العالم فان الامر في تلك الاقاويل
اظهر من ان يخفى وهناك بين ان الهيولى ابدعها الباري جل ثناوه لا عن شيء
وانها تجسمت عن الباري سبحانه وعن ارادته ثم ترتبت وقد بين ايضا في السماع
الطبيعي ان الكل لا يمكن ان يكون حدوثه بالبخت والاتفاق وكذلك في العالم
جملة يقول في كتاب السماء والعالم ويستدل على ذلك بالنظام البديع الذي
يوجد لاجزاء العالم بعضها مع بعض وقد بين هناك امر العلل وكم هي واثبت
العلة الفاعلة وقد بين هناك ايضا امر المكون والمحرك وانه غير المتكون والمتحرك
وكما ان افلاطن في كتابه المعروف بطيماوس بين ان كل متكون فانما يكون
عن علة مكونة له اضطرارا وان المكون لا يكون علة لكون ذاته كذلك ارسطوطاليس

بين فى كتاب اثولوجيا ان الواحد موجود فى كل كثرة ثم ترقى الى المقول فى اجزائه
العالم الجسمانية منهما والروحانية وبين بيانا شافيا انهما كلاهما حدثت عن ابداع
البارى لهما وانه عز وجل هو العلة الفاعلة الواحد الحق مبدع كل شى على حسب
ما بينه افلاطن فى كتبه الربوبية هذا ما قاله بالفاظه ثم قال ولولا ان هذا الطريق
الذى نسلكه فى هذه المقالة هو الطريق الاوسط ومتى ما نكبناه وكنا كمن
يمنى عن خلق ويأتى بمثله لافرطنا فى القول وبينا انه ليس لاحد من اهل المذاهب
والنحل والشرايع وساير الطرايق من العلم بحدث العالم واثبات الصانع وتلخيص
امر الابداع ما لارسطاطاليس وقبله لافلاطن ولمن يسلك سبيلهما ونحن
نقول كانك وتبينت من صريح العقل لا يريبك الوهم ان حدث العالم بالاسر بمعنى
حدوثه الذاتى واستناده فى فعلية الذات الى العلة الفاعلة للوجود ثبت
بالبرهان اليقينى اجماعى عند الحكماء لا يستنكر كونه من البرهانيات باوثق
البراهين احد ممن يسلك سبيلهم فضلا عن ارسطوطاليس واضرابه واصحابه
وبمعنى الحدوث الزمانى اى ان يكون لوجوده بدو زمانى مسبوق بزمان سابق
وعدم مستمر فيه وهم كاذب باطل ببلاهة الوجدان من فطريات العقول عند
حذاق العقلاء ومن يسير مسيرهم فضلا عن افلاطن واساتذته وشركائه فشى
من ذينك المعنيين لا يصلح ان يتخذ حريم الخلاف ويوتى به مثالا للمسئلة الجدلية
الطرفين العاقدة فى كلا طرفيها الحجة البرهانية كما نقل عن التعليم الاول فى طوبيقا
الشفاء فاذن لا يعقل الا ان يكون حريم الخلاف ومثال المسئلة الجدلية الطرفين
فيما اورده ارسطاطاليس ومن يقاس به هو المعنى الثالث اعنى الحدوث
الدهرى والاستناد الى المبدع الصانع المخرج لنظام العالم بجملته من العدم
الصريح الى الوجود فى الدهر بابطال العدم وابداع الوجود دفعة واحدة

دهريه



دهرية لا بمدة ولا عن مادة ولا بالة واداة ولا بد وب وحركة فهذا مما لم ينتظم
عليه برهان من سبيل العقل الى زمننا وعصرنا والظانون بارسطاطاليس
هذا الظن وغامم الى ظنهم هذا تصريحاته فى كتبه الالهية والطبيعية بان الانيات
الشريفة المبدعة لم يسبقها فى الاعيان عدم بل انما مسبوقيتها بذات الفاعل
الاول لا غير وانما تاخرها عن الحق الاول سبحانه تاخرا بالذات فى المرتبة العقلية
واضافة الفاعل الحق اليها بالابداع ولا ايجاد والكاينات كاينة عن الفاعل
الحق من بعد لا كونها فى الاعيان الخارجية متاخرة عنه سبحانه تاخرا بالذات
وتاخرا بالوجود فى الاعيان واضافته جل ذكره اليها بالصنع والتكوين والمبدعات
فى حيز السرمد والكاينات بالقياس الى عالم الثبات فى حيز الدهر وبقياس
بعضها الى البعض فى حيز الزمان انتهى عبارة اثولوجيا وان الروس الثلاثة
التى عنها الكون وهى مبادى الكاينات هى الهيولى والصورة والعدم لا بزمان
ولا بمكان ولا اختلاف عليه فى شى من ذلك اصلا نعم ما نقله عنه هذا الشريك
المعلم كالناص على انه يسير مسير اعتقاد القول بالحدوث على المعنى الثالث المتنازع
فيه كما هو سبيل شيخه الامام افلاطن الالهى ونقل مثل ذلك عنه بعض الناقلين
لا قاويل الاوايل فاذن كلمات ارسطوطاليس فى هذه المسئلة متناقضة
متضادة والعلم بمضمرات القلوب ومكونات الضماير عند عالم الغيب والشهادة
قال الشهرستانى علامة المتكلمين فى كتاب نهاية الاقدام مذهب
اهل الحق من الملل كلها ان العالم محدث مخلوق له اول احدثه البارى تعالى
وابدعه بعد ان لم يكن كان الله ولم يكن معه شى ووافقهم على ذلك جماعة
من اساطين الحكمة وقدماء الفلاسفة مثل ثالس وانكساغورس وانكيمالس
من اهل ملطية ومثل ناكس فيثاغورس وانباذقليس وسقراط وافلاطن

من اهل اثينيه ويونان وجماعة من الاوايل والشعرا وانساك ولهم تفصيل مذهب
فى كيفية الابداع واختلاف راى فى المبادى الاول شرحناها فى كتابنا الموسوم
بالملل والنحل وقال فى الملل والنحل فى ترجمة برقلس وذكر شبهة فى قدم العالم
ان القول بقدم العالم وازلية الحركات بعد اثبات الصانع والقول بالعلة الاولى
انما ظهر بعد ارسطاطاليس لانه خالف القدما صريحا وابدع هذه المقالة على
قياسات ظنها حجة وبرهانا فنسج على منواله من كان من تلامذته وصرح القول
فيه مثل الاسكندر الافرودسى وثامسطيوس وفرفوريوس وصنف برقليس
المنتسب الى افلاطن فى هذه المسئلة كتابا واورد فيه هذه الشبهة والا فالقدما
انما ابدوا فيه ما نقلناه سابقا ونقل مثل ذلك فى كتاب المصارعة واستصح
نقله خاتم البرعة المحققين فى المصارع المصارع          ان المتكلفين لما لا يعنيهم
المسمون بالمتكلمين واعنى بهم المعتزلة والاشاعرة تاملنا وهاهم فى سبيل
حدوث العالم ان بين البارى الحق واول العالم عدما موهوما ازليا سيالا
ممتدا تماديه الوهمى فى جهة الازل الى لا نهاية ومنتهيا فى جهة الابد عند حدوث
اول العالم ولا يستشعرون ان ذلك من تكاذيب الوهم الظلمانى وتلاعيب وتصاوير
القريحة السوداوية وتخائيلها اما اولا فلما تعرفت انه لا يتوهم فى الدهر حد
وحد وتصرم وتجدد وفوات ولحوق وامتداد وانقضاء وتماد وسيلان
اذ ذلك من لوازم وجود الحركة واتصال التغير وتدريج الحصول شيئا فشيئا
وان كان كذلك فكيف يتصور فى العدم الصريح الساذج والليس الصرف
البات تمايز حدود وتلاحق احوال وتغاير احيان واختلاف اوقات حتى يتوهم
التمايز والسيلان والنهاية واللانهاية اما ثانيا فلانه لو تصح فى العدم ما توهموه
لكان هو الزمان بعينه او الحركة بعينها اذ كان متكمما سيالا كله لا يوجد لا محالة من بعضه





وابعاضه متعاقبة غير مجتمعة فاما انه بالذات على تلك الشاكلة فيكون هو الزمان
او بالعرض فيكون هو الحركة فقد اطلقوا على الزمان وعلى الحركة اسم العدم
فليت شعرى باى ذنب استحق الزمان والحركة سلب الاسم والالحاق بالعدم
واما ثالثا فلانه حينئذ يكون البارى الحق سبحانه واقعا فى حد بعينه من ذلك
الامتداد العدمى تعالى عن ذلك والعالم فى حد اخر بخصوصه حتى يصح تخلل ذلك
الامتداد الموهوم بينه سبحانه وبين العالم ويصح تاخر العالم وتخلفه عنه سبحانه
فى الوجود فاذن اذا كان ذلك الامتداد غير متناهى التمادى كان غير المتناهى
محصورا بين حاصرين هما حاشيتاه وطرفاه واما رابعا فلان حدود ذلك الامتداد
سواسية متشابهة اذ لا اختلاف فى العدم ولا مخصص من استعداد او حركة
او غير ذلك فلم اختص العالم بهذا الحد ولم يكن حدوثه فى حد اخر قبله واما
خامسا فلان المقدس عن الغواشى والعلايق يكون مع اى امتداد فرض ومع كل جزء
من اجزائه وكل حد من حدوده معيته غير متقدره على سبيل واحد ومحيطا بجميع
اجزائه وحدوده على نسبة واحدة موجودا كان ذلك الامتداد او موهوما
على ما تلى عليك غير مرة فاذن اختصاص العالم بحد من حدود ذلك الامتداد
الموهوم لا يثمر تاخره وتخلفه عن البارى الحق جل سلطانه اصلا فانه اذا كان امتداد
الزمان الموجود بالقياس اليه سبحانه على هذا السبيل فالزمان الموهوم اجدر
بذلك واما سادسا فلان الزمان والمكان شقيقان متضاهيان مرتضعان
فى الاحكام من لبن واحد ومن ثدى واحد فكما وراء الامتداد المكانى اعنى فوق
الفلك الاقصى المحدد لجهات العالم عدم صرف لا خلاء ولا ملاء ولا امتداد
ولا لا امتداد ولا نهاية ولا لا نهاية اذ لو بلغ السطح المحدب منه انسان لم يمكنه
ان يمد يده ويبسطها لا لمصادم ومانع مقدارى بل لعدم الفضاء والبعد

واشغال المكان والجهة فكذلك وراء الامتداد الزماني عدم صريح لا تمادي ولا تمام
ولا استمرار ولا لا استمرار ولا نهاية ولا لا نهاية ولا زيادة ولا نقصان فاستمع
القول واتبع الحق ولا تكونن من الجاهلين          لقد اصاب شريكنا في الرياسة
اذ قال في التعليقات تعليق بفرضهم انه يصح ان يكون قبل وجود الزمان
معنى تتوهم كانه مدة ثم لا يكون زمانا فهذا هو معنى وهي في الحقيقة الا ان
ذلك المعنى يمكن ان يخلق فيه حركات تطابق البعض منه وحركات تطابق اكثر
منه وهو في نفسه غير ثابت فيكون بعينه هو الزمان اذ يحصل فيه الاقل والاكثر
والنقص وهذا كله من صفات الزمان تعليق يمكن ان تعرض في العدم المطلق
حركتان عظمى وصغرى ومحال ان يبتديا معا وتنتهيا معا فلا بد من ان تتخلف
الصغرى عن الكبرى بشيء فما تتخلف به عنها هو مقدار ويحصل تقدم وتاخر
وهذا هو صفة الزمان لا غير وقال ايضا تعليق الزمان لا يمكن رفعه عن الوهم
فانه لو توهم مرفوعا لاوجب الوهم وجود زمان يكون فيه الزمان مرفوعا ولهذا
اثبت المعتزلة ههنا امتدادا ثابتا بين الاول تعالى وبين خلق العالم وسموه اللاوجود
وهذا مثل ما يثبت الوهم فاعلم خلاء يكون فيه وجود العالم وانه اذا توهم العالم
مرفوعا وجب وجود الابعاد فانه يتوهم دايما فضاء غير متناه وكذلك يتوهم
امتدادا ثانيا وكلاهما محال وفي امتناع ارتفاعهما عن الوهم دليل على ان الزمان
سرمدي والعالم سرمدي وان الاول تعالى يتقدم عليهما بذاته لا غير ولا يمكن
ان يتوهم الوهم الزمان الا شيئا منقضيا سيالا لا يثبت على حال وعندهم ان هذا
الامتداد الثابت هو وعاء الزمان وهو محال اذ هو نفس الزمان فانه متقض
متجدد سيال فان ذلك الامتداد الذي كان فيه مثلا زمان الطوفان هو غير
الجزء الذي فيه هذا الوقت لا محالة تعليق كل ما يكون له اول واخر فبينهما اختلاف

مقداري



نا يصح لوجوده انتسابا الى الزمان بالقبلية ثم قال فما هو خارج عن هذه الجملة فليس
في زمان بل اذا قوبل توهم مع الزمان واعتبر به فكان له ثباتا مطابقا لثبات الزمان
وما فيه سميت تلك الاضافة وذلك الاعتبار دهرا له فيكون الدهر محيطا بالزمان وقال
التلميذ في التحصيل ومعلوم ان الزمان ليس وجوده في زمان حتى يكون عدمه في زمان
اخر وان الزمان من الامور الضعيفة الوجود كالحركة والهيولى واما الامور الزمانية
فهي التي فيها تقدم وتاخر وماضي ومستقبل وابتداء وانتهاء فذلك هو الحركة او
ذو الحركة واما ما هو خارج عن هذا فانه يوجد مع الزمان المعية التي ذكرناها في المضاف
اعني الاضافة العارضة لشيئين فيجب ان يكون له اقتران طبيعي بالزمان حتى يوجد
بينهما تضايف بالفعل لا بالفرض وذلك بان يكون احد تلك الاشياء حاملا للزمان
والاخر فاعلا او ضرب من التعلق حتى يصح هذه المعية وهذه المعية ان كانت بقياس
ثبات الى غير ثبات فهو الدهر وهو محيط بالزمان وان كانت بنسبة الثابت الى الثابت
فاحرى ان يسمى به السرمد بل هذا الكون اعني كون الثابت مع غير الثابت والثابت مع
الثابت بازاء كون الزمانيات في الزمان فتلك المعية كانها متى الامور الثابتة وكون
الامور الزمانية في الزمان فتلك المعية كانها متى الامور الثابتة وكون الامور الزمانية
في الزمان متاها وليس للدهر ولا للسرمد امتداد لا في الوهم ولا في الاعيان والا كان
مقدار الحركة ثم قال الوجود لا اول له ولا اخر فان كل ما يكون له اول واخر فبينهما اختلاف
معنوي كالجنس والنوع او مقداري او عددي وليس للوجود شيء من ذلك وصاحب
الاشراق في طبيعيات المطارحات قال اذا قيل السكون في الزمان فهو تجوز والجسم
اذا قيل في الزمان فهو من جهة حركته والان اذا قيل في الزمان فهو تجوز اذا عني به
الان الدفعي والان الذي هو الوقت هو في الزمان على انه جزؤه كما هو المعتاد ونسبة
الزمان الى الحركات كنسبة خشبة الزراع الى المذروعات هذا كلامه بعد بيانه الزمان

والدهر والسرمد قال الدهر فى افق الزمان والزمان كمعلول للدهر والدهر كمعلول للسرمد
فانه لولا دوام نسبة المجردات بالكلية الى مبدائها ما وجدت الاجسام فضلا عن
حركاتها ولولا دوام نسبة الزمان الى مبدأ الزمان ما تحقق الزمان فصح ان السرمد
علة للدهر والدهر علة للزمان ثم قال والمتطبب المسمى بابى البركات لما اراد ان يقول
شيئا فى مسئلة الزمان جعل نصيب هذه المسئلة من تهوراته الوسوسية ما قال
ان الزمان هو مقدار الوجود ليت شعرى ان الوجود اى مقدار له وكم ذراعا يمتد
وعلى كم ذراع ينطبق الا انه احتج بحجة من حجج العجيبة وهو تمسكه بما يقول الناس
بعضهم لبعض اطال الله بقاءك والوقت اعز من ان يضيع فى الالتفات الى مثل
هذه الاشياء وبالجملة ما تلوناه عليك مما قد اجمع عليه اشياخ الفلاسفة ومعلومهم
ولقد اكثر من ذكره معلم اليونانيين ارسطوطاليس كثارا يقصر باع المقام عن حصره
قال فى اثولوجيا فى ذكر رؤس المسائل ان كل معقول انما يكون بلا زمان لان كل
معقول وعقل فى حيز الدهر لا فى حيز الزمان وان الاشياء العقلية التى فى العالم الاعلى
ليست تحت الزمان ولا كونت شيئا بعد شئ وان نفس الكل ليست من حيز الزمان
بل من حيز الدهر فلذلك صارت فاعلة للزمان وان الكلمات الفواعل تفعل
الاشياء معا لانها غير واقعة تحت الزمان وليس فى الكلمات المنفعلة ان تنفعل
الانفعال كله معا لكن الشئ بعد الشئ وان النفس دايرة ليس لها من مركزها الى المحيط
الدايرة ابعاد فالعقل دائرة لا تتحرك والنفس دائرة تتحرك شوقا الى شئ وفى
الميمر الثانى ذكر ان النفس اذا انتقلت من حيز الزمان الى حيز الدهر رجعت
الى العالم العقلى وصارت مع تلك الجواهر العقلية فترى الاشياء كلها عيانا
فاذا كانت نقية صافية لا ترضى ان تنظر الى هذا العالم ولا الى شئ مما هو فيه
لكنها تلقى بصرها الى العالم الاعلى دائما ثم قال ان لكل علم كاين فى العالم الاعلى

الواقع



الواقع تحت الدهر لا يكون بزمان لان الاشياء التى فى ذلك العالم كونت بغير
زمان فلذلك صارت النفس لا تكون بزمان ولذا صارت النفس تعلم الاشيا
التى كانت تتفكر فيها ههنا ايضا بغير زمان ولا تحتاج ان تذكرها لانها
كالشئ الحاضر عندها فالاشياء العلوية والسفلية حاضرة عند النفس لا تغيب
عنها اذا كانت فى العالم الاعلى العقلى والحجة فى ذلك الاشياء المعلومة فانها لا
تخرج من شئ الى شئ هنالك ولا تنقلب من حال الى حال فاذا لم تكن الاشياء المعلومة
فى العالم الاعلى على هذه الصفة كانت كلها حاضرة ولا حاجة للنفس الى ذكرها
لانها تراها عيانا وما الذى يمنع النفس اذا كانت فى العالم الاعلى من ان تعلم الشئ
المعلوم دفعة واحدة واحدا كان المعلوم او كثيرا وانما تعلم الشئ المركب دفعة واحدة
معا لا اجزاء بعد جزء لانها تعلم بلا زمان وانما تعلم الشئ بلا زمان لانها فوق الزمان
وانما صارت فوق الزمان لانها علة للزمان يعنى انها صارت الى عالم الدهر واتصلت
هنالك بعلة الزمان من الجواهر العقلية للزمان وقال فى الميمر الخامس وتقول ان
كل فعل فعله البارى الاول عز وجل فهو تام كامل لانه علة تامة ثابتة ليس من
ورائها علة اخرى ولا ينبغى لمتوهم ان يتوهم فعلا من افاعيلها ناقصا لان ذلك
لا يليق بالفواعل الثوانى اعنى العقول فبالحرى ان لا يليق بالفاعل الاول بل ينبغى
ان يتوهم المتوهم ان افعال الفاعل الاول عز وجل هى قائمة عنده وليس شئ عنده
اخير لانه زمانى والشئ الزمانى لا يكون الا فى الزمان الذى وافق ان يكون
فيه فاما فى الفاعل الاول فقد كان لانه ليس هناك زمان فان كان الشئ المذكور فى
الزمان المستقبل هو قايم هناك فلا محالة انه انما يكون هناك موجودا دائما
كما انه سيكون فى المستقبل فان كان هذا هكذا فالشئ اذا الكائن فى المستقبل
هو هناك موجود قائم لا يحتاج فى تمامه وكماله الى احد الاشياء البتة فالاشيا

تاما

اذا عند الباري جل ذكره كاملة تامة زمانية كانت ام غير زمانية وهو عنده
دايما وكذلك كانت عنده اولا كما يكون عنده اخيرا فالاشياء الزمانية انما
يكون بعضها من اجل بعض وذلك ان الاشياء اذا هي امتدت وانبسطت
وبانت عن الباري الاول وكان بعضها علة كون بعض واذا كانت كلها معا
ولم تمتد ولم تنبسط ولا لم تبن عن الباري الاول لم يكن بعضها علة كون بعض
بل يكون الباري الاول جل ذكره علة كونها كلها وقال في الميمر الثامن ان العالم
الاعلى هو الحي التام الذي فيه جميع الاشياء لانه ابدع من المبدع الاول التام جل ذكره
ففيه كل نفس وكل عقل وليس هناك فقر ولا حاجة البتة لان الاشياء التي
هناك كلها مملوة غنى وحيوة كانها حيوة تغلي وتفور وجري حيوة تلك
الاشياء انما تنبع من عين واحدة لا كانها حرارة واحدة او ريح واحدة فقط
بل كلها كيفية واحدة فيها كل كيفية توجد ثم قال وكل سالك هناك عقلا
كان او حيوة وان سلك ضربا من الطريق فانما يسلكها الى ان ياتي الى اخرها
من غير ان يفارق اولها خلاف ما يكون ههنا في العالم السفلي فان السالك
طريقا ما اذا صار في موضع اخر من هذا الطريق الارضي فارق اوله وجميع اجزاء
ذلك الطريق وانما يكون في اخره فقط اعني في الموضع الذي هو فيه واما
السالك في ارض الحيوة فانه يسلك الى اقصى تلك الارض من غير مفارقة منها
لاولها ويكون في اخرها واولها وفيما بين ذلك في حالة واحدة وقال فيه
ونقول ان الباري الاول لما كان هو الفاضل التام الفضيلة وفضيلته اتم
واكمل من جميع ذوي الفضايل اذ كان هو سبب فضيلة كل ذي فضيلة
الذين هم دونه وكان هو علتهم وهم المعلولون كان الواجب ان يكون هو
الذي يفيض اولا الحيوة والفضيلة على الاشياء كلها التي هي دونه وهي معلوله



